وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الدكتور–يحي فارس– بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

الموضوع

أثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي في البنوك الجزائرية

دراسة مقارنة للبنوك الإسلامية والبنوك الجزائرية
دراسة قياسية باستخدام نموذج البنال **Panel** للفترة مابين (2008–2017)

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد كمي

من إعداد الطالبتين:
- شحام سفيان
- بوزيد صلاح الدين

تحت إشراف الأستاذ:
سيد علي صغيري

أعضاء لجنة المناقشة:

أ–د خليل عبد القادر.....رئيسا
د– صغيري سيد علي.....مشرفا
د– هدروق أحمدمناقشا

السنة الجامعية: 2018–2019

مستخلص:

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة العوامل المؤثرة على إستقرار وأمان البنوك الجزائرية محل الدراسة وهي: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري، بنك السلام، بنك البركة وبنك الخليج العربي خلال فترة (2008-2017)، حسب مقررات بازل 1، 2 و3، بالاعتماد على نماذج بنال(Panel) وجدنا النموذج الملائم هو نموذج الإنحدار التجميعي.

واعتمدنا في الدراسة التطبيقية على ستة مؤشرات لقياس إستقرار وأمان البنوك الجزائرية محل الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى أن نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض والعائد على حقوق الملكية تأثر سلبا، فقط من تأشران سلبا.

الكلمات المفتاحية: البنوك الإسلامية، البنوك التجارية، مقررات بازل، مؤشرات إستقرار البنوك، نماذج البنال (Panel).

Extract:

This study aims at identifying the factors affecting the stability and safety of the Algerian banks under study:

Algerian National Bank, Al Salam Bank, Al Baraka Bank and Gulf Arab Bank during the period (2008-2017), according to Basel 1, 2 and 3, based on the Panel models, we found the appropriate model is the aggregate regression model.
In the applied study we adopted six indicators to measure the stability and safety of the Algerian banks under study. The study found that the ratio of non-performing loans to total loans and return on property rights was negatively affected by only two negative indicators.

key words: Islamic Banks, Commercial Banks, Basel Decisions, Bank Stability Indicators, Panel Models.

شكر وعرفان:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم

الحمد لله على إحسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه ونشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشأنه ونشهد أن سيدنا ونبينا محمد عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأتباعه وسلم.

بعد شكر الله سبحانه وتعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع أتقدم بجزيل الشكر إلى الوالدين العزيزين الذين أعانونا وشجعونا على الاستمرار في مسيرة العلم والنجاح وإكمال الدراسة الجامعية والبحث، كما نتوجه بالشكر الجزيل إلى من شرفنا بإشرافه على هذه المذكرة الأستاذ "**صغيري سيد علي**"، الذي لن تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائه حقه بصبره الكبير علينا، ولتوجيهاته العلمية التي لا تقدر بثمن، والتي ساهمت بشكل كبير في إتمام واستكمال هذا العمل، إلى كل أساتذة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، كما نتوجه بخالص الشكر والتقدير إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على انجاز وإتمام هذا العمل.

"رب أوزعني أن اشكر نعمتك التي أنعمت علي وعلى والدي وان أعمل صالحا ترضاه وأدخلني برحمتك في عبادك الصالحين"

الإهداء:

بسم الله والصلاة والسلام على نور القلوب وسيد الوجود وخير الأنام حبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أهدي ثمرة جهدي إلى روح والدي الطاهرة... الذي كان يأمل دوما أن يراني في العلا... أسأل الله عز وجل أن يتغمد روحه برحمته وأن يسكنه فسيح جنته...

إلى من كان سببا في وجودي... وتعليمي... ودعمني في كل الأحوال والظروف

إلى نبع الصبر والحنان... ومن رافقني دعائها في كل مكان وزمان... من أنارت دربي خطايا... أمي ثم أمي ثم أمي الحبيبة أطال الله في عمرها... كما أسأل الله الولي القدير أن يحفظها ويرفع مقامها ويجعلني سببا في رفع شأنها

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء

... إلى فرحة البيت وبهجته...

كتاكيت العائلة: عبد المالك، أشواق، وسيم، رنيم

إلى جميع الأصدقاء...إلى كل من أحبنا في الله وأحببناه فيه...

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي....

إلى كل من يقرأ مذكرتي الآن، إليكم جميعا أهدي هذا العمل المتواضع.

الإهداء:

إلهي لايطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك....ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك ... ولا تطيب الآخرة إلا بعفوكولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جلا جلاله

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ...ونصح الأمة وكشف الغمة...إلى نبي الرحمة ونور العالمين... سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم

إلى من كلله الله بالهيبة والوقار... إلى من علمني العطاء بدون انتظار... والدي العزيز

إلى بسمة الحياة وسر الوجود... إلى من كان دعائها سر نجاحي وحنانها باسم جراحي...إلى الغالية أمي الحبيبة...

فلولاهما لما وصلت إلى ما أنا عليه، أرجو من الله أن يطيل في عمركما لتريا ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلماتكما نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد...

إلى إخوتي الأعزاء: أحمد الشريف، خالد

إلى أخواتي الفضليات...

إلى كل الأصدقاء...

إلى كل من نساهم قلمي ولم ينسهم قلبي...

فهرس المحتويات

العنوان	الرقم
شكر	
إهداء	
إهداء	
ملخص	
فهرس المحتويات	II
فهرس الأشكال	V
فهرس الجداول	IV
مقدمة	أ
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك التجارية والبنوك الإسلامية	
المبحث الأول: البنوك التجارية تعريفها، نشأتها، أهدافها ووظائفها	3
المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية و نشأتها	3
المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التجارية	5
المطلب الثالث: علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية	10
المبحث الثاني: البنوك الإسلامية تعريفها، نشأتها، أهدافها وخصائصها.	14
المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها	14
المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية أهدافها وخصائصها	15
المطلب الثالث: العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنك المركزي	21
المبحث الثالث: التمييز بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية.	27
المطلب الأول: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية	27
المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية	28
المطلب الثالث: آفاق التعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية	32
الفصل الثاني: أدبيات حول الملاءة المالية ومقررات بازل	
المبحث الأول: الملاءة المالية وطرق حسابها	37
المطلب الأول: ماهية الملاءة المالية	37
المطلب الثاني: ماهية كفاية رأس المال	38

المطلب ثالث: تطورات حساب كفاية رأس المال وعلاقته بالملاءة البنكية	38
المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل	44
المطلب الأول: نشأة لجنة بازل وإصدار اتفاقية بازل الأولى	44
المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية	47
المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة	54
المطلب الرابع: تكيف البنوك الجزائرية مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل	59
المبحث الثالث: البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومقررات لجنة بازل	61
المطلب الأول: المخاطر في البنوك الإسلامية	61
المطلب الثاني: موقع البنوك الإسلامية من اتفاقية بازل الأولى	64
الفصل الثالث: الدراسة القياسية لأثر التزام البنوك الجزائرية بمعايير الملاءة المالية على استقرارها المالي دراسة مقارنة بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية	
المبحث الأول: بيانات بانل	72
المطلب الأول: تعريف بيانات بانل ومميزاتها	72
المطلب الثاني: النماذج الأساسية لتحليل بيانات السلاسل الزمنية المقطعية	73
المطلب الثالث: أساليب اختيار النموذج الملائم للبيانات الطولية	75
المبحث الثاني:دراسة قياسية لأثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي في العينة المدروس	77
المطلب الأول: عينة وفترة الدراسة	77
المطلب الثاني: متغيرات الدراسة	78
المطلب الثالث:الدراسة القياسية	80
خاتمة	
قائمة المراجع	88

قائمة الأشكال:

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	أهداف البنوك الإسلامية	18
(1-2)	تطور نسبة كفاية رأس المال إلى غاية إصدار اتفاقيات بازل الثانية	42
(2-2)	مضمون اتفاقية بازل الثانية	49
(3-2)	مبادئ عملية الرقابة الاحترازية	51
(4-2)	مضمون اتفاقية بازل الثالثة	55

قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	الفروق الجوهرية لطبيعة عمل البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	30
(1-2)	مراحل تطبيق كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية وفق بازل الأولى	59
(1-3)	التعريف بالمتغيرات المستعملة في نموذج الدراسة	80
(2-3)	نتائج التقدير باستخدام نماذج نابل الثلاث للبنوك الجزائرية محل الدراسة	81

مقدمة:

لقد شهد العمل المصرفي تطورات تكنولوجية في مجال الاتصال والعولمة، وزيادة عدد الفروع والمتعاملين، وحجم معاملات البنوك الاسلامية، الأمر الذي أدى إلى اشتداد المنافسة بين المؤسسات المصرفية خاصة بين البنوك التقليدية والبنوك الاسلامية.

وتلعب البنوك التقليدية والاسلامية دور الوساطة المالية بين اصحاب العجز وأصحاب الفائض في الموارد المالية، إلا أن نشاط البنوك التقليدية يقوم على أساس نظام سعر الفائدة سواء في استقطاب أموال المودعين أو عند منح تمويلات للمستثمرين، ولكن البنوك الاسلامية ترتكز على قواعد نظام المشاركة المستمدة من أسس المعاملات المالية في الشريعة الاسلامية ولا تتعامل بالفائدة أخذا ولا عطاءا.

ونظرا للأهمية التي تكتسبها كل من الميزانية وجدول حسابات النتائج في البنوك، زادت الحاجة لاستعمالهما في حساب المؤشرات المالية ومن أهمها مؤشرات العائد والمخاطرة التي تلعب دورا كبيرا في تقييم أداء البنوك، وذلك من خلال مقارنتها بقيم مرجعية أو مقارنتها ببنوك أخرى.

وتعتبر عملية تقييم الاداء المقارن بين لبنوك التقليدية والاسلامية ذات أهمية قصوى في قياس مدى نجاح البنوك التقليدية والاسلامية في وظيفتها المالية، مستعملين في ذلك مؤشرات العائد والمخاطرة المتعامل بها في كل البنوك التقليدية والاسلامية، لذا يعتبر تقييم الاداء المالي عملية أساسية وضرورية لاستمرار النشاط والتخطيط للمستقبل.

ومع التطور الكبير الذي شهده العمل المصرفي للبنوك سواء الإسلامية أو التقليدية أدى إلى زيادة تعرض هذه البنوك إلى مخاطر عديدة وأزمات بنكية مختلفة، مما جعل الاهتمام بمسألة الرقابة والإشراف المصرفي تتزايد، وتزايدت معه الحاجة لوجود مبادئ واعتبارات تضع إطارا دوليا للرقابة المصرفية، وتعمل على مسايرة المتغيرات العالمية، وتجسد ذلك من خلال عمل لجنة بازل للرقابة المصرفية.

وقد أنشئت لجنة بازل للإشراف والرقابة على المصارف والتي حققت انجازات عدة في هذا المجال وأتت بمنهجية بسيطة سهلت اعتمادها من قبل معظم الدول، كما خلقت نقطة ارتكاز للسلطات الإشرافية في تقييمها للمصارف الخاضعة لها، وهذا بتوحيدها لمعيار كفاية رأس المال (نسبة كوك)، ونتيجة للتطور المصرفي وتزايد نشاط المصارف وبحثها المتواصل عن مدا خيل وعوائد مناسبة وما قد يتبع هذا النشاط من مخاطر مختلفة، تطلب الأمر تطوير مستمر لآليات العمل المصرفي والرقابي بما يواكب من تطوراته وما يلازمه من مخاطر، ومن أهم المعايير التي تعتمد عليها لجنة بازل هو معيار الملاءة المالية والذي له الأثر الكبير في الاستقرار المالي للبنوك.

وانطلاقا مما سبق يمكننا صياغة الإشكالية التالية:

ما مدى تأثير الملاءة المالية حسب مقررات بازل على استقرار البنوك الجزائرية؟ وما هي انعكاساتها على البنوك الإسلامية والتجارية؟

وللإجابة على هذه الإشكالية لابد من الإجابة على الأسئلة الفرعية التالية:

- ما هو الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية؟
- ما هي لجنة بازل وما هي أهم اتفاقياتها؟
- كيفية تكيف البنوك الجزائرية مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل؟

وعلى ضوء هذه التساؤلات يمكن صياغة الفرضيات التالية:

الفرضية1:

- تتكيفت البنوك الجزائرية مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل إجابا، من أجل تطبيق معايير الملاءة المالية.

الفرضية2:

- تتعامل البنوك الإسلامية مع مقررات لجنة بازل بنفس الطريقة التي تتعامل بها البنوك التجارية.

أهداف البحث:

- التعرف على ماهية وخصائص كل من البنوك التجارية والبنوك الإسلامية؛
- التعرف على أهم الفروقات بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية؛
- التعرف على معيار الملاءة المالية وطرق حسابها؛
- التعرف على لجنة بازل واهم المقررات التي جاءت بها هذه اللجنة، وكيفية تكيف البنوك الجزائرية مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل.
- التعرف على كيفية تكيف البنوك الجزائرية مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل.

أهمية الموضوع والبحث

بعد كل ما تم تقديمه لتبيان الإطار العام الذي يتم فيه البحث تكمن أهمية البحث في إبراز العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية وما مدى التزام هذه البنوك بمعايير الملاءة المالية وبالتحديد البنوك الجزائرية؛

يكتسي الجهاز المصرفي أهمية بالغة في اقتصاد أي دولة، وعليه فمن المهم الإلمام بكل التطورات التي يعرفها هذا الجهاز وخاصة في ظل ظهور وظائف وأدوات حديثة، وتزايد الأزمات التي يتعرض لها، ومن هذا المنطلق كان لابد أن نبين أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك التجارية والإسلامية، وأن نبين أهم المؤشرات التي تم وضعها من قبل لجنةبازل للرقابة المصرفية.

منهج الدراسة والبحث

قصد الإجابة على إشكالية البحث، واختبار صحة الفرضيات، سوف يتم الاعتماد على الأسلوب الاستنباطي الذي يستدعي الانطلاق من فرضيات بحثنا ومن دراسة مجموعة من البنوك الجزائرية، كما نستعمل المنهج الوصفي بهدف عرض ووصف مختلف أبعاد الموضوع الضرورية، وكذلك نستعمل أسلوب التحليل في جوانب البحث التطبيقية والوصول إلى النتائج.

إطار الدراسة

يمكن أن نحدد إطار الدراسة على مستويين زمني ومكاني.

أولا: الإطار الزمني: كان الإطار الزمني في الناحية النظرية يخص نشأة وتطور البنوك التجارية والبنوك الإسلامية حتى تبلورها على شكلها الحالي، أما بالنسبة للناحية التطبيقية فاقتصرت على تقارير البنوك قيد الدراسة وهي: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الوطني، بنك البركة، بنك السلام وبنك الخليج العربي للسنوات من 2008-2017.

ثانيا: الإطار المكاني: شملت دراستنا المتعلقة بدراسة المقارنة في خمسة بنوك عاملة في الجزائر ثلاث بنوك اسلامية وبنكين تجاريين.

الدراسات السابقة:

1. حمزة عمي السعيد، دور التنظيم الاحترازيفي تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، أطروحة دكتوراه، جامعة ورقلة.

هدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى معرفة آثار تبني المعايير الاحترازية وبالخصوص معيار كفاية رأس المال على استقرار الجهاز المصرفي، وثم على تنافسية البنوك التجارية. وقد قامت الدراسة في جزئها النظري باستعراض مختلف الآليات الاحترازية ودورها في تحقيق الاستقرار المصرفي من جهة وكيف تؤثر النظم الاحترازية على التنافسية المصرفية من جهة اخرى. أما في الجزء التطبيقي فقد قام الباحث بدراسة العلاقة بين مؤشر الاستقرار المصرفي ومؤشرات تحقيق الاستقرار التي وضعها صندوق النقد الدولي، وذلك لعينة تتكون من 6 بنوك عاملة في الجزائرخلال الفترة 2003-2013 باستعمال نماذج بانل.

وقد توصل الباحث إلى أن نسبة الملاءة ومردودية الاصول تؤثر ايجابيا على الاستقرار المصرفي، أما نسبة الديون المتعثرة إلى اجمالي الديون ومردودية السهم بالاضافة إلى نسبة التكاليف عدا الفوائد إلى اجمالي الدخل تؤثر سلبا في الاستقرار. ومن خلال دراسة العلاقة بين التنظيم الاحترازي والتنافسية فقد توصل الباحث إلى أن التنظيم الاحترازي يؤثر على التنافسية إيجابيا بزيادة استقطاب الودائع، مما يلغي أسباب عدم اتباعها من طرف البنوك في الجزائر.

2. أ.د. حسين بلقاسم غصان و د. عبد الكريم أحمد قندوز، قياس الاستقرار المالي للبنوك الاسلامية والتقليدية في السعودية.

يهدف الباحثان من خلال هذا البحث إلى قياس مدى استقرار البنوك السعودية بما فيها البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية، وذلك من خلال معطيات ربع السنوية التي تمتد من سنة 2005 إلى سنة 2009، حيث تتكون العينة المستخدمة في هذا البحث من ستة بنوك منها أربعة تقليدية (بنك الرياض، البنك السعودي للاستثمار، البنك السعودي البريطاني والبنك السعودي الامريكي)، وبنكان اسلاميين (بنك الراجحي وبنك البلاد). وينصب البحث على ثلاث أنواع من المتغيرات البنكية والمرتبطة بالنظام المصرفي، ويعتمد الباحث في هذا البحث على أدوات التحليل الاحصائي الاولي للوحة البيانات panel data، بهدف معرفة مدى استقرار المصارف في السعودية، وتم صياغة نموذج البيانات المدمجة pooled data ونموذج البانات اللوحية panel data للتوصل إلى عدة نتائج هامة.

3. أ.د قدي عبد المجيد ود. بلقصور روقية، تأثير المخاطر على كفاية رأس مال البنوك الاسلامية والبنوك التقليدية العاملة في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نماذج بانل خلال الفترة 2009-2015، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والادارية، جامعة الجزائر3.

يهدف الباحث من خلال هذه الدراسة إلى تحديد علاقة وتأثير المخاطر المالية على نسبة كفاية رأس المال للجهاز المصرفي الجزائري للفترة 2009-2015، باستخدام نماذج البانل، وقد توصل الباحث من خلال هذه الدراسة إلى وجود علاقة دالة احصائية بين نسبة كفاية رأس المال ومخاطر السيولة، ومخاطر رأس المال والمخاطر الائتمانية، بينما معدل العائد على الاصول ومعدل العائد على رأس المال ومخاطر الفائدة ليست دالة احصائية.

4. د. غزازي عماد ود. صغيري سيد علي، أثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي في البنوك الجزائرية دراسة قياسية للفترة (2005-2015)، ورقة بحثية لفعاليات الملتقى الدولي الخامس، جامعة المدية، 24-250أكتوبر 2018.

يهدف الباحثان من خلال هذه الدراسة إلى معرفة العوامل المؤثرة على استقرار البنوك الجزائرية محل الدراسة وهي: البنك الوطني الجزائري، القرض الشعبي الجزائري وبيبك الخليج العربي خلال الفترة 2005-2015، حسب مقررات بازل 1، 2، 3 بالاعتماد على نماذج بانل (panel) وجد الباحثان أن النموذج الملائم هو نموذج الانحدار التجميعي.

ولقد اعتمد الباحثان في الدراسة التطبيقية على ستة مؤشرات لقياس استقرار وأمان البنوك الجزائرية محل الدراسة، وتوصلت الدراسة إلى أن نسبة الملاءة ومردودية الأصول لم تؤثر على استقرار البنوك، في حين وجود تأثير ايجابي لكل من مؤشر العائد على الاصول ونسبة السيولة إلى الاصول وتأثير سلبي لكل من مؤشر القروض والعائد على حقوق الملكية.

محتويات الدراسة:

تتضمن هذه الدراسة مقدمة عامة يتبعها ثلاثة فصول، ثم نتائج الدراسة والتوصيات، حيث:

• الفصل الأول: : مفاهيم عامة حول البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، حيث خصص هذا الفصل لإعطاء صورة عامة للبنوك الاسلامية والبنوك التجارية، وأهم المميزات والاختلافات بينهما، وذلك من خلال:

I. البنوك التجارية تعريفها، نشأتها، أهدافها ووظائفها.

II. البنوك الإسلامية تعريفها، نشأتها، أهدافها وخصائصها.

III. التمييز بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية.

إن حديثنا عن البنوك بشكل عام أدى بنا إلى التساؤل عن ماهية الملاءة المالية ولجنة بازل، لذا جاء الفصل الثاني.

• الفصل الثاني: أدبيات حول الملاءة المالية ومقررات بازل، حيث تناولنا في هذا الفصل تعاريف عامة للملاءة المالية ونشأة لجنة بازل، وكذا حساب بعض المؤشرات المتعلقة بالملاءة المالية، وذلك من خلال:

I. أدبيات حول الملاءة المالية.

II. مقررات لجنة بازل.

III. البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومقررات لجنة بازل.

بعد التطرق إلى الجانب النظري للدراسة، جاء الفصل الثالث كتكملة للجانب التطبيقي للدراسة من خلال:

I. بيانات بانل.

II. دراسة قياسية لأثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي في العينة المدروسة.

أما فيما يخص الخاتمة فقد تضمنت خلاصة الدراسة، مرفوقة ببعض النصائح والتوجيهات.

تمهيد

تقوم البنوك بدور مهم وحيوي في التنمية الاقتصادية ودفع عجلة النمو الاقتصادي، إذ تمثل البنوك قطاعا مهما في الاقتصاد الوطني من حيث إيداع الأموال وإعادة استثمارها، فقد شهدت الأعمال والنشاطات المختلفة للبنوك تغيرات كبيرة في طبيعتها وأدواتها، بسبب زيادة ارتباطها بالحياة الاقتصادية للأفراد والمجتمعات.

وتعد ظاهرة البنوك غريبة في بدايتها عن عالمنا الإسلامي والعربي، فالبنوك لم تكن معروفة في ذلك الوقت، وارتبط ظهورها بدخول الاستعمار الغربي للبلاد العربية، إذ كانت البنوك موجودة في الغرب منذ فترة زمنية طويلة، فأدخلت معها ثقافة جديدة للبلاد العربية والإسلامية تأتي في مقدمتها تعامل هذه البنوك بنظام الفائدة الذي يعده العديد من المسلمين بالربا المحرم في الشريعة الإسلامية، مما أدى إلى بروز مقاومة من قبل المسلمين لهذه الثقافة، والتي نتج عنها ظهور البنوك الإسلامية في العقود الثلاثة الأخيرة.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعطي فكرة عامة حول البنوك الإسلامية والبنوك التجارية من خلال نشأتها وتطورها وخصائصها وأهدافها، والتمييز بين نشاط البنكين من حيث المفهوم والمضمون وهذا يستلزم دراسة المباحث التالية:

المبحث الأول: البنوك التجارية تعريفها، نشأتها، أهدافها ووظائفها.

المبحث الثاني: البنوك الإسلامية تعريفها، نشأتها، أهدافها وخصائصها.

المبحث الثالث: التمييز بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية.

الفصل الأول: مفاهيم عامة حول البنوك التجارية والبنوك الإسلامية

المبحث الأول: البنوك التجارية تعريفها، نشأتها، أهدافها ووظائفها

في هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف البنوك التجارية ونشأتها وكذلك إلى أهم أهدافها ووظائفها وذلك عن طريق المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية و نشأتها

في هذا المطلب سيتم تناول أهم المفاهيم الخاصة بالبنوك التجارية ونشأتها، وذلك من خلال:

أولا: تعريف البنوك التجارية

كلمة بنك أصلها هو الكلمة الايطالية Banco وتعني مصطبة banc وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، وتم تطوير المعنى فيما بعد لكي يقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها عد وتبادل العملات comptoir، ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيها المتاجرة بالنقود[1].

وللبنوك التجارية عدة تعريفات نذكر منها:

1. يعرف محمد زكي الشافعي البنك التجاري بأنه:"عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل، وبناء على ذلك لا تعتبر بنوكا تجارية ما لم تطلع بقبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية أو ما يقتصر نشاطه الأساسي في مزاولة عمليات الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار وبنوك الرهن العقاري وما إلى ذلك"[2].
2. البنوك التجارية هي مؤسسات مالية تقوم بدور الوساطة بين المودعين والمقترضين وأهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها من المؤسسات المالية الأخرى هو تقديم نوعين من الخدمات وهما:

قبول الودائع وتقديم القروض المباشرة لمنشآت الأعمال والأفراد وغيرهم[3].

[1] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى، الجزائر، 2008، ص: 24.

[2] محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك، دار النهضة العربية، 1982،ص: 232.

[3] محمد صالح الحناوي وعبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص: 214.

3. البنوك التجارية هي مؤسسات تختص في حفظ المعادن الثمينة، منح القروض للتجار، تحويل العملات[1].

وفي الأخير يمكن إعطاء تعريف شامل للبنوك التجارية: هي ذلك النوع من البنوك الذي يستطيع خلق نقود الودائع، حيث تقوم البنوك التجارية بقبول الودائع من العملاء، وفي مقابل ذلك تعطيهم فوائد على ودائعهم لديه، ثم تقوم بإقراض هذه الودائع للمقترضين وتمنحهم الائتمان وتحصل منهم على فوائد مقابل ذلك، وهذا كله يهدف إلى تحقيق الربح، عادة ما تكون الفوائد التي تحصل عليها البنوك عن ما تمنحه من ائتمان تفوق الفوائد التي تدفعها للعملاء نتيجة إيداعهم لديها، فهي بمثابة تاجر سلعته هي النقود، فهو يقبل الودائع و يمنح الائتمان بهدف تحقيق الربح.

ثانيا: نشأة البنوك التجارية

ظهرت البنوك التجارية نتيجة التطور الاقتصادي و الاجتماعي للمجتمع، ففكرة الاتجار بالنقود بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف الذي يكسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت عملات أجنبية أو محلية.

وبتقدم التجارة وظهور فائض في النقود لدى التجار بدأت ظاهرة إيداع النقود لدى جهة مأمونة وموثوق فيها، وهنا تم إضافة وظيفة أخرى هي السماح للتجار بإيداع نقودهم لديه، حيث يكون لهم الحق في سحبها في أي وقت يشاءون، وكان المودعون يحصلون في البنك على شهادات تثبت إيداعهم لديه مبالغ معينة من النقود.

ويمكن الملاحظة أن الوظيفة الأولى للبنك هي قبول ودائع الأفراد من عملة ومعادن ثمينة مقابل الحصول على عمولة لقيامه بالحفاظ على هذه الثروة المودعة لديه، ومن ثم قبل أن البنك ورث هذه الوظيفة عن رجال الصاغة، وفي الماضي أيضا لم تكن الأموال الفائضة تودع لدى رجال الصاغة فقط بل أيضا لدى تجار حازوا ثقة زملائهم والأفراد المحيطين بهم[2].

[1] G.jacoud, le system bancaire français, Armand colin, paris, 1996, p: 6.

[2] صبحي نادرس قريصة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1984، ص: 78،79.

وقد كان هؤلاء التجار يصدرون للمودعين شهادات إيداع تثبت حقوقهم لديهم، ومقابل ذلك كانوا يحصلون على عمولة لتعهدهم بحراسة الودائع، ولذا فقد قبل أيضا أن البنك الحديث ورث هذه الوظيفة عن هذا النوع من التجار، ومع تطور الزمن لاحظ رجال المصارف أن نسبة صغيرة من شهادات الإيداع تعود إليهم للمطالبة بتحويلها إلى نقود أو لتحويلها لأشياء التي تمثلها ومن ثم تجمعت لدى البنوك مبالغ نقدية كبيرة خاملة، وهنا رأى رجال البنوك أنه من الممكن إقراض هذه النقود الخاملة مقابل حصولهم على فائدة، حيث أن القروض التي تقدمها البنوك هي من ودائع الأفراد، فهنا تم الجمع بين الوظيفتين وهما: الودائع و الإقراض معا.

ولم تقف وظائف البنوك عند هذا الحد بل تطورت فأصبحت البنوك تقدم قروضا للجمهور من الودائع ليس وجود لها أي أنها تخلق الودائع خلقا أي الوظيفة الثالثة هي خلق الودائع[1].

وأول بنك تأسس كان في البندقية عام 1587م وجاء بعده بنك أمستردام عام 1609م، بنك السويد عام 1668م، بنك انجلترا عام 1694م، وبنك فرنسا عام 1800م[2].

المطلب الثاني: أهداف ووظائف البنوك التجارية

سيتم في هذا المطلب التعرف على أهداف البنوك التجارية، وكذلك التعرف على وظائفها وذلك من خلال:

أولا: أهداف البنوك التجارية

يهدف البنك التجاري إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

1. **الربحية:**

يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع، وهذا يعني أن أرباح تلك البنوك أكثر تأثرا بالتغير في إيراداتها لذلك إذا زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر والعكس صحيح[3].

[1] صبحي تادرس قريصة، مرجع سابق، ص: 79،80.

[2] شاكر القزويني، مرجع سابق، ص: 26،27.

[3] منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، ط 3، 2000، ص: 10، 12.

2. **السيولة:**

يتمثل الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق عند الطلب ومن ثم ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة.

3. **الأمان:**

يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10% وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين، الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزءا من أموال المودعين، والنتيجة هي إعلان إفلاس البنك.

ويبقى الهدف الأساسي الذي يسعى إليه البنك التجاري هو تعظيم الربح، وهو ما يستهدفه أصحاب البنك بالدرجة الأولى، أما السيولة والأمان فيستهدفهما المودعون، ويتحققان من خلال التشريعات، وتوجيهات البنك المركزي التي تقلل احتمالات تعرض البنك التجاري للعسر المالي وتزيد من حالة الأمان[1].

كما قد تتوسع أهداف البنك لنجد أهمها في:

أ. الأهداف المالية:

- تعظيم معدل الفائدة على الاستمرار؛
- المحافظة على بنية معقولة من السيولة أي وجود قدر كافي منها بحوزة البنك تكفيه لمواجهة التزاماته تجاه العملاء في كل الأوقات ومختلف الديون المستحقة.

ب. الأهداف الإنتاجية:

- تحسين الخدمات البنكية وتطويرها لمواجهة متطلبات العملاء؛
- تخفيض تكاليف الخدمات البنكية المقدمة؛
- تقليل الوقت الضائع[2].

ت. الأهداف الخاصة بالبقاء والاستمرار وتجنب الأخطار؛

[1] محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تخطيط، جامعة بن يوسف بن خده، الجزائر، 2006/2005، ص: 51.

[2] منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص: 10، 12.

ث. الأهداف الخاصة بالنمو والاستمرار والمحافظة على موارده المالية والبشرية؛

ج. الأهداف الاجتماعية والبيئية: مثل تحقيق مستويات مرضية من العوائد أو الخدمات لأطراف التعامل الداخلي والخارجي[1].

ثانيا: وظائف البنوك التجارية

تتلقى البنوك التجارية سمعتها من خلال الوظائف الهامة التي تؤديها حيث أن تطورها وتطور الاقتصاد بشكل عام فرض عليها تطوير خدماتها ووظائفها والتي يمكن تقسيمها إلى نوعين:

1. **الوظائف التقليدية:**

تقوم البنوك التجارية بجملة من الوظائف الأساسية تتمثل أهمها فيما يلي:

أ. قبول الودائع:

بمختلف أنواعها والتي تتألف من:

- ودائع لأجل: وهي الوديعة التي تودع لدى المصرف التجاري ولا يجوز لصاحبها سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد انقضاء المدة المتفق عليها مع المصرف؛
- ودائع تحت الطلب: وهي الودائع التي تودع لدى المصرف دون شرط ويستطيع صاحبها أن يسحبها في أي وقت شاء ولا يدفع البنك فائدة على هذا النوع من الودائع؛
- الودائع تحت إشعار: وهي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها أن يسحبها إلا بإخطار المصرف بفترة زمنية متفق عليها[2].

ب. توظيف موارد المصرف التجاري:

وذلك على شكل قروض ممنوحة للعملاء واستثمارات متعددة مع مراعاة أسس توظيف أموال المصرف وهي الربحية والسيولة والضمان، وتتخذ أوجه توظيف موارد البنك الأشكال التالية:

[1] منير إبراهيم هندي، مرجع سابق، ص: 52.

[2] رشاد العصار ورياض الحلبي، النقود والبنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2000، ص: 70،71.

• تقديم القروض والسلفيات: إن البنك التجاري يمنح القروض والتسهيلات للهيئات والمؤسسات والأفراد المشتغلين في شتى القطاعات الاقتصادية؛

• الاستثمارات: وهي قروض طويلة الأجل تستخدم في شراء الأجهزة وبراءات الاختراع وإقامة المنشآت وغالبا ما تكون مدتها لا تقل عن السنتين وتمتد لسبع سنوات أو أكثر؛

• القيام بخدمات التجارة الخارجية: وهنا تلعب البنوك التجارية دورا في التسوية المالية الناشئة عن التجارة الدولية وذلك بتقديم الائتمان اللازم سواء للمصدر أو المستورد؛

• التعامل بالأوراق المالية: ويقصد بها شراء الأوراق المالية من أسهم وسندات لحساب العملاء وحفظها لهم وتحصيل كوبوناتها في مواعيد استحقاقها وكذلك بيعها في بورصة الأوراق المالية؛

• القيام بالعمليات المالية لحساب العملاء: وتتمثل في التحويلات النقدية بين العملاء والقيام بتحصيل شيكاتهم وكمبيالاتهم وسداد ديونهم نيابة عنهم داخل الدولة أو خارجها؛

• التعامل بالعملات الأجنبية: وذلك بيعا وشراءا وكذلك استبدال العملات المحلية بأخرى أجنبية إلى جانب التعامل في الشيكات و الحوالات الداخلية والخارجية؛

• خدمات مصرفية أخرى: يقدم البنك لزبائنه بعض الخدمات الملحقة بعملياته المختلفة، ويقدم خدمات فنية أهمها ما يلي:

- تنظيم حسابات الأفراد؛
- تحصيل الأوراق التجارية وخصمها والتسليف بضمانات؛
- تأجير الخزائن الآمنة لحفظ المجوهرات والمستندات[1].

2. الوظائف الحديثة:

نظرا لاتساع أعمال المصارف التجارية وزيادة نشاطها فقد تغيرت النظرة للمصرف من مجرد مكان لتجميع الأموال وإقراضها إلى المؤسسات والأفراد، حيث أصبحت

[1] قطوش حميد، تكييف البنوك التجارية مع اقتصاد السوق، تسيير المخاطر البنكية (خطر عدم التسديد)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2001/2000، ص: 17، 18.

تهدف إلى تأدية الخدمات المصرفية للمجتمع وزيادة تمويل المشاريع التنموية في الدولة، وأدى ذلك إلى الازدهار الاقتصادي والحد من البطالة والعمل على وقف التضخم المالي ورفع مستوى المعيشة لدى الفرد وكل هذا أدى إلى ظهور وظائف حديثة للمصرف التجاري سنجملها في الوظائف التالية:

أ. الخدمات المصرفية الاستشارية:

والتي تتضمن ثلاث وظائف أساسية وتتعلق بخدمات تغطية الإصدارات الجديدة، خدمات تسويق المنتجات المالية بالإضافة إلى تقديم خدمات الاستشارات المالية وإنشاء المشاريع الاستثمارية وتحويلها ومتابعتها إداريا.

ب. القيام بعمليات خارج الميزانية:

وتتمثل هذه العمليات في فتح الاعتمادات المستندية وتقديم خطابات الضمان بالإضافة إلى التعامل في المشتقات المالية.

ت. خدمات وحدات الترست:

وتعني شراء وبيع الأوراق المالية لصالح الغير وكذا متابعتها وتسيير محافظ الأوراق المالية وتقديم الاستشارة في هذا المجال.

ث. إنشاء صناديق الاستثمار وشركات رأس المال المخاطر:

بتقديم الدعم المالي والفني اللازمين للمشروعات الواعدة التي تعمل في مجالات استثمارية عالية المخاطر، أملا في جني الأرباح الرأسمالية، هذا فضلا عن تقديم الاستشارات المالية اللازمة للمشروعات القائمة التي توجد في صعوبات خاصة وتتوفر لديها إمكانيات ذاتية لاستعادة نموها، ولكنها في حاجة إلى إعادة هيكلة مالية مما يساعد على إعادة ترتيب أوضاع المشروع المتعثر[1].

ج. تقديم التمويل التأجيري:

يعتبر التمويل التأجيري من عناصر دفع التنمية الاقتصادية ووسيلة جديدة لتمويل المشروعات التي تعاني من صعوبة مالية، ويمكن للبنوك المساهمة في نشاط التمويل

[1] رشاد العصاد، رياض الحلبي، مرجع سابق، ص: 71.

التأجيري من خلال المشاركة في تأسيس شركات التمويل التأجيري أو القيام بإعداد الدراسات اللازمة لهذا المشروع من التمويل، والقيام بدور المستشار المالي والاقتصادي لأطراف المشاركة.

ح. **المساهمة في تنشيط سوق الأوراق المالية:**

وذلك بقيام البنك بالمساهمة في إنشاء الشركات التي تعمل في مجال الأوراق المالية ودعمها والعمل على تطويرها، والقيام بإدارة محافظ الأوراق المالية لصالح عملائها.

خ. **إدارة أعمال وممتلكات الزبائن:**

ويؤدي البنك هذه الوظيفة من خلال إدارة الاستثمارات ويطلب هذه الخدمات عادة جمهور المتعاملين الذين ليس لديهم الوقت والخبرة لإدارة أموالهم[1].

د. **البطاقة الائتمانية.**

ذ. **تقديم الدراسات والاستشارات لحساب الغير:**

حيث أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، وتتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها[2].

المطلب الثالث: علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية

في هذا المطلب سيتم التعرف على العلاقة الموجودة بين البنك المركزي والبنوك التجارية، وذلك من خلال:

أولا: إصدار النقود و تسيير الاحتياطي الإجباري

تتجلى علاقة البنك المركزي بالبنوك التجارية في إصدار النقود وكذا تسيير الاحتياطي الإجباري، وذلك من خلال:

[1] رشاد العصاد ورياض الحلبي، مرجع سابق، ص: 72.

[2] حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها (حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2006/2005، ص: 15.

1. **إصدار النقود:**

إن البنك المركزي يقدم خدمة إلى البنوك التجارية حيث أنه يحقق أحد أهدافه الرئيسية وهي تحقيق الاستقرار في سوق النقد من خلال تحقيق التوازن بين الطلب و العرض على العملة المحلية.

2. **إدارة الاحتياطي القانوني أو الإلزامي:**

البنك المركزي يضع قواعد لتسيير الاحتياطي القانوني بحيث يضع نسبة على الحد الأدنى للاحتياطات على الودائع، ويترتب على تركها مخالفات وإذا أراد البنك أن يحدث توسعا في النشاط الاقتصادي فإنه يخفض هذه النسبة، وهكذا يستطيع البنك المركزي عن طريق هذه النسبة أن يؤثر في مقدور البنوك التجارية في خلق الائتمان[1].

ثانيا: منح الائتمان للبنوك التجارية وتسيير عملية الاقتراض بين البنوك

يعتبر منح الائتمان للبنوك التجارية وتسيير عملية الاقتراض بين البنوك من أهم ما يقدمه البنك المركزي للبنوك التجارية، وذلك من خلال:

1. **منح الائتمان للبنوك التجارية:**

إذا كان البنك المركزي يدعى بنك البنوك فينبغي أن يكون قادرا على منح الائتمان إلى البنوك التجارية، وهذا ما يحدث في الواقع إذ يمكن للبنوك أن تحصل على قروض من البنك المركزي، إما في صورة خصم للأوراق التجارية كالكمبيالات، أو في صورة قروض مباشرة، ففي الحالة الأولى يتقدم البنك التجاري إلى شباك الخصم لدى البنك المركزي بالأوراق التجارية قصد تحصل قيمتها قبل ميعاد الأوراق التجارية قصد تحصل قيمتها قبل ميعاد الاستحقاق، وتسمى هذه العملية إعادة الخصم بمعدل أكبر من معدل الخصم لدى البنوك التجارية وذلك حسب تاريخ استحقاق الورقة التجارية[2].

أما في الحالة الثانية فهي عملية الإقراض المباشر، بحيث يتم منح ضمانات قد تتمثل في سندات حكومية أو عقارات ويتوقف سعر الفائدة على نوعية الشيء المرهون، والمركز المالي

[1] مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران،2012/2011، ص :11 ،12.

[2] حورية حمني، مرجع سابق، ص: 22.

للبنك المقترض وكذلك طبيعة السياسة النقدية والتي يقوم البنك المركزي بالإشراف عليها وعندها تفضل البنوك التجارية الحصول على قروض مباشرة لعدة أسباب أهمها:

أ. طول إجراءات عملية الخصم؛

ب. توفير السيولة اللازمة لمواجهة السحوبات المفاجئة للعملاء[1].

1. **تسيير عملية الاقتراض بين البنوك:**

إن سير عملية الإقراض بين البنوك التجارية فيما بينها يقصد بها ما يلي:

في حالة من الأحوال قد يعاني أحد البنوك التجارية من عجز في الاحتياطي الإجباري لدى البنك المركزي، وقد يتوفر لدى بنك آخر زيادة في المتطلبات المنصوص عليها قانونا على البنكين في حالة غير شرعية، في هذه الحالة البنك المركزي يتدخل لتوجيه البنك الأول للإقراض من البنك الثاني وإذا تم إبرام عقد الاتفاق بين البنكين، حينئذ يقوم البنك المركزي بخصم رصيد البنك الثاني لفائدة البنك الأول، ففي الولايات المتحدة الأمريكية يطلق على الأموال المقترضة بالأموال الفدرالية ويقصد بذلك الفائض من الاحتياطي الإجباري في حساب البنك التجاري بإقراضه لغيره من البنوك على وجه السرعة ويخضع سير الفائدة لقانون العرض والطلب، ومع هذا يظل هذا النوع من القروض أكثر جاذبية من بدائل أخرى متاحة.

فالبنك يدرك القيود التي يفرضها البنك المركزي على الاقتراض من شباك الخصم، كما أنه يتردد في بيع أوراق مالية نظرا لاحتمال زوال العجز خلال ساعات أو خلال أيام قليلة، ومن خلال ذلك تصبح هذه الأموال مستثمرة أو بالتالي تعود بالفائدة على البنوك المركزية المشرفة وكل من البنك المقرض والمقترض قد استفاد من تسيير عملية الاقتراض بين البنوك من قبل البنك المركزي والذي مكنه من الحصول على القرض لمتابعة النشاطات المختلفة[2].

ثالثا: تحصيل الشيكات والإشراف على البنوك التجارية

يعتبر تحصيل الشيكات والإشراف على البنوك التجارية من أهم وظائف البنك المركزي، وذلك من خلال:

[1] حورية حمني، مرجع سابق، ص: 22.

[2] مطاهري كمال، مرجع سابق، ص: 13.

1. **تحصيل الشيكات:**

إن عملية تحصيل الشيكات من اختصاص البنك المركزي، بحيث يقوم بالتدخل في إطار تسوية الحسابات و الفروقات التجارية.

فعندما يستلم شخص ما شيكا (الساحب) مسحوب لصالحه على الطرف الثاني (المسحوب عليه) فإنه يقدم للبنك الذي يتعامل معه لتحصيل قيمته، فإذا كان للمسحوب عليه وديعة جارية لدى البنك أو كان أمر الدفع المحرر من البنك موجها إلى نفس البنك، فإن عملية التحصيل تصبح سهلة ميسرة إذ يتم خصم قيمة الشيك من رصيد الوديعة الجارية من المسحوب عليه وإضافتها إلى رصيد الوديعة الجارية للساحب دون تدخل من قبل البنك المركزي .

أما إذا لم يكن للمسحوب عليه وديعة جارية لدى ذات البنك، أو كان أمر الدفع محرر على الشيك موجها إلى بنك آخر، فإن تدخل البنك المركزي يصبح ضروري لتسيير إجراءات التحصيل، إذ يرسل الشيك من بنك الساحب إلى البنك المركزي ليقوم بإضافته إلى رصيد حساب بنك المسحوب عليه وبمجرد إتمام العملية يقوم البنك المركزي بإخطار البنكين المعنيين بالتطور الذي حدث في أرصدتهما لديه[1].

2. **الإشراف على البنوك التجارية:**

إن التوجيه والإشراف على البنوك التجارية يتوقف على أمرين هما:

أ. مدى تدخل الدولة في القطاع المصرفي.

ب. مدى مسؤولية البنك المركزي عن هذا الدور، بحيث يمكن أن تكون منظمات أخرى شاركت في هذا العمل التوجيهي كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.

ويتمثل الإشراف والتوجيه في مجالات عديدة من بينها حجم رأس المال، ومعدلات الفوائد على الودائع وكذا سياسات الاستثمار، ويكمن الهدف من هذا التوجيه أساسا في حماية البنوك من المنافسة الشديدة التي ينجم عنها أخطار على البنوك التجارية، مما يهدف إلى حماية أموال المودعين أما بالنسبة للبنك المركزي فيعتبر أداة لتنفيذ السياسة النقدية[2].

[1] حورية حمي، مرجع سابق، ص: 23.

[2] مطاهري كمال، مرجع سابق، ص: 13.

المبحث الثاني: البنوك الإسلامية تعريفها، نشأتها، أهدافها وخصائصها

في هذا المبحث سيتم التعرف على البنوك الإسلامية من خلال تعريفها ونشأتها وكذلك التعرف على أهم أهدافها وخصائصها، وذلك عن طريق المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها

في هذا المطلب سيتم التطرق إلى أهم تعاريف البنوك الإسلامية ونشأتها، وذلك من خلال:

أولا: تعريف البنوك الإسلامية

لقد وردت تعاريف كثيرة للبنوك الإسلامية، ونورد فيما يلي أهم تلك التعاريف:

البنوك الإسلامية هي مؤسسات نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها[1].

وتعرف أيضا: على أنها عبارة عن مؤسسات مصرفية التي تتعامل بالنقود على أساس الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها، وتعمل على استثمار الأموال بطرق شرعية، وتهدف إلى تحقيق آفاق التنمية الاقتصادية والاجتماعية السليمة[2].

وتعرف كذلك: بأنها مؤسسات مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة، وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار[3].

من خلال التعاريف السابقة يمكن استخلاص التعريف الشامل التالي: أن البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية، تعمل على تقديم الخدمات المصرفية، فضلا عن فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع الاستثمارية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، والهدف الرئيسي الذي يسعى إليه البنك الإسلامي هو تحقيق التنمية الاقتصادية والتكافل الاجتماعي.

[1] محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، أيتراك للنشر والتوزيع، مصر، ص: 17.

[2] أنس البقاعي، تجربة المصارف الإسلامية في سورية الواقع والمعوقات (2007-2009)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الأول، 2014، ص: 701.

[3] سمية ولد شرشالي، بلقرع فاطنة، الملتقى العلمي الوطني الخامس حول دور البنوك الإسلامية في تعبئة الادخارات النقدية في ظل الأزمة المالية الحالية بالتركيز على الجزائر، مداخلة بعنوان دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، المدية، الجزائر، 2016، ص: 3.

ثانيا: نشأة البنوك الإسلامية

يعود تاريخ ظهور فكرة إنشاء البنوك الإسلامية إلى عام 1963، حيث تم إنشاء ما يسمى ببنوك الادخار المحلية والتي أقيمت بمدينة ميت غمر بجمهورية مصر العربية والتي أسسها الدكتور أحمد النجار، وقد استمرت هذه التجربة حوالي أربع سنوات، وبعد ذلك تم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي حيث يعد أول بنك ينص في قانون إنشائه على عدم التعامل بالفائدة المصرفية أخذا وعطاءا، وقد كانت طبيعة معاملات البنك النشاط الاجتماعي وليس المصرفي بالدرجة الأولى.

وقد جاء الاهتمام بإنشاء بنوك إسلامية تعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية بمدينة جدة بالمملكة العربية السعودية عام 1973 حيث ورد النص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي للدول الإسلامية، وجاء أول بنك إسلامي متكامل يتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية عام 1975 والمتمثل في بنك دبي الإسلامي، ثم توالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى أكثر من 267 بنك على مستوى العالم بحجم أعمال يصل إلى 250 مليار دولار، وهذا بخلاف فروع أو ما يعرف بنوافذ للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية على مستوى العالم[1].

المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية أهدافها وخصائصها

للبنوك الإسلامية مجموعة من الأنواع حيث سنتطرق في هذا المطلب على أهم أنواع البنوك الإسلامية، وأهم أهدافها وخصائصها.

أولا: أنواع البنوك الإسلامية

تقسم البنوك الإسلامية حسب ما هو موجود في الواقع العملي إلى قسمين رئيسيين:

1. **حسب طبيعة أعمالها:**

أ. بنوك إسلامية اجتماعية بالدرجة الأولى:

تعني عبارة – بالدرجة الأولى – أن الهدف الأساسي لهذه البنوك هو هدف اجتماعي وهذا ما يميزها عن البنوك الإسلامية الأخرى التي لها أيضا أهداف اجتماعية، لكن

[1] شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 89.

ليست بنفس الدرجة، ومن أمثلة ذلك "بنك ناصر الاجتماعي" الذي أنشئ في عام 1971 وهو بنك محلي عمومي يقوم بدور اجتماعي عن طريق تمديد نظام الضمان الاجتماعي للأشخاص غير المتمتعين به، وتقديم القروض بدون فوائد للأشخاص المحتاجين، وهذا لا ينفي أنه يستثمر أمواله في المشروعات العمومية ذات المردودية المرتفعة حيث يدعم مركزه المالي[1].

ب. بنوك للاستثمار بالدرجة الأولى:

حيث يعطي هذا النوع من البنوك الأولوية للاستثمار، مع ممارستها لجميع الأعمال البنكية الأخرى، ومثل هذه البنوك "بنك التمويل الكويتي"، "والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار"[2].

ت. بنوك تنمية إسلامية:

تهدف كل البنوك الإسلامية إلى التنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، لكن لم يظهر إلا بنك إسلامي واحد متخصص في التنمية هو "البنك الإسلامي للتنمية" الذي تم تأسيسه من طرف حكومات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، وعين مقره الرئيسي بجدة بالمملكة العربية السعودية، وذلك عام 1974.

ث. البنوك الإسلامية المتعددة الأنشطة:

وهي البنوك التي تقوم بمختلف الأعمال المصرفية والمالية والتجارية والاستثمارية والتنموية ومن أمثلتها "بنك فيصل الإسلامي المصرفي، والسوداني والبحريني، وبنك دبي الإسلامي"[3].

[1] محمود إبراهيم أبو شادي، البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص: 25-26.

[2] عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 2000، ص: 35.

[3] توفيق محمد الشاوي، البنك الإسلامي للتنمية، الزهراء للإعلام الآلي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1993، ص: 118.

2. **حسب طبيعة المساهمين فيها:**

أ. **بنوك إسلامية خاصة:**

سواء كانت محلية أو دولية حيث تكون ملكيتها للخواص ومن أمثلة ذلك "البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار الذي يعتبر بنكا محليا خاصا.

ب. بنوك إسلامية عامة:

وهي البنوك التي تكون ملكا للدولة مثل "بنك ناصر الاجتماعي والبنوك الإسلامية الباكستانية والإيرانية".

ت. بنوك إسلامية مختلطة:

وهي البنوك التي تكون ملكيتها مختلطة بين الخواص والدولة مثل "بنك التمويل الكويتي وبنك البركة الجزائري"[1].

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية

تقوم البنوك الإسلامية على هدف رئيسي يتمثل في تطبيق شرع الله في المعاملات المالية والمصرفية وتندرج تحته أهداف فرعية تتمثل في الأهداف التالية:

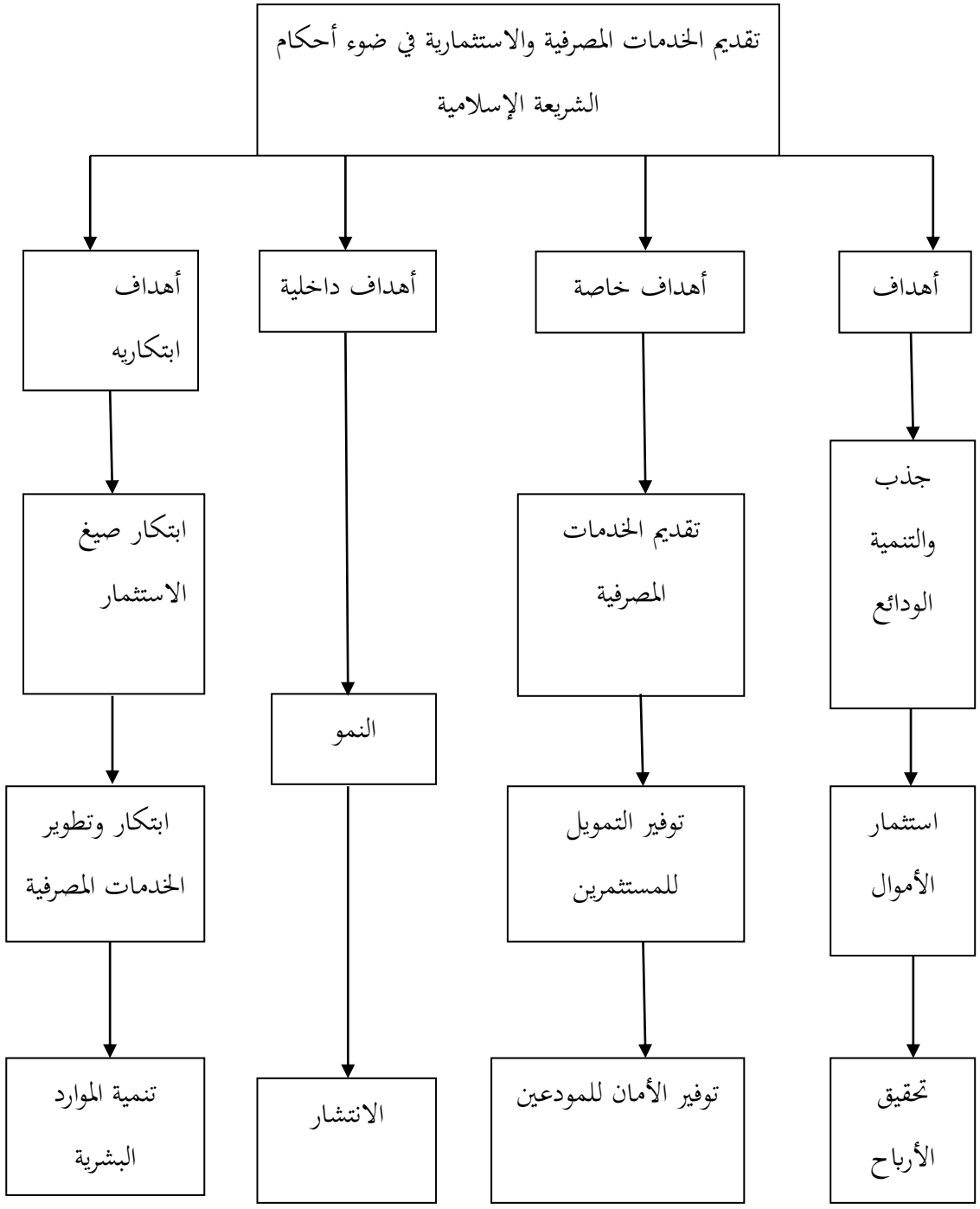
1. المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
2. جمع الادخار وإحلال الطرق الإسلامية محل نظام الفوائد؛
3. بناء جهاز مصرفي لا ربوي؛
4. نشر الوعي المصرفي البديل؛
5. أهداف خاصة بكل بنك والمنبثقة من طبيعته أو غرضه؛
6. تحقيق الربح من خلال الاستثمار المشروع؛
7. تعبئة الموارد والمساهمة في محاربة الاكتناز وجعل المال في خدمة المجتمع[2].

و يمكن تلخيص أهداف البنك الإسلامي في الشكل التالي:

[1] عائشة الشرقاوي المالقي، مرجع سابق، ص: 35.

[2] شوقي بورقبة، مرجع سابق، ص: 92.

شكل رقم(1-1): أهداف البنوك الإسلامية



المصدر: شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013، ص: 93.

ثالثا: خصائص البنوك الإسلامية

استنادا على المفاهيم الخاصة بالصارف الإسلامية والتي تتضمنها التعريفات السابقة، فإن البنوك الإسلامية هذه تتسم ببعض السمات، أي الخصائص أو الصفات، و منها:

1. عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا، أي أنها لا يمكن أن تعطي فائدة مقابل الموارد التي تحصل عليها من المتعاملين معها، أي أصحاب الحسابات لديها، وبكافة أشكالها، كما أنها لا يمكن أن تأخذ فائدة من المتعاملين معها عند استخدامها للموارد لديها، أي عند توفير الموارد التمويلية لهم، وبالتالي فإن تجميع الموارد في المصارف الإسلامية لا يتم بإعطاء الفائدة، وأن استخدام الموارد هذه لا يتم بأخذ الفائدة، إضافة إلى تعاملها بالأعمال و الخدمات الأخرى التي لا تتصل بتجميع الموارد واستخدامها و التي لا تتضمن التعامل بالفائدة فيها، وهذا يعني أن الفائدة (الربا المحرم شرعا) لا يمكن استخدامه في أي عمل أو نشاط يقوم به البنك الإسلامي.
2. الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند قيامها بأعمالها ونشاطاتها أي أن المصارف الإسلامية ينبغي عليها تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد و تجميعها لديها، إذ يجب أن تقتصر في تجميع الموارد هذه على المال الحلال فقط، وأن استخدام الأموال التي تتوفر لديها إلا في الاستخدامات التي هي حلال في الشريعة الإسلامية، وتجنب أي استخدام فيها هو حرام، أو يقود إلى حرام، حيث أن البنوك الإسلامية ينبغي أن لا تمول إنتاج الأعناب (الكروم) مثلا إذا كان هذا الإنتاج يستخدم في إنتاج الخمور لاحقا، ذلك لأن تمويل إنتاج الأعناب يعتبر حلال، إلا أن استخدام الأعناب المنتجة في صناعة الخمور لاحقا يجعل هذا التمويل حرام لأنه يقود إلى الحرام[1].
3. إن البنوك الإسلامية تبذل أقصى اهتمامها وجهدها من أجل تجميع وتعبئة أقصى قدر من الادخارات غير المستخدمة، أي المكتنزة (المجمدة) استنادا إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتناز وتحاربه، لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد التي يتم اكتنازها سواء لصاحبها أو للمجتمع، خاصة وأن الاكتناز ينتشر في الدول الإسلامية التي تعمل فيها البنوك الإسلامية،

[1] فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2006، ص: 93، 94.

سواء اتصل الاكتناز بموارد كبيرة، أو صغيرة، وهو الأكثر انتشارا في معظم الحالات في هذه الدول، ولذلك فإن البنوك الإسلامية تركز على تجميع الموارد الصغيرة المكتنزة (المجمدة)، أي غير المستخدمة ، من أجل تلافي تحقيق الاكتناز هذا المحرم شرعا، ومن أجل تأمين الانتفاع الاقتصادي من الموارد هذه، وبما يحقق عائدا لأصحابها وللمجتمع والاقتصاد ككل عند تجميعها واستخدامها في تمويل النشاطات الاقتصادية.

4. إن البنوك الإسلامية تتجه في جهدها نحو توفير التمويل اللازم للنشاطات الأكثر نفعا والأكثر أهمية للفرد من ناحية، وللمجتمع من ناحية أخرى، من ثم للاقتصاد ككل، وبالتالي فإن هذا يتضمن قيامها في إطار ذلك العمل على تنمية النشاطات والقطاعات الاقتصادية وتطويرها سواء كانت زراعية، أو صناعية، أو تجارية، أو غيرها وبالشكل الذي يقود إلى تطوير الاقتصاد وتنميته، ومن ثم فإنها بهذا تمارس مهمة المصارف الاختصاصية والتجارية معا.
5. إن البنوك الإسلامية تعمل وبكل جهدها، وباهتمام كبير في تقديم أقصى نفع للمجتمع من خلال الأعمال والنشاطات والخدمات التي تقوم بها، أي أن هذه المصارف لا تقتصر في أعمالها ونشاطاتها على إفادة المتعاملين معها، والمساهمين فيها فحسب، بل إن هذا يمتد ليشمل إفادة المجتمع ككل استنادا إلى روح الشريعة الإسلامية ومقاصدها، وهذه مهمة البنوك الاجتماعية، أي المصارف ذات الطابع الاجتماعي.
6. إن الربح لا يعتبر الهدف الأساسي الوحيد الذي تسعى البنوك الإسلامية لتحقيقه من أعمالها ونشاطاتها، رغم أنه يبقى هدفا أساسيا لها باعتبارها مؤسسات اقتصادية، لأنها مؤسسات مالية مصرفية، إلا أن الأهداف الأساسية الأخرى، المتمثلة في العمل على تطوير الاقتصاد، وتنميته وخدمة المجتمع، يجعل هدفها الأساسي هذا، وهو تحقيق ربح مناسب لها، أحد الأهداف التي تسعى وتعمل على تحقيقها، وليس الهدف الأساسي الوحيد لها[1].
7. إن كل ما سبق من السمات، أي الخصائص ترتبط بالسمة الأساسية للبنوك، والتي تتمثل بأنها بنوك إسلامية، وما يعنيه هذا من التزامها الصارم والشديد وتمسكها بقواعد الشريعة

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص: 96.

الإسلامية ومقاصدها في كل عملياتها ونشاطاتها، وفي الوسائل والأساليب التي تستخدمها في القيام بهذه العمليات والنشاطات، وبشكل يتطابق ويتفق مع هذه القواعد والمقاصد للشريعة الإسلامية[1].

المطلب الثالث: العلاقة بين البنوك الإسلامية والبنك المركزي

تمثل البنوك الإسلامية إحدى مكونات الجهاز البنكي للدولة، ينظمها قانون الدولة ويشرف عليها البنك المركزي، فهي كذلك كالبنوك التقليدية تخضع لرقابته وتلتزم بالقواعد والقرارات التي يقرها والمتمثلة في:

أولا: الاحتياطي الإجباري

إن ودائع المضاربة والمشاركة لها طبيعة الإسهام في رأس المال وهذا يتطلب مشاركة في المخاطر فقد يرغب أصحاب هذه الودائع بالسحب قبل حلول آجالها ولمواجهة ذلك تحتفظ البنوك الإسلامية بنسبة من هذه الودائع في شكل أموال سائلة في خزانتها متبعة في ذلك ما تطبقه البنوك التقليدية والهدف في الأساس من هذه الاحتياطات هو:

1. إيجاد ما يسمى بخط الدفاع الأول عن ودائع المتعاملين بضمان جزء من هذه الودائع؛
2. تنظيم السيولة المحلية وفقا للأوضاع الاقتصادية المعالجة لأي مشكلة اقتصادية؛
3. إيجاد مورد حاضر للأموال السائلة له في البنك المركزي بهدف إعادة تمويل البنوك عند حاجتها للسيولة عن طريق تقديم تسهيلات الخصم وإعادة الخصم وتقديم القروض؛

وللحكم على شرعية هذا الاحتياطي ينظر إلى طبيعة الودائع وحسابات المودعين من حيث هل لها صفة الضمان ؟ أم أنها تخضع لمبدأ الربح والخسارة ؟ فالودائع الائتمانية بمثابة قرض حسب حالة الطلب أي هي مضمونة الرد لذلك لو اقتطع البنك الإسلامي نسبة منها أودعها في البنك المركزي كاحتياطي فلا مانع من ذلك شرعا[2].

أما ودائع الاستثمار العام والمخصصة تخضع لمبدأ الربح والخسارة وفق قواعد المضاربة والمشاركة فهل يجوز أن يقتطع البنك جزءا من هذه الودائع كاحتياطي يودعه في البنك المركزي ؟ فمعظم من كتب

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص: 97.

[2] مطهري كمال، مرجع سابق، ص: 30.

هذه المسألة من الباحثين لم يجزي ذلك بحجة أنه يقع ظلم على أصحاب الودائع لأن جزءا من أموالهم لا يدخل في الاستثمار.

إلا أنه بناءا على قاعدة الشروط العامة للمضاربة فإنه يجوز للبنك الإسلامي أن يشترط ما يشاء مادام الشرط لا يتنافى مع مقتضى العقد فلو اشترط البنك الإسلامي على المودع استعادة جزء من الوديعة عن الاستثمار ووافق على ذلك فيجوز، وفي هذه الحالة يكون البنك الإسلامي قد التزم بنسبة الاحتياطي النقدي من الودائع[1].

ثانيا: السيولة القانونية

إن البنك المركزي يتدخل بصفة مباشرة في تحديد أسس التمويل المصرفي وذلك للحد من التضخم عن طريق اتخاذ سياسات ائتمانية تضخمية، ومن أهمها الحد من سيولة البنوك العامة، كما يلجأ البنك المركزي إلى منع الائتلاف بين البنوك ويطالبها بالاحتفاظ لديه باحتياطات سائلة في شكل نقدي أو أنواع أخرى من الأصول السائلة، فهل يجوز تطبيق هذه الإجراءات عن البنوك الإسلامية؟

إن الحد من السيولة لا يتعارض مع الشرع، كما يمكن للبنك الإسلامي أن يطالب البنك المركزي من تقليل نسبة الاحتياطي الإجباري لأنه لا يحصل على فوائد من هذه الأرصدة كما أنه لن يطالب بإعفائه من نسبة الاحتياط على الأرصدة المودعة على أساس المشاركة في الربح والخسارة.

فالموجودات السائلة متمثلة فقط في الأوراق النقدية والأرصدة الندية لدى البنك المركزي والبنوك والمراسلين والتي في الغالب ما تنتج عائدا، وهنا لابد من إيجاد قنوات أخرى لتحقيق السيولة لدى البنك الإسلامي والمتمثلة في:

1. اقتطاع نسبة من كل حساب استثماري باتفاق مع المودعين لا تدخل في حساب الأرباح والخسائر كاحتياطي السيولة؛
2. إصدار شهادات إيداع واستثمار إسلامية تشارك في النشاط الاستثماري العام للبنك الإسلامي أو تمويل مشروع معين؛
3. الاستفادة من الأرباح غير الموزعة[2].

[1] فليح حسن خلف، مرجع سابق، ص: 97.

[2] مطهري كمال، مرجع سابق، ص: 31.

ثالثا: سعر الخصم و إعادة الخصم

إن البنك الإسلامي لا يستفيد من هذه الأداة حيث أن هذه الأداة تعمل على توفير سيولة للبنك عادة وخاصة إذا حدث نقص ملموس في عرض النقد المتاح للبنك، وبالتالي الحد من مقدرتها على تحويل الاستثمارات المحلية فيقوم البنك المركزي بخصم الأوراق التجارية للبنوك أو إعادة خصم هذه الأوراق المقدمة للبنوك من المتعاملين، وهذا مالا تستطيعه البنوك الإسلامية لأنه من قبيل الربا والبديل هو صياغة اتفاق عقدي خاص بين البنك المركزي والإسلامي ينص على عدم التعامل بالفائدة على الخصم أي "لا يتقاضى البنك المركزي فائدة مقابل الخصم على الأوراق التجارية والبنك الإسلامي يودع لدى البنك المركزي مبلغا ولو بسيط بدون عائد وإذا تسلم البنك المركزي هذه الأوراق يجعلها كضمان لقروض يمنحها للبنك الإسلامي دون احتساب فائدة عند تحويلها إلى سيولة نقدية" أو يعينها البنك الإسلامي في صورة مضاربة أو مشاركة مربحة بعد تحويلها إلى نقد و خاصة عند تحويل التجارة الخارجية[1].

لذا يجب على البنك المركزي أن يعتمد على نظام المشاركة في الربح والخسارة بديلا عن نظام الفائدة ليدفع نشاط البنوك الإسلامية و يساعدها في تحقيق أهدافها، ويمكن للبنك المركزي في هذا الجانب أن يحدد الحد الأقصى و الأدنى لنسب المشاركة في الأرباح والتسهيلات التي تمنحها البنوك الإسلامية لعملائها، كما يمكن للبنك المركزي تحديد نسبة مشاركة في الربح عندما يطلب البنك الإسلامي مساعدة مالية منه لأي غرض من الأغراض فيرتفع هامش الربح عند تخفيض النسبة وينخفض عند زيادتها وبالمثل يحدث نفس الأثر عندما يمنح البنك الإسلامي تسهيلات للأفراد.

من خلال هذا النظام يتحكم البنك المركزي في الطلب على التمويل البنكي ويمكنه وضع نسب مشاركة تفضيلية لقطاعات معينة بغرض التحكم بنسب السيولة[2].

لكن تجب الإشارة إلى أن بعض البنوك الإسلامية وفي بعض البلدان قد تلجأ إلى البنك المركزي للاقتراض بفائدة، وذلك بأعذار مختلة يحتج بها، كالضرورة وعدم وجود مصدر آخر للاقتراض

[1] محمد عمر وطارق الله، الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الأولى، جدة، السعودية، 2000، ص: 40.

[2] مطهري كمال، مرجع سابق، ص:32.

وبخلاف هذا الاستثناء تبقى القاعدة هي عدم جواز الاقتراض بفائدة بالنسبة للبنوك الإسلامية وعدم جواز بيع ديونها الممثلة بأوراق تجارية بطريق الخصم، وذلك باتفاق معظم الفقهاء والمجامع الفقهية[1].

رابعا: الرقابة على الائتمان

وهي الوظيفة الرئيسية للبنك المركزي وأسلوب رقابتها في هذا الجانب رصدا على البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية غير استثمارية أما المال المستثمر فإنه يوجه إلى تمويل عمليات البنوك الإسلامية من مضاربة ومشاركة مربحة وبيع تأجيري وتمويل الاستيراد.

إن نسبة الائتمان التي تفرضها البنوك المركزية على البنوك التقليدية تعتمد على المتاجرة في القروض بالفائدة، إلا أن البنوك الإسلامية لا تخصص عائد لرأس المال إلا إذا أسهم في خسارة وحينئذ يكون له عائد في شكل ربح.

لذا يمكن للبنك المركزي ممارسة هذه الرقابة على البنوك الإسلامية من خلال تحديد النسب التي تتم على أساسها توزيع الأرباح فيما بين البنك والمستثمرين في عملية المضاربة أو التحكم في حجم علاوة الإدارة في عملية المشاركة بدلا من سعر الخصم الذي يجري العمل على أساسه في النظام البنكي التقليدي، ويقصد بعلاوة الإدارة أنه عند توزيع الأرباح في المشاركة يتم أولا تجنيب نسبة من الأرباح المحققة كمكافأة عند إدارة نشاط الأعمال أو ما يسمى بالوظيفة الاستثمارية، ثم توزيع باقي الأرباح بين المستثمر والبنك.

ومن هنا يمكن للبنك المركزي استخدام هاتين الأداتين عوض عن سعر الخصم الذي يجري العمل على أساسه نظام البنكي التقليدي، فإذا أراد البنك المركزي خفض حجم الائتمان يمكنه زيادة النسبة التي تحمل عليها البنوك الإسلامية من الأرباح في أعمال المضاربة أو خفض علاوة الإدارة في عمليات المشاركة الاستثمارية والعكس صحيح إذا أراد البنك المركزي زيادة حجم الائتمان[2].

كما أن ممارسة البنوك الإسلامية لأنشطتها وفقا لقواعد وأسس النظام الإسلامي مع خضوعها لرقابة التقليدية من طرف البنك المركزي كان له بعض الآثار الإيجابية والسلبية والتي تتمثل في:

[1] مطهري كمال، مرجع سابق، ص: 33، 32.

[2] محمد عمر وطارق الله، مرجع سابق، ص: 40.

1. الآثار الإيجابية في علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية:

وتتمثل الآثار الإيجابية في العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية في:

أ. البنك المركزي لا يتدخل إطلاقا في تحديد العوائد الموزعة على أصحاب الاستثمار في البنوك الإسلامية، لأن هذه العوائد محصلة نشاط التوظيف والاستثمار لتلك البنوك، بالإضافة إلى عدم تدخل البنك المركزي في تحديد هامش الربح في عمليات المرابحة لدى هذه البنوك، وكذلك الأمر بخصوص نسب توزيع الأرباح في عمليات الضاربات والمشاركات؛

ب. يسمح البنك المركزي للبنوك الإسلامية بحيازة البضائع والمعدات والعقارات أحيانا، وتملكها بغرض إعادة البيع، وهذه العمليات هي محظورة بالنسبة للبنوك التقليدية؛

تشترط البنوك المركزية على كافة البنوك العاملة داخل الدولة إيداع نسبة معينة من ودائع عملائها بالعملات الأجنبية لديها، على أن تأخذ هذه البنوك فوائد عن هذه الودائع، ونظرا لأن البنوك الإسلامية لا تتعامل وفقا لأسعار الفائدة، قام البنك المركزي باستبدال تلك العملية المصرفية بعملية مضاربة شرعية حيث تمثل البنوك الإسلامية فيها صاحب المال.

ت. تقوم بعض البنوك المركزية بتقديم تسهيلات عامة على شكل مضاربة للبنوك الإسلامية التي تعمل ف نطاق إشرافها وتتعرض لمشكلة السيولة، على أن تقوم البنوك بتأدية معدل الربح عن تلك الودائع للبنوك المركزية يعادل الربح المعلن عن مثل هذه الودائع؛

ث. بادرت بعض البنوك المركزية بوضع حد أقل لنسب السيولة مقررة في البنوك الإسلامية في مجالات التوظيف والاستثمار[1]؛

ج. هناك بعض البنوك المركزية التي صنفت بعض الوحدات البنكية الإسلامية على أنها بنوك استثمار و أعمال وذلك لإعفائها من بعض أدوات السياسة النقدية والائتمانية مثل نسبة الاحتياطي الإجباري[2].

[1] مطهري كمال، مرجع سابق، ص: 34.

[2] أحمد أمين فؤاد، البنوك الإسلامية والرقابة عليها، مجلة البنوك الإسلامية، العدد 14، أفريل 1985، ص: 12.

2. الآثار السلبية في علاقة البنك المركزي بالبنوك الإسلامية:

رغم وجود بعض الإيجابيات في العلاقة بين البنك المركزي والبنوك الإسلامية، إلا أن هناك بعض السلبيات في هذه العلاقة ونذكر منها:

أ. لا يوجد اختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية فيما يخص نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الجارية، ولكن المشكلة تكمن في نسبة الاحتياطي النقدي على الحسابات الاستثمارية، فالأصل أن الاحتياطي النقدي هو أحد أدوات السياسة النقدية التي تستعملها البنوك المركزية كحماية أموال المودعين وضمان ردها إليهم، فبالنسبة لحماية أموال المودعين في البنوك الإسلامية الأمر مختلف، فإذا كان هناك التزام على تلك البنوك اتجاه أصحاب الحسابات الجارية بضرورة ردها إليهم عند الطلب، فإن الأمر ليس بالنسبة لحسابات الاستثمار وهذه الحسابات مودعة لاستثمارها وليس البنك مدينا بها لأصحابها وإنما هو مؤتمن عليها فقط، ومن ثم لا يوجد أي التزام عليه بردها كاملة لأصحابها الذين هم شركاء مع البنك فيما يحققه استثمار هذه الحسابات من عائد أو من خسارة، وهم متقبلون كامل المخاطر في هذا الشأن، وبذلك فإن تطبيق نسبة الاحتياطي النقدي يترتب عليه عدم استثمار هذه الأموال بالكامل أي تعطيل جانب من أموال المودعين عن الاستثمار على غير رغبتهم هذا في الوقت الذي تمثل فيه حسابات الاستثمار نسبة كبيرة من جملة ودائع البنوك الإسلامية، مما يترتب عليه انخفاض العائد الموزع على تلك الحسابات في النهاية، ولا يحدث مثل ذلك في البنوك التقليدية حيث تشكل الودائع تحت الطلب بدون فائدة بنسبة كبيرة من إجمال الودائع، ويمكن من خلال تلك النسبة تغطية الأرصدة المقابلة للاحتياطي النقدي[1]؛

ب. تمثل الرقابة على الائتمان أهمية كبيرة لدى السلطات النقدية وذلك لما تحققه من توازن نقدي والحد من مشاكل ارتفاع الأسعار من خلال الأثير على عملية عرض النقد التي ينشأ جزء منها بصفة أساسية عن طريق الجهاز نتيجة لمنح القروض التجارية وما يتبعها من تزايد

[1] Benha lima ammour, Monnier et régulation monétaire, l'algérien éditions, Alger, 1997,p : 39.

مستمر في الودائع، فالبنوك الإسلامية ليست بحاجة إلى هذا الأسلوب الرقابي،لأنها لا تمنح قروضا تجارية؛

ت. البنوك الإسلامية مثلها مثل بقية البنوك الأخرى ليس لديها مشكل في خضوعها لرقابة البنك المركزي، ولكن المشكل أنها ملزمة بإرسال بياناتها وحساباتها ومراكزها المالية وفقا لنتائج واستثمارات أعدت خصيصا ببيانات وبنود خاصة بالبنوك التقليدية؛

ث. تقوم البنوك المركزية بدور المقرض الأخير للبنوك العاملة في الدولة عندما تحتاج إلى سيولة، وتقوم بتقاضي فوائد محددة سلفا من البنوك المقترضة، والواضح أن البنوك الإسلامية لا يمكنها الاستفادة من هذا الأسلوب مما يجعلها في وضع حساس بالنسبة للسيولة[1].

المبحث الثالث: التمييز بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية

فيما يلي سيتم إبراز التشابه و الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية، وكذلك آفاق التعاون بينهما، وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: أوجه التشابه بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية

من خلال هذا المطلب سيتم التعرف على أوجه التشابه بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية انطلاقا من العناصر التالية:

1. تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية من حيث الاسم، فبعضها يطلق عليها اسم بنك والبعض الآخر اسم مصرف؛
2. تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في خضوعها لرقابة البنك المركزي وهذا نظرا لمجموعة من الاعتبارات:

أ. الاعتبار الأول: إن البنوك لا تتعامل في أموالها فقط ولكن تتعامل في أموال الغير؛

ب. الاعتبار الثاني: إتباع أعمال البنوك وكبر حجمها ومعاملاتها ونموها بشكل مستمر قد يدفع بعض البنوك إلى الدخول في مجالات خطيرة[2]؛

[1] أحمد أمين فؤاد، مرجع سابق، ص: 41.

[2] محمد نضال الشعار، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، البحرين، 2005، ص: 56.

3. تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التجارية في تقديم الخدمات البنكية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية نذكر منها ما يلي:

أ. الحسابات الجارية المبنية على أساس القرض: حيث تتعهد البنوك برده دون زيادة أو نقصان وكذلك إصدار الشيكات؛

ب. استبدال المعاملات: التي تقوم على أساس القبض في مجلس العقد وبسعر يوم العقد؛

ت. تحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين؛

ث. التحويلات النقدية (الحوالة)؛

د. الاعتماد ألمستندي؛

ذ. تأجير الخزينة الحديدية: هي الأشياء العينية مثل المجوهرات، عقود الملكيات ...الخ[1].

المطلب الثاني: أوجه الاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية

تختلف البنوك الإسلامية عن البنوك التجارية في عدة أوجه وهي:

أولا: في النظرة إلى النقود

حيث النقود في البنوك التجارية بمثابة سلعة يتم الاتجار فيها وتحقيق الربح منها بينما في البنوك الإسلامية هي وسيط للتبادل.

ثانيا: الاختلاف في النشأة

إن نقطة البداية للبنوك العادية بعيدة جدا وتعود إلى سنة 1157م، أما نقطة البداية للبنوك الإسلامية تعود إلى سنة 1963م فقط.

ثالثا: في الغرض الذي أدى إلى ظهورها

البنوك التجارية في بداية ظهورها لم يكن غرضها خدمة المجتمع وإنما اكتشاف خدمتها للاقتصاد القومي من خلال إمداده بالتمويل اللازم، أما البنوك الإسلامية فدافع ظهورها هو إيجاد البديل الإسلامي الذي يجسد الاقتصاد الإسلامي في التطبيق العملي[2].

[1] محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1986، ص: 9.

[2] أحمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها على الاقتصاد الوطني، مجلة السلم المعاصر، العدد 24، سنة1980، ص: 167.

رابعا: الاختلاف في المبادئ

هناك فرق واضح يلاحظه كل مصرفي وهو أن:

1. البنوك التقليدية تعتمد على الفائدة اعتمادا كليا؛
2. تخلي البنوك الإسلامية عنها تخليا كليا.

خامسا: انعدام التخصص

إن البنوك الإسلامية غير متخصصة في مجال أو نشاط دون غيره إنما تعمل في جميع أوجه الاستثمارات مهما تعهدت وتباينت شريطة أن تكون حلال.

أما البنوك التقليدية فنجد أنها ظهرت أول مرة كبنوك تجارية ثم تطورت حيث إنها مقسمة إلى أنواع حسب نوع النشاط الذي تمارسه وتعمل فيه[1].

بالإضافة إلى أهم الفروقات ملخصة في الجدول التالي:

[1] أحمد النجار، مرجع سابق، ص: 168.

الجدول رقم (1-1): الفروق الجوهرية لطبيعة عمل البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

أوجه المقارنة	البنوك التجارية	البنوك الإسلامية
النشأة	كان لظهورها نزعة فردية خاصة اليهود وذلك بالاتجار بالأموال والشراء من خلالها.	إيجاد البديل الإسلامي الذي يجسد الاقتصاد الإسلامي في التطبيق العملي.
الادخار	هو فائض من دخل البنك بعد الاستهلاك لذلك يبحث البنك عن الأموال لدى الأغنياء.	الادخار هو تأجيل إنفاق عاجل إلى إنفاق آجل وهو يقرر إلى أن النقود متاحة لكل أفراد المجتمع.
تنمية الوعي الادخاري	لا أهمية لها في هذه البنوك بل النظرة تكون مباشرة لدى كبار التجار والعملاء.	تنمية الوعي الادخاري للحد من الاكتناز ولكل فرد من المجتمع دوافع ادخارية قد تكون تحقيق الربح أو رفع المستوى المعيشي.
ضوابط توظيف الأموال	- الضمانات ضرورية لاسترداد القرض وفوائده. - ليس هناك اعتبار لكون المشروع المقترض من أجله حلال أو حرام.	- أن يكون المشروع الذي توظف فيه الأموال حلال. - الضمانات هي المشروع نفسه إلى جانب شخصية الشريك. - تعمل البنوك على إتاحة المال لكل من يريد العمل.
أشكال الاستثمار	منح القروض الطويلة، المتوسطة وقصيرة الأجل مقابل الضمانات.	تعدد وتنوع أشكال الاستثمارات وأهمها المشاركة، المضاربة، المرابحة.
الخدمات المصرفية	يؤديها البنك مقابل عمولة وتعتبر مصدر من مصادر الإيراد.	تقوم هذه البنوك بالخدمات نظير أجور فعلية لهذه الخدمات.

الربح	يتحقق من خلال الفرق بين الفائدة الدائنة والمدينة.	يتحقق الربح من خلال العمل الحقيقي للمشروع.
الخسارة	يتحملها المقترض لوحده ولا يتحمل البنك التقليدي أي خسارة جانبية.	قد تكون إمكانية تقسيم الخسارة حسب أشكال الاستثمار.
التعامل بالفائدة	العنصر الضروري في جميع العمليات إذ أن أسم هذه البنوك يرتبط مباشرة بالفائدة.	لا يتعامل بها أخذا أو عطاءا وهي محرمة شرعا.
النهوض بالاقتصاديات	تؤدي خدمة المجتمع من خلال توفير التمويل لكبار العملاء والربح هو المؤشر الوحيد لتشغيل الأموال.	توجيه الموارد لخدمة المجتمع والعبرة في هذه التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
القروض الحسنة	لا توجد قروض حسنة وإنما قروض بفائدة.	مفهوم القروض في هذه البنوك القروض الحسنة وهي خالية من الفائدة.
تجميع الزكاة وإنفاقها	غير موجود في هذه البنوك	هي أهم موارد مال المسلمين ومن خلالها يتم تحقيق التكافل الاجتماعي وه معلم من معالم البنوك الإسلامية.
الإدارة	- لديهم مهارة في التعامل مع كبار العملاء والتجار. - تتمتع بقدرة من المعرفة الفنية على عدة مستويات. - التركيز على مؤشر الربحية وتحصيل القروض والغرض دائما تعظيم الربح.	- أن يكون الإداري مسلما مقتنعا بفكرة البنك الإسلامي. - قدرة الإدارة على تسيير البنك بما يحقق النفع للجميع وتجاوز الظروف الصعبة التي تؤدي بالبنك إلى الإفلاس. - التركيز على مفهوم العائد

		الاجتماعي لتنمية اقتصاد المجتمع.

المصدر: مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران،2012/2011،بتصرف، ص: 15.

المطلب الثالث: آفاق التعاون بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية

هناك في الأنشطة التي تمارسها البنوك التجارية لا يتم التعامل فيها بالفائدة أخذا أو عطاءا مثل الأنشطة التي يمكن أن تكون مجالا خصبا للتعاون يحقق من وراءه المصلحة للطرفين، وتأتي في مقدمة مجالات التعاون خدمات المراسلين فالبنوك الإسلامية لا توجد في أي مكان في الوقت الذي يوجد لديها عملاء يرغبون في دفع حوالات أو فتح إعتمادات مستندية في بلد آخر لا يوجد فيه البنوك الإسلامية في هذه الحالة ليس أمام البنك الإسلامي سوى الاعتماد في ذلك على البنوك التقليدية في الدول المعنية، ورغم هذا النوع من التعاون مع البنك الإسلامي هذه التكلفة مهما كانت مسماها هي فائدة على الأموال.

كذلك يمكن للبنوك التقليدية تقديم المساعدة للبنوك الإسلامية في مجال استثمار الفائض النقدي لديها فالبنوك الإسلامية تواجه مشكلة السيولة العالية في الأجل القصير في هذا الصدد تقوم البنوك التقليدية بتقديم خدمات الاستثمار السلعي القصير الأجل لمدة أسبوع أو شهر وربما أكثر، وفي ظل هذا النوع من الخدمة يقوم البنك التقليدي بالشراء الفوري لسلعة معينة لصالح البنك وحسابه ثم بيعها بالأجل نيابة عنه على أن يكفل مديونية المشتري الأخير لصالح البنك الإسلامي في مقابل العمولة[1].

وفي مجال خدمات البنك الأجنبي فالبنك الإسلامي يحتاج إلى العملة الأجنبية إما بتغطية حاجة ذاتية لعملائه وذلك في الوقت الذي يمكن فيه بالأجل وبالتالي دخول عنصر الفائدة، فيمكن للبنك التقليدي أن يمد يد المساعدة لمواجهة هذه المشكلة بحيث يقوم بإيداع المبالغ المطلوبة لدى البنك

[1] سعيد بن سعد المرطان، ورقة بحثية بعنوان الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، مايو 1998م.

الإسلامي على أن تصفى الوديعة في نهاية اليوم بالطريقة التي يتفق عليها وبحيث لا ينشأ عن هذا التعامل أي مديونية لليوم التالي.

وقد يتدخل البنك التقليدي كوسيط وذلك لتوفير ضمانات عند المخاطر المختلفة لصالح البنك الإسلامي الذي يتوفر لديه سيولة تفوق الطاقة الاستثمارية المحلية، وذلك في الوقت الذي تحتاج فيه مؤسسات تجارية وصناعية في دولة إسلامية أخرى إلى المزيد من الموارد المالية في حالة عدم وجود بنك إسلامي في هذه الدول بالإضافة إلى إمكانية التعاون في تمويل الأنشطة الاقتصادية على أساس المشاركة بين البنكين على أن يقتصر دور البنك التقليدي على النصح والإرشاد.

كما تعتبر تجربة ممارسة البنوك التقليدية للعمل البنكي الإسلامي من خلال نوافذ أو فروع إسلامية، تجربة ناجحة نظرا لما يترتب عليها من نتائج إيجابية ملموسة تمثلت في نمو العمل المصرفي الإسلامي بمعدل سنوي يقدره الباحثون ب15% سنويا[1].

[1] مطهري كمال، مرجع سابق، ص:43.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لهذا الفصل تطرقنا إلى إبراز المفاهيم العامة والأساسية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية منذ نشأتها والتي كانت عبارة عن بيوت للصيرفة إلىأنأصبحت عبارة عن مؤسسات مالية تقوم بعملية تمويل المشاريع الاقتصادية والمساهمة في التنمية الاجتماعية من خلال تطوير وتنويع الأساليب التمويلية.

كما تطرقنا إلى التمييز بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وقد تبين أن الفرق لا يكمن فقط في أن البنوك التقليدية تتعامل بالفائدة، وان البنوك الإسلامية تتعامل بمبدأ المشاركة في الربح والخسارة، لكن بالمقابل هناك اختلافات وفروق جوهرية في الخدمات والأساليب التمويلية المقدمة للعملاء والأعوانالاقتصاديين، وفي ظل التطور الحاصل في النظام المصرفي أصبحأي بنك عرضة للعديد من المخاطر التي تنشا من العوامل التي يعمل بها البنك، وهذا ما أدىإلى وضع مجموعة من المعايير من بينها معايير الملاءة المالية وتأسيس لجنة بازل للرقابة المصرفية من اجل التخفيف من حدة المخاطر المصرفية، وهذا ما سنبرزه من خلال دراستنا للفصل الثاني.

تمهيد

يتألف النظام الصرفي لأي دولة من مجموعة من المؤسسات المالية والمتمثلة في البنوك التجارية والمؤسسات التي تلعب دور الوساطة بتجميع أموال الجمهور في شكل ودائع وتمدها في شكل قروض للمستثمرين وأصحاب الأعمال وهذا كله تحت رقابة البنك المركزي، ولهذا على البنك المركزي تبني نظام رقابة فعال قادر على مواجهة المخاطر التي تواجه البنوك عند أدائها لنشاطها.

في هذا الصدد أنشئت لجنة بازل للإشراف والرقابة على المصارف والتي حققت انجازات عدة في هذا المجال واتت بمنهجية بسيطة سهلت اعتمادها من قبل معظم الدول، كما خلقت نقطة ارتكاز للسلطات الإشرافية في تقييمها للمصارف الخاضعة لها، وهذا بتوحيدها لمعيار كفاية رأس المال (نسبة كوك)، ونتيجة للتطور المصرفي وتزايد نشاط المصارف وبحثها المتواصل عن مدا خيل وعوائد مناسبة وما قد يتبع هذا النشاط من مخاطر مختلفة، تطلب الأمر تطوير مستمر لآليات العمل المصرفي والرقابي بما يواكب من تطوراته وما يلازمه من مخاطر.

وهذا الأمر جعل من لجنة بازل تعمل على استخلاص الدروس من الأزمات المالية وإيجاد طرق عمل جديدة ومعايير رقابية متطورة تهدف إلى تفادي الوقوع في أزمات مالية أخرى.

ومن خلال هذا الفصل سوف نعطي فكرة عامة حول لجنة بازل وتطورها واهم المعايير التي تتبعها، وهذا يستلزم منا دراسة المباحث التالية:

المبحث الأول: أدبيات حول الملاءة المالية

المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل

المبحث الثالث: البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومقررات لجنة بازل

الفصل الثاني: أدبيات حول الملاءة المالية ومقررات بازل

المبحث الأول: الملاءة المالية وطرق حسابها

في هذا المبحث سنتطرق إلى أهم الأسس النظرية المتعلقة بالملاءة المالية والمصرفية، وكذا التطرق إلى مفهوم كفاية رأس المال، وكذلك طرق حساب كفاية رأس المال وتطوره، وعلاقة الملاءة البنكية بكفاية رأس المال وذلك من خلال المطالب الثلاث التالية:

المطلب الأول: ماهية الملاءة المالية

سيتم في هذا المطلب ضبط أهم المصطلحات المستعملة في الملاءة المالية والمصرفية، والتعرف على العسر المالي.

أولا: مفهوم الملاءة المالية

تعرف بأنها القدرة على الدفع وتحسب بطرح قيمة مطلوبات المؤسسة من قيمة موجوداتها، ويعبر عنها بتوفر النقد الكافي على المدى الطويل للوفاء بالالتزامات المالية عند استحقاقها[1].

ثانيا: مفهوم الملاءة المصرفية

يمكن تعريف درجة الملاءة لدى البنك باحتمالية إعسار البنك، بمعنى أن انخفاض هذه الاحتمالية يعني ارتفاع درجة ملاءة البنك[2].

ثالثا: العسر المالي

هو الحالة التي تكون فيها المؤسسة غير قادرة على سداد التزاماتها المالية، والتي استحقت فعلا وسوف تستحق في الأجل القصير، نظرا لان إيراداتها قصيرة المدى وإيرادات النشاط الجاري لا تغطي احتياجاتها والتزاماتها المالية.

وتطور الاهتمام بملاءة البنوك بإنشاء لجنة بازل للرقابة على البنوك، وذلك عام 1974وقد أنشأت الدول الصناعية الكبرى هذه اللجنة ضمن إطار بنك التسويات الدولية، وقد ركزت هذه اللجنة على معيار كفاية رأي المال باعتباره صمام الأمان الذي يجنب البنوك الوقوع في أزمات[3].

[1] شاهر الفلاح العرود، أثر الملاءة المالية على القيمة السوقية لسعر السهم في البنوك التجارية الأردنية، دراسة تحليلية للبنوك التجارية الأردنية المدرجة في بورصة عمان، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد10، 2013.

[2] ماهر الشيخ حسن، قياس ملاءة البنوك الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.

[3] محسن أحمد الخضيري، الديوان المتعثر، الطبعة الأولى، إتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1997، ص:31.

المطلب الثاني: ماهية كفاية رأس المال

سيتم في هذا المطلب ضبط أهم المصطلحات المستعملة في كفاية رأس المال، والتعرف على مؤشرات كفاية رأس المال.

أولا: مفهوم كفاية رأس المال

يعبر مصطلح كفاية رأس المال عن قدرة وكفاءة البنوك التجارية في قياس وتوجيه ومراقبة المخاطر التي يواجهها وذلك بهدف تحجيمها والسيطرة عليها، واتخاذ القرارات التي تتفق مع إستراتيجيته، وسياسته وتدعيم قدراتها التنافسية، كما تفيد كفاية رأس المال في تسعير الخدمات المصرفية وتعظيم عوائد عمليات البنوك، إضافة إلى وضع السياسات و الإجراءات اللازمة للوقاية من الأنواع المختلفة من المخاطر، والتي تنشأ نتيجة التطور التكنولوجي والإلكتروني وزيادة التعقيدات في العمليات المصرفية والمنافسة الشديدة بين البنوك، وبذلك أصبحت البنوك التجارية ملزمة بتوفير الغطاء الرأس مالي الكافي لمواجهة أي أخطار محتملة قد يتعرض لها[1].

ثانيا: مؤشرات كفاية رأس المال

تحدد مؤشرات كفاية رأس المال صلابة المؤسسات المالية في مواجهة الصدمات التي تواجه بنود الميزانية، وتكمن أهم مؤشرات كفاية رأس المال في أنها تأخذ بعين الاعتبار أهم المخاطر المالية التي تواجه المؤسسات مثل مخاطر أسعار الصرف ومخاطر الائتمان ومخاطر أسعار الفائدة، وتتعدى مؤشرات كفاية رأس المال احتساب المخاطر ضمن بنود الميزانية إلى البنوك خارج الميزانية مثل التعامل في المشتقات[2].

المطلب ثالث: تطورات حساب كفاية رأس المال وعلاقته بالملاءة البنكية

من خلال هذا المطلب سنتعرف على التطورات التي مر بها حساب معدل كفاية رأس المال، وعلاقة هذا الأخير بالملاءة البنكية، وذلك من خلال:

[1] سعود موسى الطيب ومحمد عيسى شحاتيت، تحليل قياسي لتطبيق كفاية رأس المال على ربحية البنوك التجارية حالة الأردن، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد38، العدد2، جامعة مؤتة، الأردن، 2011.

[2] عثمان بن موسى الشيخ، السلامة المصرفية، دار النشر والطباعة، السودان، 2007، ص: 103.

أولا: تطورات حساب كفاية رأس المال

1. التنظيم البنكي قبل سنة1988:

قبل سنة 1988 كانت الإجراءات التنظيمية والتشريعات البنكية المتعلقة برأس مال البنوك في العديد من الدول تشير إلى ضرورة وضع حد أدنى لنسبة رأس المال إلى مجموع الأصول، وبالرغم من ذلك فإن تعريف رأس المال وتحديد النسبة كان يختلف من دولة لأخرى، بالإضافة لما سبق، فإن تلك الإجراءات التنظيمية كانت تختلف من دولة لأخرى خصوصا فيما يتعلق في درجة مرونة تطبيقها، وباعتبار البنوك تنشط في بيئة دولية تنافسية فإن البنك الذي يزاول نشاطه في دولة تكون تنظيماتها وقوانينها البنكية متساهلة تكون له ميزة تنافسية مقارنة بباقي المتنافسين[1].

ففي الولايات المتحدة الأمريكية عرف التشريع البنكي المتعلق بالمتطلبات الدنيا لرأس المال تطورا ملحوظا وذلك نتيجة للتراجع الكبير والمستمر لمستوى رأس مال البنوك، ونتيجة لهذا التراجع، أصبح تدعيم صلابة النظام البنكي الأمريكي وحماية الودائع البنكية عبارة عن تحدي حقيقي[2].

تم في سنة 1914إنشاء نظام الاحتياطي الفدرالي، ليتم بعدها إنشاء بالشركة الفدرالية لتأمين الودائع، حيث كان ذلك سنة 1933 وهو ما ساهم في تقديم ضمانات لأغلبية دائني البنوك الأميركية، فمن بين المعايير التي كانت مستعملة لقياس كفاية رأس مال البنوك نذكر ما يلي:

أ. نسبة الودائع إلى رأس المال المملوك:

يعتبر هذا المعيار من أشهر المعايير وأقدمها استعمالا، بحيث أن لا تتجاوز الودائع قيمة رأس المال بعشر مرات في الولايات المتحدة الأمريكية، أما الودائع التي تتسلمها المصارف فوق هذا الحد فيجب إيداعها في البنك المركزي، ويعبر عن هذه النسبة كما يلي:

$$\frac{\text{رأس المال المملوك} * 100}{\text{الودائع}}$$

[1]John Hull, gestion des risques et institutions financières, Pearson éducation, paris, 2007,p :150.

[2]Arnaud de servigny et Yvan Zelko, le risque de crédit, nouveau enjeu bancaire, démoda, 2eme édition, France, 2003, p :175.

يؤخذ هذا المعيار إهماله مجموع موجودات البنك والمحفظة التي توظف فيها الودائع، وذلك من خلال توظيفها في موجودات عالية المخاطرة أو في موجودات سائلة أو قليلة المخاطر.

ب. نسبة الموجودات إلى رأس المال المملوك:

يعتبر هذا المعيار من المعايير التقليدية، وقد تم اعتماده نتيجة عيوب المعيار السابق، ويتم التعبير عن هذا المعيار كما يلي:

$$\frac{\text{رأس المال المملوك} * 100}{\text{مجموع الموجودات}}$$

ت. نسبة الموجودات ذات المخاطرة إلى رأس المال المملوك:

تم اعتماد هذا المعيار نظرا للعيوب المسجلة في المعيارين السابقين، ويقصد بالموجودات ذات المخاطرة جميع موجودات البنك ماعدا النقد في الصندوق ولدى البنك المركزي وصافي الودائع لدى البنوك وآذنات الخزينة، السندات التي تصدرها الدولة والقروض الممنوحة للحكومة، ويعبر عنه كالتالي:

$$\frac{\text{رأس المال المملوك} * 100}{\text{الموجودات ذات المخاطرة}}$$

نظرا لإفلاس العديد من البنوك في السبعينات، فقد تم العمل على تخفيض عدد هذه الحالات، حيث تم اعتبار رأس المال هو الأساس في هذه العملية، هذا وقد شكلت اتفاقية بازل الأولى آنذاك تحولا هاما في التشريعات البنكية[1].

2. حساب معدل كفاية رأس المال في ظل مقررات بازل الأولى:

تم إصدار اتفاقية بازل الأولى سنة 1988 كما تم انطلاق في تطبيقها سنة 1992، فبموجب هذه الاتفاقية فإن البنوك ملزمة بالاحتفاظ بنسبة رأس مال تقدر ب8% من حجم أصولها المرجحة بالمخاطر، وقد عرفت هذه النسبة بنسبة Cooke، ويتم التعبير عن هذه النسبة بالعلاقة التالية:

[1] أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع مالية ومحاسبة معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2013، ص:18، 19.

$$\frac{\text{رأس المال + رأس المال الأساسي}}{\text{عناصر الأصول و الالتزمات العرضية مرجحة بأوزان}} \geq 8\%$$

تهدف هذه النسبة إلى ضمان تغطية كافية للمخاطر الائتمانية، حيث يتم ترجيح الأصول بدلالة المخاطرة بواسطة معدلات ترجيح تتراوح بين 0% بالنسبة للحقوق على الحكومة عديمة المخاطرة إلى 100% بالنسبة للحقوق على الخواص ذات المخاطرة[1].

3. تعديلات سنة1996:

أصدرت لجنة بازل سنة 1996 اتفاقيات خاصة باحتساب كفاية رأس المال لمواجهة مخاطر السوق، بعد أن كانت الاتفاقية الأصلية تخص المخاطر الائتمانية فقط، وقد أصبح معدل كفاية رأس المال يحسب بالعلاقة التالية:

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{الأصول مرجحة بأوزان مخاطره + المخاطرمقياس السوقية * 12.5}} \geq 8\%$$

ومن بين الإضافات التي جاءت بها هذه التعديلات هو السماح للبنوك باستخدام أساليبها الداخلية الخاصة لقياس مخاطر السوق[2].

4. حساب معدل كفاية رأس المال في ظل مقررات بازل الثانية:

جاءت بتغييرات جوهرية في معالجة مخاطر الائتمان والسوق، وقد تم تغطية شاملة لمخاطر التشغيل التي لم يكن لها أي حساب في اتفاقية بازل الأولى، وبذلك تصبح العلاقة كالتالي:

$$\frac{\text{إجمالي رأس المال}}{\text{مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + مخاطر التشغيل}} \geq 8\%$$

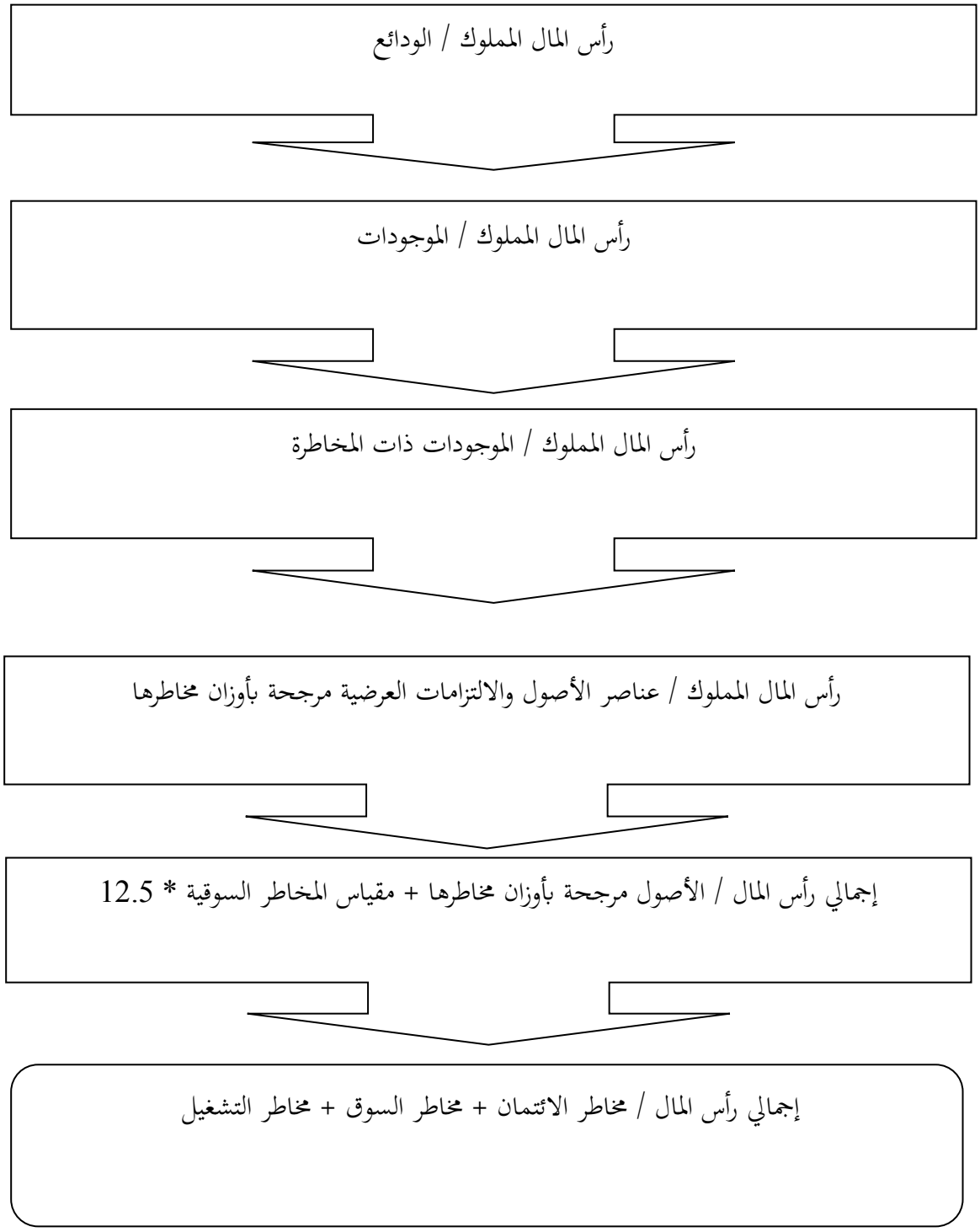
وتمثل المخاطر الثلاثة في المقام بالنسب التالية: مخاطر الائتمان 85%، مخاطرالسوق 5%، مخاطر التشغيل 10%، كما وضعت طريقة مستحدثة أيضا لترجيح أوزان المخاطر، تصل في بعض الفئات والحالات إلى 150% من الخطر الحقيقي[3].

[1] Joël bessis, gestion des risques et gestion actif-passif des banque, édition Dalloz, paris, 1995,p :59.

[2] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 21.

[3] Dovogin, comptabilité et audit bancaires, duodi, 2eme édition, paris, 2008, p :410.

شكل رقم(2-1): تطور نسبة كفاية رأس المال إلى غاية إصدار اتفاقيات بازل الثانية



المصدر: من إعداد الطالبين

ثانيا: علاقة الملاءة البنكية بمفهوم كفاية رأس المال

ترتبط الملاءة البنكية بمفهوم كفاية رأس المال بالبنك، حيث كلما كان رأس المال كافيا لمواجهة المخاطر كلماحافظ البنك على ملاءته واستطاع حماية مودعيه بشكل أفضل، وهو ما يعزز ثقة المودعين والدائنين وحتى السلطات الرقابية في قدرة البنك على الصمود أكثر فأكثر أمام الصعوبات التي يمكن أن يتعرض لها أثناء عمله، فضلا عن حلوله دون توجه المودعين إلى سحب أموالهم من البنك[1].

بالنسبة للبنك الذي يواجه زيادة في المخاطر أمامه حلين: إما زيادة رأس ماله أو توظيف جزء أكبر من موارده في أصول أقل مخاطرة[2].

[1] محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص: 191.

[2] شيلي وسام، مقررات بازل الثانية ومتطلبات تطبيقها في البنوك التجارية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010، ص:21.

المبحث الثاني: مقررات لجنة بازل

فما يلي سيتم التطرق لنشأة لجنة بازل وأسباب إصدار اتفاقية بازل الأولى، وكذلك أسباب إصدار اتفاقية بازل الثانية ومضمونها، والتطرق لمقترحات اتفاقية بازل الثالثة وتأثيراتها المتوقعة وذلك من خلال المطالب الثلاث التالية:

المطلب الأول: نشأة لجنة بازل وإصدار اتفاقية بازل الأولى

سيتم في هذا المطلب التعرف على الأرضية الأولى التي أدتإلى إنشاء لجنة بازل، وكذلك التعرف على إصدار اتفاقية بازل الأولى، وذلك من خلال

أولا: تعريف لجنة بازل وأسباب إنشائها

1. تعريف لجنة بازل:

لقد أدى انتشار العولمة المالية والأزمات المالية والبنكية وكذلك ظهور منتجات مالية عالية المخاطر، إلى التفكير في ضرورة إنشاء منظمة عالمية تختص في وضع المعايير والقواعد الاحترازية، التي تضمن ملاءة وسلامة البنوك وتعزز قدرتها تجاوز الأزمات، ويتمثل الهدف من وضع قواعد احترازية للبنوك في حماية ودائع الزبائن وضمان استقرار النظام المالي[1].

تأسست لجنة بازل للرقابة المصرفية من طرف مجموعة من الدول الصناعية الكبرى في نهاية عام 1974 تحت إشراف بنك التسويات الدولية بمدينة بازل بسويسرا، وكان ذلك في فترة تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث وازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها التي منحتها البنوك العالمية، وقد ضمت مجموعة الدول الصناعية الكبرى أو ما يعرف بG10، هذا وقد عرفت سنة تأسيس لجنة بازل إفلاس البنك الألماني Herstatt[2].

2. أسباب إنشاء لجنة بازل:

تم إنشاء لجنة بازل للرقابة البنكية نتيجة للعديد من الأسباب والمتغيرات التي عرفها نشاط البنك على المستوى العالمي، ومن أهم هذه الأسباب نذكر مايلي:

[1]Jean charlesrachet, pro cyclicité des Systems financiers, est-il nécessaire de modifier les règles comptables et la réglementation actuelles, revue de la stabilitéfinancière, n 12, octobre 2008, p : 107.

[2] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 14.

أ. تفاقم أزمة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث؛

ب. ازدياد حجم ونسبة الديون المشكوك في تحصيلها؛

ت. تعثر بعض البنوك نتيجة للأوضاع السائدة آنذاك؛

ث. سياسة تخفيف القيود على البنوك خاصة في أمريكا وبريطانيا؛

ج. المنافسة القوية بين البنوك العالمية؛

ح. التطورات الاقتصادية (التضخم، العولمة، الأزمات المالية،...)؛

خ. التطورات البنكية (ظهور تقنيات بنكية عصرية ومنها المشتقات المالية)؛

د. التطورات التكنولوجية (تقدم كبير في نظم الاتصالات والمعلومات، زيادة حجم التجارة الإلكترونية)[1].

ثانيا: الدول الأعضاء في لجنة بازل وأهدافها الرئيسية

1. الدول الأعضاء في لجنة بازل:

تضم لجنة بازل للرقابة البنكية حاليا ممثلين عن 28 بنك مركزي لكل من:

الأرجنتين، أستراليا، بلجيكا، البرازيل، كندا، الصين، فرنسا، ألمانيا، هونغ كونغ، الهند، إندونيسيا، إيطاليا، اليابان، كوريا، لوكسمبورغ، المكسيك، هولندا، روسيا، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، جنوب إفريقيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، تركيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى الإتحاد الأوروبي.

تجدر الإشارة إلى أن لجنة بازل للرقابة المصرفية لا تملك أي سلطة قانونية فوق السيادة الوطنية لأي بلد، لكنها تقوم بصياغة معايير رقابية توجيهية، وتوصي بإتباع أفضل الممارسات بهدف التقارب نحو نهج مشترك ومعايير موحدة[2].

2. الأهداف الرئيسية للجنة بازل:

تم إنشاء لجنة بازل للرقابة المصرفية بهدف تحقيق مجموعة من الأهداف الرئيسية نذكر منها:

[1] عبد القادر شاشي، معايير بازل للرقابة المصرفية، اتفاقية بازل2، ملتقى الخدمات المالية وإدارة المصارف الإسلامية، جامعة سطيف، 2010، ص: 7.

[2] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 17.

أ. المساعدة في تقوية النظام المصرفي الدولي، خاصة بعد تفاقم أزمة المديونية لدول العالم الثالث فقد توسعت البنوك وبخاصة الدولية منها خلال السبعينات كثيرا في تقديم قروضها لدول العالم الثالث، مما أضعف مراكزها المالية إلى حد كبير؛

ب. التقرير عن الحدود الدنيا لكفاية رأس المال في البنوك؛

ت. تحسين الأساليب الفنية للرقابة على أعمال البنوك؛

ث. إزالة أي مصدر مهم للمنافسة غير العادلة بين البنوك والتي تنشأ عن فروقات في تطبيق متطلبات الرقابة الوطنية المتصلة برأس المال البنكي[1].

ثالثا: إيجابيات وسلبيات اتفاقية بازل الأولى

بعد التطرق إلى اتفاقية بازل الأولى في المبحث الأول، تم تسجيل العديد من الإيجابيات والسلبيات وسنحاول فيما يلي التطرق لها باختصار.

1. إيجابيات اتفاقية بازل الأولى:

من بين الإيجابيات التي جاء بها التطبيق العملي لاتفاقية بازل الأولى نذكر منها مايلي:

أ. مساهمتها في تحقيق العدالة في مجال المنافسة بين البنوك على المستوى العالمي، من خلال تقديمها لمعيار موحد لقياس كفاية رأس مال البنوك؛

ب. جعل البنوك أكثر حرصا ورشدا في توظيفاتها من خلال الاتجاه إلى التوظيف في أصول ذات أوزان أقل من حيث المخاطرة، والموازنة المستمرة بين حجم الأصول الخطرة ورأس المال المقابل لها؛

ت. سامت اتفاقية بازل الأولى من خلال معيار كفاية رأس المال في تقديم معيار يسمح بالمقارنة بين البنوك، كما يسمح هذا المعيار بالمقارنة بين النظام البنكي من بلد لآخر.

رغم الإيجابيات التي جاءت بها اتفاقية بازل الأولىإلا أنها لم تخل من السلبيات والعيوب[2].

2. سلبيات اتفاقية بازل الأولى:

من ابرز السلبيات والنقائص التي تم تسجيلها على اتفاقية بازل الأولى نذكر منها مايلي:

[1] طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999، ص:126.

[2] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 23.

أ. تعريف المخاطر وتحديدها الذي تضمنته اتفاقية بازل الأولى تميز بالتبسيط الشديد؛

ب. غياب أساس أو قاعدة اقتصادية في تحديد نسبة 8%؛

ت. عدم التقييم الجيد للمخاطر، حيث تم تقسيمها لأربعة فئات من المخاطر؛

ث. التقسيم غير المنطقي لدول العالم، حيث تم تقسيمها إلى مجموعتين، مجموعةOECD وباقي دول العالم؛

ج. عدم تقسيم القروض حسب آجال الاستحقاق؛

ح. عدم الأخذ بعين الاعتبار الأثر الإيجابي لعملية التنويع في تقليل المخاطر؛

خ. عدم الأخذ بعين الاعتبار مخاطر السوق إلى غاية إجراء التعديلات سنة 1996 كما أهملت هذه الاتفاقية المخاطر التشغيلية[1].

المطلب الثاني: اتفاقية بازل الثانية

تعتبر اتفاقية بازل الثانية نتيجة لسلسة طويلة من الاقتراحات والاستشارات من السلطات الوصية للدول الأعضاء، فحملت سنة 1999 أول مراجعة لاتفاقية بازل الأولى من طرف بنك التسويات الدولية، وقد تمت الموافقة على اتفاقية بازل الثانية من الدول الأعضاء قبل نشرها.

حيث سيتم التعرف على هذه الاتفاقية وذلك من خلال:

أولا : أسباب إصدار اتفاقية بازل الثانية وأهدافها

1. أسباب إصدار اتفاقية بازل الثانية:

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية نتيجة لمجموعة من الظروف والأسباب نذكر منها:

أ. عدم مراعاة مقررات بازل لسنة 1988 لدى تحديد أوزان المخاطر واختلاف درجة التصنيف بين مدين وآخر؛

ب. إزالة الفوارق بين الدول؛

ت. العمل على تحسين الأساليب المتبعة من قبل البنوك لقياس وإدارة المخاطر؛

ث. توفير أدوات للسيطرة على المخاطر الائتمانية، وظهور مخاطر جديدة[2].

[1] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 24.

[2] سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة التعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2008، بتصرف، ص:38.

2. أهداف إصدار اتفاقية بازل:

قامت لجنة بازل بإصدار اتفاقية بازل الثانية لتحقيق جملة من الأهداف نذكر منها مايلي:

أ. الرفع من معدلات الأمان والسلامة في النظام المالي العالمي؛

ب. إدراج العديد من المخاطر والتي لم تكن مدرجة من قبل؛

ت. تدعيم صلابة النظام البنكي الدولي وذلك من خلال ضمان أن قياس متطلبات رأس المال لا تمثل مصدرا لعدم التوازن في المنافسة بين البنوك العالمية الكبيرة، وتشجيع إدارة المخاطر من خلال متطلبات رأس المال الحساسة للمخاطر التي تواجهها؛

ث. إنشاء طريقة أكثر شمولية في معالجة المخاطر[1].

ثانيا: مضمون اتفاقية بازل الثانية وأهم خصائصها

1. مضمون اتفاقية بازل الثانية:

جاءت اتفاقية بازل الثانية بمجموعة من الإضافات والتي تمثلت في:

أ. إدخال متطلبات رأس المال متعلقة بالمخاطر التشغيلية؛

ب. إمكانية استعمال نماذج داخلية لقياس مخاطر القروض؛

ت. إدخال دعامة ثانية تحدد وتعرف المبادئ الأساسية للرقابة الاحترازية؛

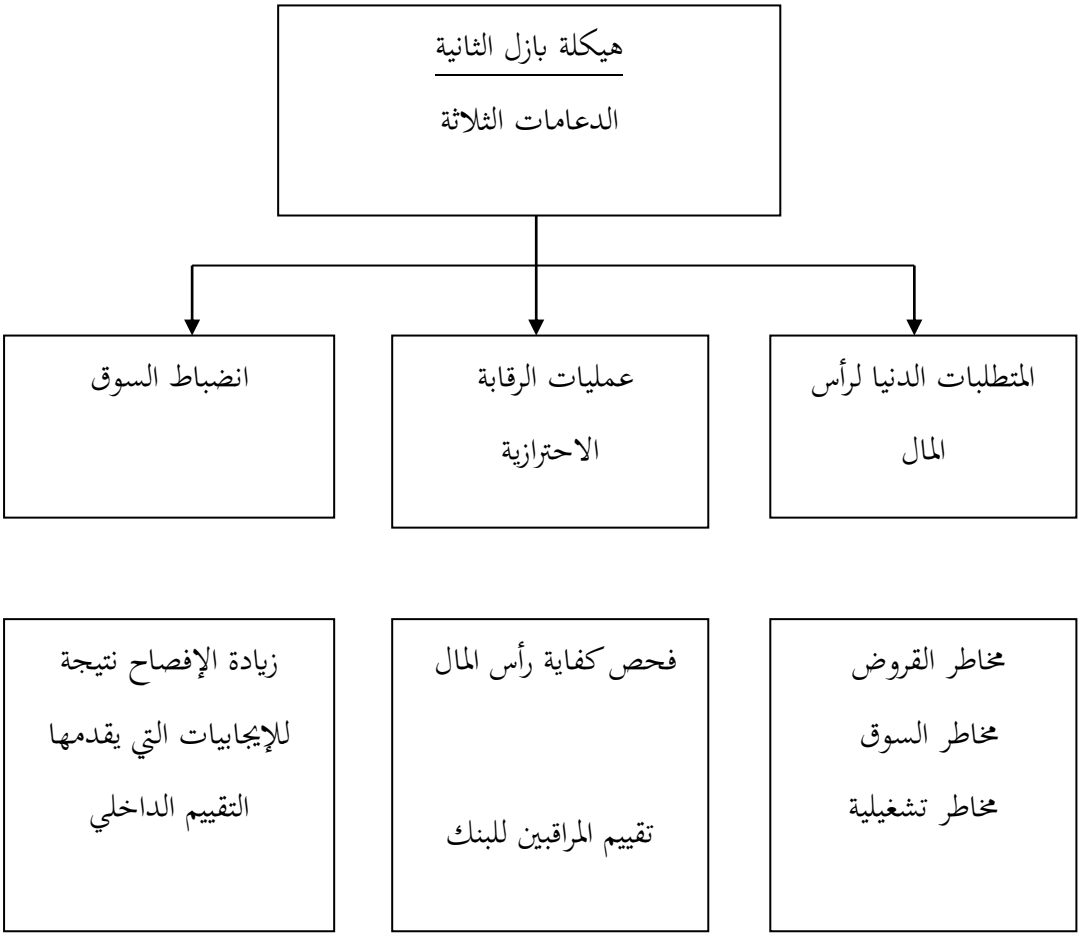
ث. إدخال دعامة ثالثة تتمثل في انضباط السوق[2].

تتشكل اتفاقية بازل الثانية من ثلاثة دعامات متكاملة، والشكل التالي يوضح ذلك:

[1] أحمد سليمان، مقررات لجنة بازل تحديات العولمة وإستراتيجية مواجهتها، جدارا للكتاب العالمي، الطبعة الأولى، الأردن، 2008، ص: 115.

[2] Bruno colmant, Vincent défausse, Jean-Philippe Peters, Bruno ruais, OP, CIT, p : 31.

الشكل رقم(2-2): مضمون اتفاقية بازل الثانية



المصدر: أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع مالية ومحاسبة معمقة، جامعة سطيف، الجزائر،2013،ص: 28.

•الدعامة الأولى: كفاية رأس المال

تهدف الدعامة الأولى إلى ضمان أن عملية تحديد وقياس متطلبات رأس مال البنوك تمثل صورة صادقة للمخاطر التي تواجهها.

حيث تم التطرق لهذه الدعامة الأولى في المبحث السابق.

•الدعامة الثانية: عمليات الرقابة الاحترازية

تتناول الدعامة الثانية لاتفاقية بازل الثانية المعلقة بعمليات الرقابة الاحترازية مجموعة من التوصيات والخاصة بإدارة المخاطر والشفافية في الطرق المستخدمة، حيث تكتسي عمليات الرقابة الاحترازية أهمية بالغة، فهي لا تهدف فقط إلى التأكيد أن البنوك تملك رأس المال الكافي لتغطية إجمالي المخاطر التي تواجهها عند مزاولة نشاطاتها، بل تهدف كذلك إلى الحث على استعمال أحسن الطرق فيما يخص الرقابة الاحترازية وإدارة المخاطر.

وتعتمد الدعامة الثانية لاتفاقية بازل الثانية على مجموعة من المبادئ التي تؤكد حاجة البنوك لتقييم كفاية رأس المال وفقا لحجم المخاطر التي تواجهها، ويتطلب هذا النظام إلمام كل من مجلس الإدارة والإدارة العليا بالبنك بدرجة المخاطر، تقييم متين لكفاية رأس المال، تقييم شامل للمخاطر، ومراجعة أنظمة الرقابة الداخلية.

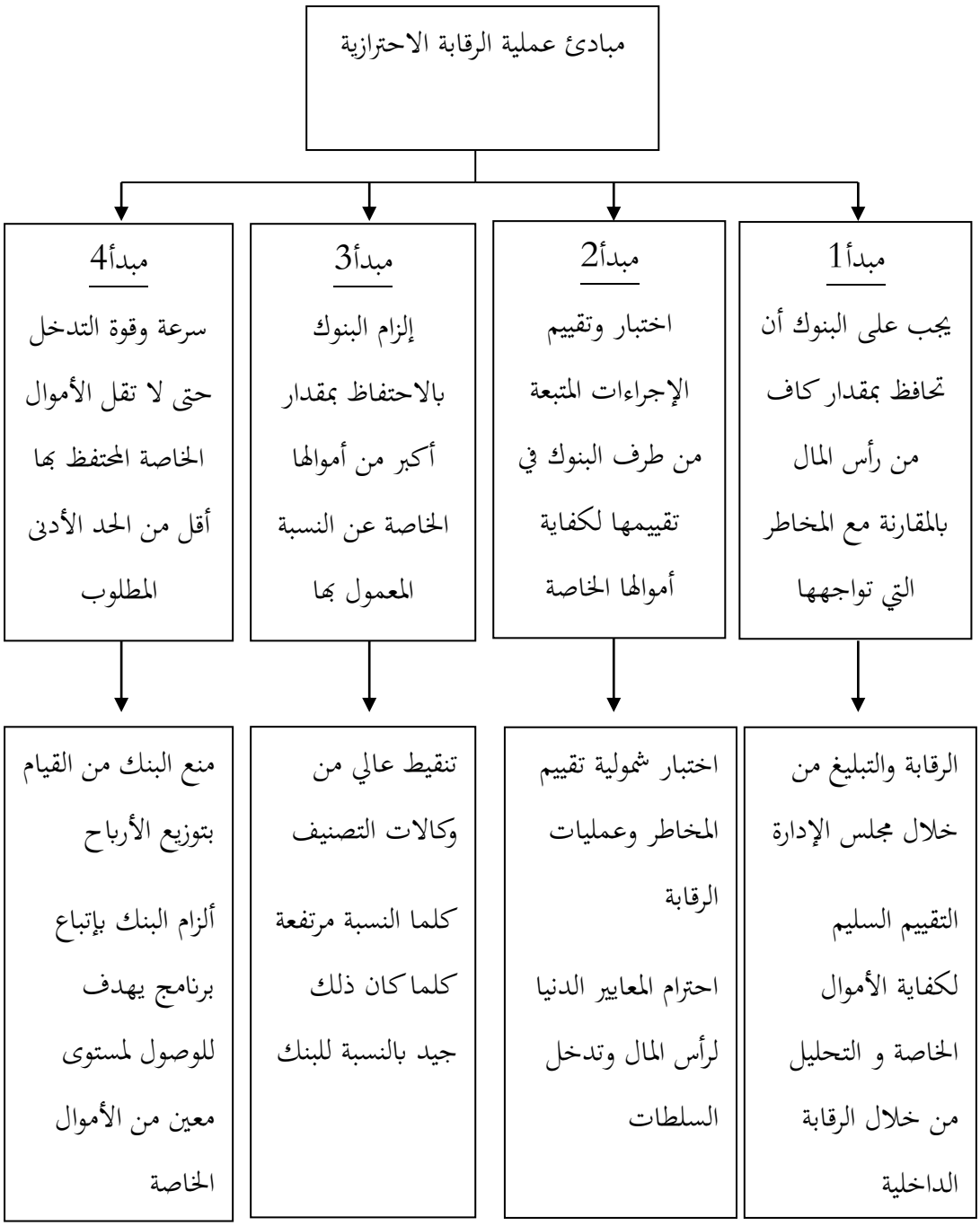
وتتمثل أهمية الرقابة الداخلية في تقييم الكيفية والإجراءات الداخلية التي يقيم بها البنك احتياجاته من رأس المال، بناءا على تقييم مفصل للمخاطر لديه، وبالتالي فإن الرقابة الداخلية بالبنك ستكون خاضعة لرقابة وتدخل السلطات الرقابية حينما تقتضي الحاجة[1].

– المبادئ الأساسية لعمليات الرقابة الاحترازية:

قامت لجنة بازل من خلال اتفاقيتها الثانية بتحديد أربعة مبادئ أساسية للرقابة الاحترازية، حيث تمثل هذه المبادئ الأربعة الخطوط العريضة للرقابة الاحترازية الفعالة، والشكل التالي يبين هذه المبادئ الأربعة:

[1] أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من الدول العربية، 2007، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص: 203.

الشكل رقم(2-3): مبادئ عملية الرقابة الاحترازية



المصدر: أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع مالية ومحاسبة معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2013، ص: 30.

•الدعامة الثالثة: انضباط السوق

تعمل هذه الدعامة على تشجيع سلامة البنوك وكفاءتها من خلال التأكيد على تعزيز الشفافية وكذلك إتاحة المزيد من المعلومات للمشاركين في السوق، حيث تساهم هذه المعلومات في إمكانية تقييمهم الجيد لمدى كفاية رأس مال البنك[1].

إن انضباط السوق يعني العمل على تحفيز البنوك على ممارسة أعمالها بشكل آمن وفعال للمحافظة على قواعد رأسمالية قوة لتعزيز إمكانياتها على مواجهة أي خسائر محتملة مسبقا جراء تعرضها للمخاطر، ويهدف انضباط السوق إلى:

- تقوية أمان وسلامة البنك؛
- إلزام البنوك بالقيام بالإفصاح اللازم الذي يتيح للمشاركين في السوق إمكانية تقييم رأس مال هذه البنوك؛ هذا وتنص هذه الدعامة على أن يتم الإفصاح بشكل دوري (نصف سنوي على أقل تقدير) على ما يلي:
- تركيبة رأس المال؛
- المخاطر وتقييمها؛
- تفاصيل القروض من مواعيد الاستحقاق، مخصصات الديون المشكوك في تحصيلها، القطاعات الحاصلة على القروض؛
- الهيكل التنظيمي لوظائف إدارة مخاطر الائتمان وتعريفها؛
- احتساب احتمالية التخلف عن الدفع لكل شريحة مصنفة؛
- أساليب تقليل المخاطر وأساليب معالجة الضمانات؛
- إستراتيجية البنك في التعامل مع المخاطر وكذا أنظمته الداخلية لتقدير حجم رأس المال المطلوب، وكذلك التفاصيل الكمية والنوعية عند المركز المالي للبنك وأدائه العام[2].

[1] بودي عبد القادر وبحوصي مجدوب، مقررات بازل وأهميتها في تقليل المخاطر البنكية حالة الجزائر، ص: 8.

[2] أحمد شعبان محمد علي، مرجع سابق، ص: 200.

2. أهم الخصائص المميزة لاتفاقية بازل الثانية:

تميزت اتفاقية بازل الثانية بعدة خصائص مقارنة باتفاقية بازل الأولى، ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي:

أ. تكامل النظرة إلى المخاطر؛

ب. تقدير السوق بدرجة حساسية أكبر؛

ت. إلغاء التمييز بين الدول مع زيادة المرونة في التطبيق[1].

ثالثا: ايجابيات وسلبيات اتفاقية بازل الثانية

لقد تضمنت اتفاقية بازل الثانية مجموعة من الايجابيات والسلبيات، من بين هذه الايجابيات والسلبيات نذكر ما يلي:

1. ايجابيات اتفاقية بازل الثانية:

أ. تحسين وتطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر لدى البنوك؛

ب. تحسين وتطوير سياسات وممارسات إدارة رأس المال؛

ت. تعزيز ركائز الاستقرار البنكي، وتطوير أدوات مالية جديدة في العمل البنكي؛

ث. تطوير أسلوب حساب معدل كفاية رأس المال؛

ج. تقليل المخاطر الائتمانية؛

ح. تحسين درجات الأمان والدقة في النظم المالية من خلال تطبيق المراقبة الذاتية الداخلية في المؤسسة البنكية[2].

2. سلبيات اتفاقية بازل الثانية:

أ. وفقا للمعايير التي وضعتها الاتفاقية، واجهت البنوك عقبات في استقطاب مصادر التمويل الدولية بسبب التصنيفات الائتمانية المتدنية لبعض تلك المؤسسات؛

ب. فرض ضغوط على البنوك لتدعيم مستويات رأس مالها ومعدلات كفاية رأس المال بسبب المخاطر الجديدة لاسيما مخاطر التشغيل؛

[1] أحمد شعبان محمد علي، مرجع سابق، ص: 258.

[2] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 36.

ت. مواجهة الضغوط من أجل تطوير سياسات وممارسات إدارة المخاطر المالية وانتقال التدريجي من أسلوب التقييم الائتماني الخارجي إلى أسلوب التقييم الائتماني الداخلي؛

ث. انحياز معايير الاتفاقية بما يتوافق لتطلعات الدول الصناعية العشر[1].

المطلب الثالث: اتفاقية بازل الثالثة

أثبتت أزمة الرهن العقاري عجز اتفاقية بازل الثانية عن تحقيق الاستقرار المصرفي والمالي، لوجود ثغرات في التنظيم الاحترازي ساعدت على حدوث الأزمة، وكانت مسرعا لها في بعض الحالات، حيث تم في 12 سبتمبر 2010 الاتفاق على اتفاقية جديدة، وتم المصادقة عليها من زعماء مجموعة العشرين في اجتماعهم في سيول العاصمة الكورية الجنوبية في 12 نوفمبر 2010 تحت مسمى بازل الثالثة، وتلزم قواعد بازل الثالثة البنوك بتحصين أنفسها جيدا ضد الأزمات المالية في المستقبل[2].

حيث سنتطرق في هذا المطلب إلى أهم ما تضمنته هذه الاتفاقية الجديدة، وكذلك أبرز الآثار المتوقعة بعد العمل باتفاقية بازل الثالثة، وذلك من خلال

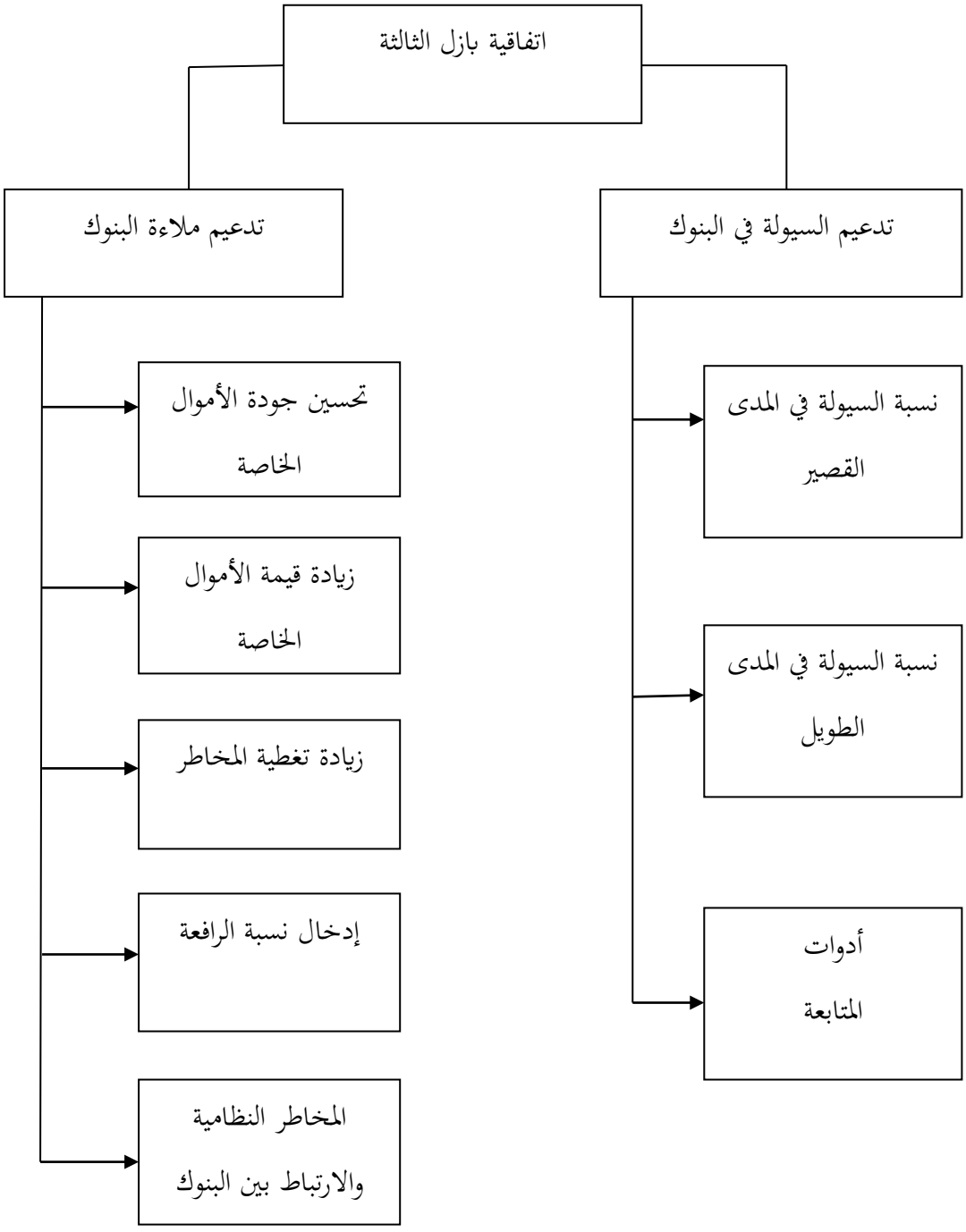
أولا: مضمون اتفاقية بازل الثالثة

لقد تضمنت اتفاقية بازل الثالثة محورين أساسيين، حيث تم التركيز في المحور الأول على تدعيم رأس مال البنوك وذلك بهدف الرفع من مستوى ملاءتها، أما المحور الثاني فقد وضع معايير عالمية لإدارة مخاطر السيولة في البنك، والشكل التالي يوضح مضمون هذه الاتفاقية:

[1] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 36.

[2] حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية ونقود، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016، ص: 57.

الشكل رقم(2-4): مضمون اتفاقية بازل الثالثة



المصدر:أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع مالية ومحاسبة معمقة، جامعة سطيف، الجزائر،2013،ص: 37.

1. تدعيم ملاءة البنوك:

بهدف الرفع من ملاءة البنوك وقدرتها على مواجهة المخاطر المختلفة، ركزت اتفاقية بازل الثالثة على النقاط التالية:

أ. تحسين جودة الأموال الخاصة:

حيث من المهم أن تملك البنوك أموال خاصة ذات جودة عالية وذلك بالنظر إلى المخاطر التي تواجهها.

ب. زيادة قيمة الأموال الخاصة:

قامت هذه الاتفاقية برفع قيمة الأموال الخاصة إلى4.5% من المتطلبات الدنيا لمواجهة المخاطر، بعد ما كانت تقدر ب2%، ورفع المستوى الأول من رأس المال الإجمالي الحالي من 4% إلى 6%، مقارنة باتفاقية بازل الثانية.

ت. زيادة تغطية المخاطر:

من الضروري تعزيز وزيادة تغطية المخاطر بالأموال الخاصة، فعدم القدرة على الأخذ بعين الاعتبار المخاطر على الالتزامات داخل الميزانية والالتزامات خارج الميزانية، بالإضافة إلى العمليات المتعلقة بالمشتقات كانت سببا أساسيا لعدم الاستقرار أثناء الأزمة.

ث. إدخال نسبة الرافعة:

تمثل الأصول داخل وخارج الميزانية بدون اخذ المخاطر بعين الاعتبار إلى رأس المال من الشريحة الأولى، وهذه النسبة يجب أن لا تقل عن 3%[1].

ج. المخاطر النظامية والارتباط بين البنوك:

الارتباط القوي بين البنوك ذات الأهمية النظامية يساهم في انتقال الأزمات والصدمات على المستوى النظام المالي والاقتصادي، لذا يجب أن يكون للمؤسسات ذات الأهمية النظامية القدرة على تحمل الخسارة التي تفوق الحدود الدنيا[2].

[1] حمزة عمي سعيد، مرجع سابق، ص: 59.

[2] أحمد قارون، مرجع سابق، ص: 39.

2. تدعيم السيولة في البنك:

لابد على البنوك أن تملك سيولة كافية تمكنها من مواجهة الحالات الطارئة، وعليه فقد ركزت اتفاقية بازل الثالثة على السيولة وذلك من خلال:

أ. نسبة السيولة في المدى القصير:

يتم حسابها كالأتي:

$$\frac{\text{الاوراق المالية من موجودات سائلة ذات جودة عالية}}{\text{مخرجات الخزينة خلال مدة } 30 \text{ يوم}} \geq 100\%$$

تتيح هذه النسبة مرونة في الأجل القصير من خلال ضمان أن البنك يملك ما يكفي من الأصول السائلة ذات الجودة العالية للتغلب عن الأزمة الخطيرة التي من شأنها أن تستمر لشهر كامل.

ب. نسبة السيولة في المدى الطويل:

يتم التعبير عن هذه النسبة كما يلي:

$$\frac{\text{الموارد الدائمة لسنة واحدة}}{\text{حاجات التمويل لسنة واحدة}} \geq 100\%$$

يشجع هذا الشرط البنوك على تمويل أنشطتها من خلال مصادر أكثر استقرارا من الأموال.

ت. أدوات المتابعة:

أدخلت اتفاقية بازل الثالثة مجموعة من أدوات المتابعة موجهة لتسهيل عملية اكتشاف الإختلالات وكذا تقييم مخاطر السيولة، ومن بين هذه المؤشرات:

- تركيز التمويل؛
- عدم توافق الاستحقاقات التعاقدية؛
- الأصول المتاحة[1].

[1] حمزة عمي سعيد، مرجع سابق، ص: 61.

ثانيا: أثر مقررات بازل الثالثة على العمل المصرفي

من المتوقع أن ترغم اتفاقية بازل الثالثة البنوك على توفير موارد مالية ضخمة جدا، مما استدعى التطبيق التدريجي لهذه الاتفاقية غير أن هذا الرفع في رأس المال من شأنه أن يقلص من معدل الأزمات في المستقبل، وفيما يلي نجيز أهم الآثار المتوقعة لاتفاقية بازل الثالثة على الجهاز المصرفي:

1. إن ارتفاع نسبة الملاءة يستلزم ضرورة الرفع من رأس المال، مما يدعوا البنوك إلى إيجاد مصادر جديدة لرأس المال، وعليه ستطرح البنوك الأوراق المختلطة كحل امتثالا لاتفاقية بازل الثالثة؛
2. ضرورة الالتزام بنسبة السيولة يشجع البنوك على الحصول على أوراق الديون السيادية كونها أقل خطورة، كما يتغير الدور التقليدي للبنوك في تحويل الأصول بالاقتراض في الأجل القصير والإقراض في الأجل الطويل؛
3. نقص تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بسبب رأس المال الأساسي وتشديد نسب المعايير المتعلقة برأس المال التنظيمي إلى الأصول المرجحة بالمخاطر، يؤدي ذلك بالبنوك إلى الحد من تعاملهم مع أصول مرجحة بمخاطر مرتفعة، وهو ما يمس ترجيح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
4. انخفاض النمو الاقتصادي وذلك جراء ارتفاع تكاليف الإقراض التي يترتب عنه إحجام بعض المؤسسات عن طلب القروض كونها غير قادرة على دفع الفوائد الناتجة عنها مما يؤثر سلبا على نشاطها، وهو ما ينعكس على المستوى الكلي في تراجع النمو الاقتصادي؛
5. زيادة العمل على إحلال الشفافية في المعاملات المالية إلى جانب دعم انضباطية السوق، لما لها من أثر إيجابي على الاستقرار الأسواق المالية[1].

[1] نجاة حياة، اتفاقية بازل الثالثة وأثارها على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير لجامعة جيجل، العدد 13، سنة 2013، ص: 285.

المطلب الرابع: تكيف البنوك الجزائرية مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل

بعتبار الملاءة المصرفية هي أساس السلامة المصرفية، فإن بنك الجزائر أولى لها أهمية كبيرة، واعتبر رأس المال بمثابة مقياس أساسي لها.

أولا: تكيف البنوك الجزائرية مع بازل الأولى

حسب ما نصت عليه المادة 02 من التنظيم 91-03 الصادر في 14 أوت 1991 والمادة 03 من التعليمة رقم 74-94 الصادرة في 29 نوفمبر 1994 والمتعلقة بتحديد قواعد الحماية، فإن البنوك والمؤسسات المالية ملزمة باحترام وبصفة دائمة نسبة ملاءة تعادل على الأقل 08%، وسهلت تعليمة بنك الجزائر الصادرة بتاريخ 29 نوفمبر 1994 طرق تطبيق المؤشر على فترات قدرها أربع سنوات ابتدأ من جوان 1995 إلى ديسمبر 1999 وهذا حسب ما يلي:

جدول رقم(2-1):مراحل تطبيق كفاية رأس المال في البنوك الجزائرية وفق بازل الأولى

نسبة كفاية رأس المال	أخر أجل للتطبيق
4%	نهاية جوان 1995
5%	نهاية ديسمبر 1996
6%	نهاية ديسمبر 1997
7%	نهاية ديسمبر 1998
8%	نهاية ديسمبر 1999

المصدر: غزازي عماد وصغيري سيد علي، انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي الخامس، جامعة المدية، 24-25 أكتوبر2018 ، بدون صفحة.

لقد فرضت التعليمة 74-94 المؤرخة في نوفمبر 1994 على البنوك الالتزام بنسب كفاية رأس المال بشكل تدريجي[1].

[1] غزازي عماد وصغيري سيد علي، انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي الخامس، جامعة المدية، 24-25 أكتوبر2018 ، بدون صفحة.

ثانيا: تكيف البنوك الجزائرية مع بازل الثانية

حاول بنك الجزائر مسايرة بازل الثانية من خلال ما يلي:

1. إصدار نظام رقم 02-03 المؤرخ في 14 نوفمبر 2002 المتضمن الرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية؛
2. رفع الحد الأدنى لرأس مال البنوك في سنة 2014 إلى 10 مليار دينار جزائري وفق التنظيم رقم 01-04 الصادر في 04 مارس 2004؛
3. قيام بنك الجزائر بتدعيم الإشراف المصرفي، من خلال تطوير اختبارات المقاومة اعتبارا من سنة 2007؛
4. تحديد أوزان ترجيح عناصر الميزانية من خلال التعليمة رقم 94-07 الصادرة بتاريخ 25 أكتوبر 2007.

ثالثا: تكيف البنوك الجزائرية مع بازل الثالثة

على إثر الأزمة المالية العالمية 2008 قام بنك الجزائر بوضع النظام رقم 09-03 المؤرخ في 25 ماي 2009، والمتضمن القواعد الخاصة بشروط البنوك المتعلقة بالمخاطر على المنتجات المالية.

كما تم تعزيز الإطار المؤسساتي للإشراف المصرفي بإصدار الأمر 10-04 المؤرخ في 26 أوت 2010 لتوسيع مهام البنك المركزي بتكليفه بهدف الاستقرار المالي وتحديد هدف استقرار الأسعار هدفا من أهداف السياسة النقدية، كما تم كذلك تحديد وقياس والرقابة على خطر السيولة من قبل مجلس النقد والقرض، من خلال عامل السيولة[1].

[1] غزازي عماد وصغيري سيد علي، مرجع سابق، بدون صفحة.

المبحث الثالث: البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومقررات لجنة بازل

البنوك الإسلامية باعتبارها جزء من النظام المصرفي في الكثير من الدول، يكتنف نشاطها مجموعة من المخاطر، بالشكل الذي يحتم على إداراتها ضرورة تحديدها وقياسها والتخفيف من وقعها، كما أنه على بنوكها المركزية وضع المعايير والضوابط الكفيلة بالتخفيف من حدتها، والتأكد من مدى كفاية رأسمالها لتغطية المخاطر وفقا لما جاء في اتفاقيات بازل،أخذا بعين الاعتبار الخصائص المميزة لنشاطها لأن هذا الالتزام لم يعد خيارا، بل واقعا يفرضه توسع السوق المصرفية وانتقال البنوك الإسلامية إلى ممارسة نشاطها خارج حدود أوطانها الأصلية.

حيث من خلال هذا المبحث سنتعرف على أهم المخاطر التي تحدق بالبنوك الإسلامية، وكيفية الابتعاد عنها وكذلك تعريج الضوء لكيفية تطبيق مقررات بازل على البنوك الإسلامية، وذلك من خلال:

المطلب الأول: المخاطر في البنوك الإسلامية

يتعرض البنك الإسلامي إلى عدة أنواع من المخاطر، يشترك في بعضها مع باقي البنوك التجارية، ويتفرد في البعض الآخر وتكون ناتجة عن نشاطه أو عن عوامل خارجية تشكل ضغطا متزايدا عليه.

حيث سنتطرق في هذا المبحث إلى أهم أنواع المخاطر التي يتعرض لها البنك الإسلامي، وكذا أساليب مواجهة هذه المخاطر، وذلك من خلال:

أولا: أنواع المخاطر في البنوك الإسلامية

تتمثل أهم المخاطر التي يتعرض لها البنك الإسلامي في:

1. مخاطر الائتمان:

تختلف مخاطر الائتمان في البنوك الإسلامية بحسب صيغ نشاطها، ففي تلك التي تعتمد على اقتسام الربح والخسارة يتمثل الخطر في عدم قدرتها على تحصيل العائد، أما في الصيغتقوم على أساس عائد ثابت، فيتمثل الخطر فيها في عدم تسديد العميل التزاماته المتعهد بها[1].

[1] MonserKahf, Implications for Islamic Banking.6thInternationalConference on Islamic Economics and Finance. (Islamic Economics and Banking in the 21st sentry), November2005, Jakarta, Indonesia, P: 306.

2. مخاطر السوق:

تنشأ عن التغيرات التي تلحق بالأسعار فيه، تتعرض لها البنوك الإسلامية بدرجات متفاوتة، و تزايدت حدتها حاليا لحدوث الأزمات المالية، وانتقالها من اقتصاد لآخر لانفتاح وتحرير الأسواق[1].

3. مخاطر الاستثمار:

توظيفها لأموالها في عقود مضاربة ومشاركة، يعرضها لمخاطر هذه الصيغ من:

أ. تغير السياسة الاقتصادية؛

ب. نقص المعلومات؛

ت. عدم التزام الشريك بدفع الأرباح؛

ث. تآكل رأس المال.

4. مخاطر السيولة:

والتي تعني عدم توفر السيولة الكافية للوفاء بالتزاماتها اتجاه عملائها.

5. مخاطر التشغيل:

وهي التي تكون ناتجة عن أخطاء سواء كانت متعمدة أو غير متعمدة ومن أهمها:

أ. عدم أمانة الموظفين؛

ب. الأخطاء المهنية؛

ت. عدم ملائمة برامج الإعلام الآلي لطبيعة عمل البنوك الإسلامية[2].

6. مخاطر متعلقة بالبنك الإسلامي:

هناك مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية عن سواها ومنها:

أ. مخاطر الصيغ:

الناتج عن الجدل الفقهي حولها مما يصعب من تطبيقها، و يلحق به الضرر؛

ب. مخاطر السمعة أو الثقة:

[1] SerefTuren, performance and risk analysis of Islamic Banks The case of Bahrain Islamic Banks, JKAU Islamic Econ, Vol. 8, 1996,p: 04.

[2] طارق الله خان وحبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1424ه/2003م، ص: 46.

أدنى شك من العملاء حولها يؤدي بهم إلى تسويتها بالبنوك التقليدية؛

ت. مخاطر الإزاحة التجارية:

حفاظا من البنك على عملائه، يقوم البنك بدفع أرباح لأصحاب الودائع الاستثمارية، حتى في حالة عدم تحققها وذلك بتحميلها للمساهمين[1].

ثانيا: أساليب مواجهة المخاطر في البنوك الإسلامية

إن وجود المخاطر في البنوك الإسلامية أمر لا مفر منه، لأنها لا يمكنها أخذ العائد إلا إذا كانت مستعدة لتحمل الخسارة، ويمكن يتبع مجموعة من الطرق التي تمكن البنك من تخفيف انعكاساتها السلبية عليه وذلك من خلال:

1. إتباع سياسة التنويع:

وتعني التنويع في نشاط البنك من مجموعة من النواحي(تغطية مناطق جغرافية مختلفة، التعامل مع قطاعات اقتصادية عدة، استخدام صيغ مختلفة، وتنويع العملاء...الخ).

2. إشاعة ثقافة إدارة المخاطر على مستوى البنوك الإسلامية:

وذلك عن طريق توعية كل الأطراف الفاعلة في البنك بأهمية إدارة المخاطر في استمرارية البنك، ومن متطلبات هذه الإدارة نذكر:

أ. تكوين نظام معلومات فعال لإدارة المخاطر،

ب. تشكيل إدارة متخصصة في الجانب القانوني؛

ت. تشكيل إدارة فنية للمخاطر.

3. تكوين مخصصات كافية لمواجهة الأخطار المحتملة:

وذلك باقتطاع نسب كافية من الأرباح لتدعيم المركز المالي للبنك، ولكن يجب التفريق ما بين الحصة من الربح العائدة للبنك وللمودعين[2].

[1] محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2008، ص: 441.

[2] عبد المجيد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2005، ص: 106.

4. الضمانات والرهون:

تلجأ البنوك الإسلامية إلى طلب الضمانات حماية لأموالها، ولكن وجود موانع شرعية يجعل استخدامها محصورا في مجالات معينة، ولهذا فهي ملزمة بحسن اختيار الضمانات من حيث قيمتها ومدى إمكانية تسبيلها، بما يكفل الحفاظ على أموالها.

5. التأمين التكافلي:

التأمين التكافلي وسيلة لتخفيف الخطر، رغم الجدل حول مشروعيتها.

6. الالتزام بمعايير الرقابة الدولية:

لا يوجد مايمنع البنوك الإسلامية من الخضوع لمعايير الرقابة ذات الصبغة العالمية والمتجسدة في اتفاقيات بازل[1].

المطلب الثاني: موقع البنوك الإسلامية من اتفاقية بازل الأولى

نظرا لأهمية وخطورة نشاط البنوك، وتنامي تيار العولمة فقد تم الاهتمام بوضع معايير دولية للرقابة، في إطار ما يسمى باتفاقية بازل الأولى، وذلك بالتركيز على كفاية رأس المال في البنك، ومدى قدرته على امتصاص الخسائر، ولقد حاولت البنوك الإسلامية تطبيقها رغم ما واجهته من صعوبات، وذلك من خلال:

أولا: خصائص نسبة رأس المال في البنوك الإسلامية

حيث يجب أن تكون أكبر من 08%، وذلك نظرا:

1. لممارستها للاستثمار الحقيقي يجعلها أكثر عرضة للمخاطر بمختلف أنواعها وخاصة السوقية؛
2. عدم وضوح علاقتها مع البنك المركزي، وعدم ضمانها لكل أنواع الودائع؛
3. عدم قدرتها على مراقبة العميل في صيغة المضاربة، واستخدام الضمانات بمرونة[2].

ثانيا: تقسيم الأصول حسب درجة خطورتها

حسب درجة مخاطرها تقسم الأصول إلى المجموعات التالية:

[1] عبد المجيد عبد المطلب، مرجع سابق، ص: 107.

[2] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص:55.

1. أصول الميزانية:

أخذا بعين الاعتبار لدرجة المخاطر المرتبطة بكل أصل فيمكن تصنيفها إلى:

أ. الصيغ القائمة على أساس تقاسم الربح والخسارة هي أصول مرتفعة المخاطر، ويعطى لها وزن ترجيحي قدره 100%، مثل: المضاربة، المشاركة والاستثمار الحقيقي...الخ.

ب. الصيغ القائمة على أساس عائد ثابت، يتم التفريق ما بين حالتين:

- إذا كانت غير مرتبطة برهن أو ضمان فهي مرتفعة المخاطر.
- إذا كانت مرتبطة برهن أو ضمان سواء كان عقاري أو غيره.

ت. فيما يخص باقي أنشطة البنك الإسلامي يطبق عليها نفس المعاملات الموجودة في اتفاقية بازل الأولى.

2. الالتزامات خارج الميزانية:

تخضع لنفس المعاملة الواردة في اتفاقية بازل الأولى، لأنها في واقع ممارستها لا تختلف عما هو موجود في البنوك التقليدية ما عدا عدم أخذ الفوائد.

3. المشتقات المالية:

هناك جدلا ما زال يدور حول مشروعية استعمالها من عدمه.

أخذا بعين الاعتبار الملاحظات السابقة فصيغة حساب كفاية رأس المال التي أقرتها منظمة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية هي:

$$\frac{\text{مخصصات مخاطر الاستثمار} + \text{الاحتياطات} + \text{رأس المال المدفوع} + \text{احتياطات إعادة تقوم الأصول}}{\text{الأصول الخطرة المرجحة الممولة من (رأسمال المصرف} + \text{باقي الموارد الخارجية باستثناء الاستثمارحسابات المشترك)} \ 50\% \text{ من إجمالي الأصول الخطرة المرجحة الممولة من حسابات الاستثمار المشترك}} \geq 8$$

وتم إضافة نصف حسابات الاستثمار المشترك لمقام هذه النسبة لكونهاتتحمل خسائر أصحابها فقط، ولهذا فهي ليست من رأس مال البنك، إضافة إلى حملهالمخاطر الإزاحة التجارية[1].

[1] سمير عبد الحميد رضوان حسن، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر، دار النشر للجامعات، 2005، ص: 10.

المطلب الثالث: موقع البنوك الإسلامية من اتفاقية بازل الثانية والثالثة

ما يميز البنوك الإسلامية في التعامل مع اتفاقيات الرقابة الدولية، هو عدم وجود اتفاق موحد لتطبيقها، رغم محاولة مجلس الخدمات المالية الإسلامية تطويع الاتفاقية مع خصائصها، وفي هذا المطلب سنتطرق لذلك وذلك من خلال:

أولا: البنوك الإسلامية واتفاقية بازل الثانية

هناك العديد من البنوك الإسلامية شرعت في تطبيق اتفاقية بازل الثانية وبشكل رسمي، ومن خلال هذا العنصر سنبين الجهود المبذولة، وما هي مميزات تطبيقها لهذه الاتفاقية وذلك من خلال:

1. **صيغة مجلس الخدمات المالية الإسلامية:**

هناك عدة محاولات لبلورة كيفية تطبيق البنوك الإسلامية لاتفاقية بازل الثانية، ولكن سوف نقتصر على ذكر محاولة مجلس الخدمات المالية الإسلامية، والتي قدمها في مختلف منشوراته، و تحسب كما يلي:

$$\frac{\text{حقوق المساهمون} + \text{احتياطي معدل الأرباح} + \text{احتياطي مخاطر الاستثمار}}{\text{إجمالي الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها (مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق)} + \text{مخاطر التشغيل} - \text{الموجودات المرجحة حسب أوزان مخاطرها الممولة من حسابات الاستثمار المشترك (مخاطر الائتمان} + \text{مخاطر السوق)}} \geq 8\%$$

وتوجد صيغة أخرى أقرها المجلس بالنسبة للبنوك الإسلامية التي تنشط في دول تفرض سلطاتها الرقابية إجبارية ضمان وحماية أصحاب الودائع مهما كان نوعها، استخدم مجلس الخدمات المالية نفس التصنيف والأوزان الموجودة في النسخة الأصلية من اتفاقية بازل الثانية، فقط تم تعديلها لتتماشى مع خصائص نشاط البنوك الإسلامية[1].

2. **آثار اتفاقية بازل الثانية على البنوك الإسلامية:**

لها مجموعة من الآثار الإيجابية والسلبية وهي :

أ. **الانعكاسات الايجابية:**

تتمثل أهم ايجابيات هذه الاتفاقية على البنوك الإسلامية في:

[1] سمير الخطيب، مرجع سابق، ص:55.

- دفعها إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها، ومنه تحسين الجوانب الفنية، وتعزيز ثقافة إدارة المخاطربها؛
- تؤمن لها حماية أفضل من الخسائر أو أية تأثيرات سلبية لنقص السيولة؛
- تمكنها من تعزيز قدراتها التنافسية؛
- تعطيها حرية أكبر في تحديد المخاطر المتنوعة التي تواجهها؛
- تشيع ثقافة الإفصاح ونشر المعلومات والتي تهم المتعاملون معها.

ب. الانعكاسات السلبية:

تعتبر اتفاقية بازل الثانية تحد كبير للبنوك الإسلامية وذلك من خلال:

- صغر حجم رؤوس أموالها ومحدودية نشاطها؛
- انخفاض ربحية البنك نتيجة احتجاز نسب أكبر منها، مما يضر بمصلحة المودعين المستثمرين؛
- وقوع أغلبها في الدول النامية ذات المخاطر المرتفعة، مما يحول دون انتقال رؤوس الأموال الخارجية إليها، كما يصعب عليها الحصول على التمويل الخارجي؛
- أغلب البنوك الإسلامية تفتقر للإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لتحديد مخاطرها؛
- تزيد من السيولة غير الموظفة على مستوى البنوك الإسلامية، مما يؤثر سلبا على استخداماتها[1]؛
- عدم إلزامية الصيغة المعدة من قبل مجلس الخدمات المالية الإسلامية، ما يؤدي إلى اختلاف طريقة حسابها من بنك إلى آخر بالشكل الذي يؤثر على مصداقية النسب المحسوبة؛
- تعزز دور السلطات الرقابية على البنوك الإسلامية، مما قد يخلق لها مشاكل مع بنوكها المركزية، خاصة في ظل عدم وضوح هذه العلاقة في أغلب الدول التي توجد بها[2].

ثانيا: البنوك الإسلامية واتفاقية بازل الثالثة

إن مشكلة المصارف الإسلامية مع اتفاقية بازل الثالثة، لا تتعلق بالأخطار لأن هذه المصارف لا تغامر كالمصارف التقليدية ولا تبيع مالا تملك لأن الشريعة لا تسمح بذلك، قد تكمن المشكلة في

[1] أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل وتحديات العولمة وإستراتيجية مواجهتها، الطبعة الأولى، جدارا للكتاب العالمي، عالم الكتاب الحديث، 2008، ص:132،133.

[2] رقية بوحيضر، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، مداخلة بعنوان البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات بازل الثانية، جيجل، ص:14.

إدارة السيولة التي توصي بها معايير بازل الجديدة التي قد تتلاءم مع المصارف التقليدية أكثر، فالمصارف الإسلامية تملك أصولا سائلة يمكن أن تغطي بها النسبة المطلوبة كالصكوك الإسلامية مثلا، لكن بشرط أن تلقى الاعتراف من لجنة بازل لطبيعة هذه الأصول المختلفة، وسنوجز أهم انعكاسات مقررات بازل الثالثة على النظام المصرفي الإسلامي في النقاط التالية:

1. إن اتفاقية بازل الثالثة ستدفع البنوك الإسلامية إلى بذل جهود إضافية للالتزام بها، ومنه تحسين الجوانب الفنية وتعزيز ثقة إدارة المخاطر بها؛
2. تؤمن لها حماية أفضل من الخسائر أو أية تأثيرات سلبية لنقس السيولة؛
3. تمكنها من تعزيز قدرتها التنافسية؛
4. تعطيها حرية أكبر في تحديد المخاطر المتنوعة التي تواجهها؛
5. تقوي من وضع الميزانيات العمومية للبنوك الإسلامية؛
6. انخفاض ربحية البنوك الإسلامية لاحتجاز نسبة متزايدة منها لاحتياطات لاستخدامها في مواجهة الأزمات؛
7. يمكن لاتفاقية بازل الثالثة أن يكون لها تأثير كبير على المتطلبات الرأسمالية للبنوك الاستثمارية الإسلامية، والتي بالنسبة إليها أصلا تشكل مخاطر الأطراف التعاقدية المقابلة أكثر من 20% من إجمالي الموجودات النظامية الموزونة بحسب المخاطر؛
8. ستساهم مقررات لجنة بازل الثالثة في تحسين الشفافية وكفاية رأس المال في البنوك الإسلامية؛
9. إن البنوك الإسلامية ستستفيد كثيرا من الإجراءات الاحترازية الجديدة لأنها أثبتت أنها يمكن أن تطبقها بكل سهولة ، وان هذه الإجراءات لاتعيق تماما أي وجه من أوجه التعامل البنكي الإسلامي نظرا لأنها تمتلك فائض سيولة مرتفعة[1].

[1] أحمد سليمان خصاونة، مرجع سابق، ص:135.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لمحتوى هذا الفصل والمتضمن مفاهيم حول لجنة بازل ومعايير الملاءة المالية، استخلصنا بان وجود نظام مصرفي قوي هو أمر ضروري لسلامة النظام الاقتصادي في أي دولة وذلك بالنظر إلى السمات الخاصة التي تنفرد بها البنوك والتي تجعلها عرضة لفقدان الثقة من طرف جميع الأعوان الاقتصاديين ولهذا السبب كان لابد من وجود أنظمة احترازية فعالة تكون قادرة على تنظيم ومراقبة أداء البنوك بهدف حماية المودعين وتعزيز سلامة واستقرار النظام المصرفي والمالي ككل وفي هذا الإطار تبنت لجنة بازل قواعد للسلامة الدولية (مقترحات بازل الاولى، الثانية والثالثة) هدفها وقاية الأنظمة المصرفية العالمية من الخطر النظامي الذي يهدد استقرار النظام المصرفي العالمي.

تمهيد

إن تحقيق مبدأ السلامة المصرفية يتطلب أن تتمتع كل وحدة من وحدات النظام المصرفي بموقف مالي سليم ومعافى ولديها القدرة والكفاءة الإدارية التي تمكنها من إدارة مطلوباتها وموجوداتها والقيام بدورها في الوساطة المالية، مع تمتعها بالملاءة المالية والقدرة على مقابلة متطلبات كفاية رأس المال وتحقيق قدر مناسب من السيولة.

فهناك عدة معايير رقابية للإنذار المبكر تستخدم لقياس مدى سلامة الأداء المصرفي، حيث تؤخذ هذه المعايير كمؤشرات لتقييم أداء المصارف ثم تصنيفها واكتشاف أوجه الخلل المالي في أدائها قبل وقت مبكر حتى لا تتعرض لمشاكل مالية عاصفة تؤدي الى انهيارها.

وفي هذا الفصل سنحاول معرفة المؤشرات التي تؤثر على الاستقرار المصرفي للعينة المدروسة والمتكونة من مجموعة من البنوك العاملة في الجزائر، وذلك بالاعتماد على نماذج بانل DataPanel بغية معرفة المؤشرات التي لديها تأثير مشترك على استقرار البنوك المدروسة.

ولاستعراض النقاط السابقة ونتائج الدراسة القياسية ارتأيناأن نقسم هذا الفصل إلى مبحثين كما يلي:

المبحث الأول: بيانات بانل

المبحث الثاني: دراسة قياسية لأثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي في العينة المدروسة

الفصل الثالث: الدراسة القياسية لأثر التزام البنوك الجزائرية بمعايير الملاءة المالية على استقرارها المالي دراسة مقارنة بين البنوك التجارية والبنوك الإسلامية

المبحث الأول: بيانات بانل

في هذا المبحث سنتطرق إلى التعريف ببيانات بانل وأهم النماذج الموجودة في هذه البيانات وذلك من خلال المطالب التالية:

المطلب الأول: تعريف بيانات بانل ومميزاتها

في هذا المطلب سنتناول تعريف بيانات بانل وأهم ما يميزها عن البيانات الأخرى:

اولا: تعريف بيانات بانل

تعرف بيانات السلاسل الزمنية المقطعية بمجموعة البيانات التي تجمع بين خصائص كل من البيانات المقطعية

والسلاسل الزمنية، فالبيانات المقطعية تصف سلوك عدد من المفردات أو الوحدات المقطعية عند فترة زمنية واحدة،

بينما تصف بيانات السلسلة الزمنية سلوك مفردة واحدة خلال فترة زمنية معينة[1].

المقصود ببيانات بانل هي المشاهدات المقطعية مثل (الدول، الولايات، الأسر....)، المرصودة عبر فترة زمنية معينة، أي دمج البيانات المقطعية مع الزمنية في آن واحد[2].

استطاعت نماذج بانل في الآونة الأخيرة أن تكسب اهتماما كبيرا خصوصا في الدراسات الاقتصادية، نظرا لأنها تأخذ في الاعتبار أثر تغير الزمن وأثر تغير الاختلاف بين الوحدات المقطعية على حد سواء.

بشكل عام يمكن كتابة نموذج بانل بالصيغة التالية:

$$y_{it} = B_{0(i)} + \sum_{i=1}^{k} Bj\ Xj_{(it)} + \varepsilon_{it} \quad , i = 1,2 \dots \dots N \quad t = 1,2 \dots . . T \dots . . (1)$$

حيث أن: Y_{it} تمثل قيمة متغير الاستجابة في المشاهدة i عند الفترة الزمنية t؛

$B_{0(i)}$ تمثل قيمة نقطة التقاطع في المشاهدة i؛

Bj تمثل قيمة ميل خط الانحدار؛

$Xj_{(it)}$ تمثل قيمة المتغير التفسيري j في المشاهدة i عند الفترة الزمنية t؛

ε_{it} تمثل قيمة الخطأ في المشاهدة i عند الفترة الزمنية t.

ثانيا : مميزات نماذج بانل

يتفوق تحليل بانل على تحليل البيانات الزمنية بمفردها أو البيانات المقطعية بمفردها، بالعديد من المزايا كما تختصر في:

[1] زكريا يحي الجمال، اختيار النموذج في نماذج البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، المجلة العراقية للعلوم الإحصائية، العدد 21، ص: 272.

[2] Frees.a.kim ''longitudinal and panel data'', university of Wisconsin, Madison 2007, p : 02.

• التحكم في التباين الفردي، الذي قد يظهر في حالة البيانات المقطعية أو الزمنية، والذي يفضي إلى نتائج متحيزة[1]؛

• تتضمن بيانات بانل محتوى معلوماتي أكثر من تلك في المقطعية أو الزمنية، وبالتالي إمكانية الحصول على تقديرات ذات ثقة أعلى، كما أن مشكلة الارتباط المشترك بين المتغيرات تكون أقل حدة من بيانات السلاسل الزمنية، ومن جانب آخر تتميز بيانات بانل عن غيرها بعدد أكبر من درجات الحرية وكذلك بكفاءة أفضل؛

• توفر نماذج بانل إمكانية أفضل لدراسة ديناميكية التعديل، التي قد تخفيها البيانات المقطعية، كما أنها أيضا تعتبر مناسبة لدراسة فترات الحالات الاقتصادية، مثل البطالة، الفقر والنمو وغيرها. ومن جهة أخرى يمكن من خلال بيانات بانل الربط بين سلوكيات مفردات العينة من نقطة زمنية لأخرى[2]؛

• تساهم في الحد من إمكانية ظهور مشكلة المتغيرات المهملة، الناتجة عن خصائص المفردات غير المشاهدة، والتي تقود عادة إلى تقديرات متحيزة، وتبرز أهمية استخدام بيانات بانل في أنها تأخذ في الاعتبار ما يوصف "بعدم التجانس أو الاختلاف غير الملحوظ" الخاص بمفردات العينة سواء المقطعية أو الزمنية؛

• تساعد هذه النماذج في منع ظهور مشكلة انعدام تبات تباين حد الخطأ heteroscedasticity الشائعة الظهور عند استخدام بيانات المقطع العرضي في تقدير النماذج القياسية[3].

المطلب الثاني: النماذج الأساسية لتحليل بيانات السلاسل الزمنية المقطعية

يقترح المنهج الحديث الصيغة الأساسية لانحدار بيانات بانل كما قدمها (1993)w.green، ومن هنا تأتي نماذج البيانات الطولية في ثلاثة أشكال رئيسية هي: نموذج الانحدار التجميعي Pooled régression model (PRM)، نموذج التأثيرات الثابتة fixed effects model (FEM)، ونموذج التأثيرات العشوائية Random effects model (REM) ، ولاحقا سنبين هذه النماذج بشيء من التفصيل:

أولا: نموذج الانحدار التجميعي

يعتبر هذا النموذج من أبسط نماذج البيانات الطولية حيث تكون فيه جميع المعاملات $B_{0(i)}$ وB_i ثابتة لجميع الفترات الزمنية (يهمل أي تأثير للزمن) بإعادة كتابة النموذج في المعادلة (1) نحصل على نموذج الانحدار التجميعي ويكتب بالصيغة التالية:

$$y_{it} = B_0 + \sum_{i=1}^{k} Bj\, Xj_{(it)} + \varepsilon_{it} \qquad , i = 1,2 \dots \dots N \quad t = 1,2 \dots . . T \dots\dots (2)$$

[1] وليد بوتياح،" دراسة مقارنة لدوال الاستثمار في البلدان المغاربية"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007.ص: 34.

[2] بادي البلطجي، "تحليل الاقتصاد القياسي في بيانات بانل"، الطبعة الثالثة، 2005. ص: 4-9.

[3] Hsiao c, ‘’analyses of panel data’’, Cambridge university press, Cambridge, 2003, p : 12.

حيث أن: $E(\varepsilon_{it}) = 0$ و $var(\varepsilon_{it}) = \sigma_\varepsilon^2$، وتستخدم طريقة المربعات الصغرى العادية في تقدير معلمات النموذج في المعادلة (2)[1].

ثانيا: نموذج التأثيرات الثابتة

الهدف منه هو معرفة سلوك كل مجموعة بيانات مقطعية على حدا من خلال جعل معلمة القطع B_0 تتفاوت من مجموعة إلى أخرى مع بقاء معاملات الميل Bi ثابتة لكل مجموعة بيانات مقطعية، وعليه فإن نموذج التأثيرات الثابتة يكون بالصيغة التالية:

$$y_{it} = B_{0(it)} + \sum_{i=1}^{k} Bj\ Xj_{(it)} + \varepsilon_{it} \quad .i = 1.2 \ldots\ldots N \quad t = 1.2 \ldots . T \ldots\ldots\ldots (3)$$

حيث أن$var(\varepsilon_{it}) = \sigma_\varepsilon^2$ و $(\varepsilon_{it}) = 0$

يقصد بمصطلح التأثيرات الثابتة بأن المعلمة B_0 لكل مجموعة بيانات مقطعية لا تتغير خلال الزمن وإنما يكون التغير فقط في مجاميع البيانات المقطعية لغرض تقدير معلمات النموذج في المعادلة (3) والسماح لمعلمة القطع B_0 بالتغير بين المجاميع المقطعية عادة ما نستخدم متغيرات وهمية لكي نتجنب حالة التعددية الخطية التامة ثم نستخدم طريقة المربعات الصغرى العادية لتقدير النموذج[2].

كما يطلق على نموذج التأثيرات الثابتة اسم نموذج المربعات الصغرى للمتغيرات الوهمية least squares (dummy variable model)، وبعد إضافة المتغيرات الوهمية D في المعادلة (3) يصبح النموذج بالشكل التالي:

$$y_{it} = \alpha_1 + \sum_{d=2}^{N} \alpha_d\, D_d + \sum_{i=1}^{k} BjXj_{(it)} + \varepsilon_{it} \quad .i = 1.2 \ldots . N \quad t=1.2\ldots..T\ldots\ldots(4)$$

حيث يمثل المقدار $\alpha_1 + \sum_{d=2}^{N} \alpha_d\, D_d$ التغير في المجاميع المقطعية لمعلمة القطع B_0 ليصبح النموذج كما يلي:

$$y_{it} = \sum_{d=1}^{N} \alpha_d\, D_d + \sum_{i=1}^{k} BjXj_{(it)} + \varepsilon_{it} \quad .i = 1.2 \ldots . N \quad t=1.2\ldots..T\ldots\ldots(5)$$

ثالثا: نموذج التأثيرات العشوائية

في نموذج التأثيرات العشوائية يكون حد الخطأ ε_{it} ذو توزيع طبيعي بوسط مقداره صفر(0) وتباين مساوي إلى σ_ε^2 ولكي تكون معلمات نموذج التأثيرات العشوائية صحيحة وغير متحيزة عادة ما يفرض بأن تباين الخطأ ثابت (متجانس) لجميع المشاهدات المقطعية وليس هناك أي ارتباط ذاتي خلال الزمن بين كل مجموعة من المشاهدات المقطعية في فترة زمنية محددة.

[1] زكريا يحي الجمال، إختيار النموذج في نماذج البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، مرجع سابق، ص: 5-9.

[2] مجدي الشربجي، أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على النموذج الاقتصادي في الدول العربية، جامعة الشلف، ملتقى دولي حول رأس المال الفكري في متطلبات العمال العربية في الاقتصاديات الحديثة، 2013، ص: 16.

يعتبر نموذج التأثيرات العشوائية نموذجا ملائما في حالة وجود خلل في أحد الفروض المذكورة أعلاه، في نموذج التأثيرات العشوائية سوف يعامل معامل القطع $B_{0(i)}$ كمتغير عشوائي له معدل مقداره μ أي:

$$B_{0(i)} = \mu + V_i \qquad i = 1.2 \dots . N \dots \dots (6)$$

وبتعويض المعادلة (6) في المعادلة (3) نحصل على نموذج التأثيرات العشوائية وبالشكل الآتي:

$$y_{it} = \mu + V_i + \sum_{i=1}^{k} Bj\ Xj_{(it)} + \varepsilon_{it} \quad \text{.i=1.2....N} \quad \text{t=1.2.....T.....(7)}$$

حيث أن V_i يمثل حد الخطأ في مجموعة البيانات المقطعية i.

يطلق على نموذج التأثيرات العشوائية أحيانا نموذج مكونات الخطأ (error components model) بسبب أن النموذج في المعادلة (7) يحوي مركبين للخطأ هما V_i و ε_{it}، يمتلك نموذج التأثيرات العشوائية خواص رياضية منها أن $E(\varepsilon_{it}) = 0$ و $var(\varepsilon_{it}) = \sigma_{\varepsilon}^2$.

ليكن لدينا حد الخطأ المركب الآتي:

$$W_{it} = V_1 + \varepsilon_{it}$$

حيث أن $E_{(\text{wit})} = 0$

$$var_{(wit)} = \sigma^2 V + \sigma^2 \varepsilon$$

تفشل طريقة المربعات الصغرى العادية في تقدير معلمات نموذج التأثيرات العشوائية كونها تعطي مقدارات غير كفوءة ولها أخطاء قياسية غير صحيحة مما يؤثر في اختبار المعلمات كون أن التباين المشترك بين W_{it} و W_{is} لا يساوي الصفر(0) أي: $COV\left(W_{it,}W_{is}\right) = \sigma^2\ v \neq 0, t \neq \text{s}$

وعليه لتقدير معلمات هذا النموذج بشكل صحيح نستخدم طريقة المربعات الصغرى المعممة GLS[1].

المطلب الثالث: أساليب اختيار النموذج الملائم للبيانات الطولية

كما ذكرنا سابقا وجود ثلاثة نماذج رئيسية من نماذج البيانات الطولية وعلى هذا الأساس يطرح السؤال التالي: ما هو النموذج الأكثر ملائمة لبيانات دراسة ما ؟

لغرض الإجابة عن هذا التساؤل سوف نقوم بعرض أسلوبين:

أولا: الاختيار بين نموذج الانحدار التجميعي ونموذج التأثيرات الثابتة

الثاني: هو أسلوب الاختيار بين نموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية.

لغرض الاختيار بين نموذج الانحدار التجميعي ونموذج التأثيرات الثابتة نستخدم اختبار F المقيد بالصيغة التالية:

$$\text{F} = \frac{(\text{R}^2_{\text{FEM}} - \text{R}^2_{\text{PM}})/(\text{N} - 1)}{(1 - \text{R}^2_{\text{FEM}})/(\text{NT} - \text{N} - \text{K})} \quad \dots\dots\dots(8)$$

حيث أن: K هي عدد المعلمات المقدرة؛

[1] عابد بن عابد العبدلي، مرجع سابق، ص: 20.

R_{FEM} يمثل معامل التحديد عند استخدام نموذج التأثيرات الثابتة؛

R_{PM} يمثل معامل التحديد عند استخدام نموذج الانحدار التجميعي؛

نقارن نتيجة المعادلة (8) مع $F_{(\alpha,N-1,Nt-N-K)}$ فإذا كانت قيمة المعادلة (8) أكبر أو مساوية إلى القيمة الجدولية (أو إذا كانت قيمة p-value اقل من أو تساوي 0.05) عندئذ فان نموذج التأثيرات الثابتة هو النموذج الملائم لبيانات الدراسة.

الثاني: الاختيار بين نموذج التأثيرات الثابتة ونموذج التأثيرات العشوائية

بعد اختيار نموذج التأثيرات الثابتة بوصفه نموذجا ملائما نقوم بالاختيار بينه وبين نموذج التأثيرات العشوائية لتحديد النموذج النهائي الملائم لبيانات الدراسة من خلال استخدام اختبار Hausman(H) حيث تكون فرضية العدم بالشكل الأتي:

H_0 : نموذج التأثيرات العشوائية هو النموذج الملائم

H_1: نموذج التأثيرات الثابتة هو النموذج الملائم

وتكون صيغة الاختبار كما يلي:

$$H = (\beta_{FEM} - \beta_{REM})'\left[\mathrm{var}(\beta_{FEM}) - \mathrm{var}(\beta_{REM})\right]^{-1}(\beta_{FEM} - \beta_{REM}) \dots\dots (9)$$

حيث أن $\mathrm{var}(\beta_{FEM})$ هو متجه التباين لمعلمات نموذج التأثيرات الثابتة؛

$\mathrm{var}(\beta_{REM})$ هو متجه التباين لمعلمات نموذج التأثيرات العشوائية، حيث أن هذه الإحصائية لها توزيع مربع كاي وبدرجة حرية مقدارها k .

يكون نموذج التأثيرات الثابتة هو النموذج الملائم إذا كانت قيمة الإحصائية اكبر من قيمة مربع كاي وعلى العكس سوف يكون النموذج الملائم لبيانات الدراسة هو نموذج التأثيرات العشوائية[1].

[1] المجلة العراقية للعلوم الإحصائية، اختيار النموذج في البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، العدد 21، 2012، ص: 274-275.

المبحث الثاني:دراسة قياسية لأثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي في العينة المدروسة

المطلب الأول: عينة وفترة الدراسة

بغية معرفة أثر نسبة الملاءة على استقرار البنوك الجزائرية، اعتمدنا في دراستنا على مجموعة من البنوك الجزائرية، حيث تكونت العينة من خمسة (5) بنوك،بنكين عموميين وثلاث بنوك إسلامية وهم: البنك الوطني الجزائري BNA، القرض الشعبي الجزائري APC ، بنك السلام ،بنك البركة وبنك الخليج العربي (AGB)، واستعملت هذه الدراسة قاعدة بيانات بانل، حيث تمثلت فترة الدراسة من سنة 2008-2017.

وفيما يلي سيتم التعريف بالبنوك محل الدراسة:

أولا:البنك الوطني الجزائري BNA

أنشئ البنك الوطني الجزائري بتاريخ 13 جوان 1966، هو أول بنك تجاري وطني،حيث مارس كافة النشاطات المرخصة للبنوك التجارية، كما تخصص إلى جانب هذا في تمويل القطاع الزراعي، وقد تم إعادة هيكلته وهذا بإنشاء بنك جديد متخصص "بنك الفلاحة والتنمية الريفية" مهمته الأساسية التكفل بالتمويل وتطوير المجال الفلاحي[1].

ثانيا:القرض الشعبي الجزائري CPA

تم تأسيس القرض الشعبي الجزائري بتاريخ 26 ديسمبر 1966، بموجب مرسوم رقم 366/66 برأس مال قدره 15 مليون دينار، وهو شركة اقتصادية عمومية يقوم بكل الأعمال البنكية، والتي تتم وفق القوانين الاقتصادية المعمول بها، فهي خدمات بنكية يؤديها البنك وبالمقابل يقبض فوائد عليها، وبموجب سجلها التجاري أصبحت شركة ذات أسهم، وفي فترة إعادة الهيكلة انبثق عن القرض الشعبي الجزائري بتاريخ 1985/04/30 بنك التنمية المحلية LDB[2].

ثالثا:بنك السلام

مصرف السلام الجزائر، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، وكثمرة للتعاون الجزائري الخليجي تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة.

[1] زرقة أسماء، دور قروض الاستثمار في الرفع من قيمة العملة المحلية دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، جامعة مستغانم، 2017-2018، ص: 47-48.

[2] أورابح أمل و أيراد فاطمة، القروض البنكية ومجال تمويل الاستثمار دراسة تطبيقية ببنك القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر علوم تجارية، جامعة تلمسان، 2015-2016، ص: 57.

وهو بنك يعمل وفق إستراتيجية واضحة تتماشى ومتطلبات التنمية الاقتصادية في جميع المرافق الحيوية بالجزائر، من خلال تقديم خدمات مصرفية عصرية بغية تلبية حاجيات السوق، والمتعاملين والمستثمرين، وتضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد[1].

رابعا:بنك البركة الجزائري

هو أول بنك ارأس مال مختلط (عام وخاص)، تم إنشائه في 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500.000.000 دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر 1991.

أما في ما يخص المساهمين هما بنك الفلاحة والتنمية الريفية (الجزائر)، ومجموعة البركة المصرفية (البحرين)، وفي إطار قانون رقم 03-11 المؤرخ في 26 سبتمبر 2003 فللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات و استثمارات وذلك موافقا مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية[2].

خامسا: بنك الخليج العربي AGB

تم تأسيس بنك الخليج الجزائر في 15 ديسمبر 2003، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق، (بنك برقان، بنك الكويت الأردن وبنك تونس الدولي)، والعائدة إلى مجموعة شركة مشاريع الكويت (كيبكو)، أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال افريقيا، ويقدم البنك حلولا للتمويل التقليدي والاسلامي، ففي عام 2003 كانت 22% من القروض الممنوحة كانت وفق التمويل الاسلامي[3].

المطلب الثاني: متغيرات الدراسة

نستعرض فيما يلي متغيرات الدراسة التي تم اعتمادها

أولا: المتغيرات التابعة

سنعتمد في دراستنا هذه على مؤشر الأمان الذي يعبر عن استقرار البنك، حيث يعبر عنه بالعلاقة التالية: مؤشر الأمان = قيمة تصفية الأصول/ إجمالي الخصوم.

حيث: قيمة تصفية الأصول= قيمة الأصول الثابتة والمتداولة – الأصول غير الملموسة – الخصوم المتداولة.

ويعبر هذا المؤشر على قدرة البنك على تسديد التزاماته عند الإعسار المالي، حيث صافي قيمة الأصول يجب أن تكون أكبر من الودائع كي يتم تعويض كل المودعين من جهة، وقسمة القيمة

[1] من موقع https://www.alsalamalgeria.com، تاريخ الاطلاع: 2019/05/29.
[2] من موقع https://www.albaraka-bank.com، تاريخ الاطلاع: 2019/06/02.
[3] من موقع https://www.agb.dz ، تاريخ الاطلاع: 2019/06/02.

على الأصول الإجمالية يبين أنه كلما ارتفعت هذه القيمة فهي تدل على متانة البنك ومدى قدرة البنك على تعويض المودعين من رأس ماله الخاص من خلال تنازله عن أصوله الحقيقية[1].

ثانيا: المتغيرات المستقلة

وهي تمثل بعض المؤشرات الاحترازية الأساسية التي وضعها صندوق النقد الدولي، والتي تشتمل على نسبة الملاءة للجنة بازل ومؤشرات أخرى، أما المؤشرات التي اعتمدنا عليها في الدراسة فهي كما يلي:

X1: رأس المال التنظيمي إلى الأصول المرجحة بالمخاطر(capital): يتمثل في نسبة الملاءة الدولية حسب توجيهات لجنة بازل، وقد تم حسابه حسب ما ورد في اتفاقية بازل الأولى، كون البنوك الجزائرية تعتمد هذا الأسلوب في حسابها مع أن التنظيم المصرفي الأخير 10-04 قام بمحاكاة اتفاقية بازل الثانية والثالثة في الحساب إلا أن تطبيقه على مستوى المصارف يبقى مؤجلا، وتعبر كفاية رأس المال وتوافره في النهاية درجة متانة المؤسسات المالية وقدرتها في تحمل الصدمات في ميزانياتها العمومية.

X2: نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض(ratio default): وتمثل الديون المشكوك في تحصيلها إلى إجمالي ما منحه البنك من قروض.

X3: العائد على الأصول(roa): يحسب بقسمة العائد على الأصول التي يمتلكها البنك ومدى قدرتها و كفاءتها على توليد الأرباح خلال فترة زمنية معينة، أي يوضح مدى نجاح البنك في استثمار أصوله التي يملكها وكفايتها في توجيهها نحو فرص استثمارية مربحة، ويدل ارتفاع هذه النسبة على كفاية إدارة البنك في استثمار أمواله علما أن بعض أصول البنك لا تدر عائدا مباشرا.

X4: العائد على حقوق الملكية(roe): وتعكس هذه النسبة العائد الذي يحصل عليه المساهمون من استثمار أموالهم في البنك، والتي تتمثل بقسمة صافي الربح على مجموع حقوق المساهمين (رأس المال + الاحتياطات).

X5: نفقات غير الفوائد إجمالي الدخل (hors intérêt): وتمثل مصروفات البنك الإدارية إلى إجمالي إيراداته، وتقيس كفاءة تشغيل موارد البنك.

X6: نسبة الأصول السائلة (liquidité): وتعبر عن السيولة الحاضرة في البنك لتلبية طلبات مودعيه أو لدواعي التوظيف إلى إجمالي أصوله، وتشجع هذه النسبة على استقرار البنك[2].

[1] حمزة عمي السعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، جامعة ورقلة، ص: 179.

[2] غزازي عماد وصغيري سيد علي، مرجع سابق، بدون صفحة.

الجدول(3-1): التعريف بالمتغيرات المستعملة في نموذج الدراسة

رمز المتغير	اسم المتغير
Y	مؤشر الأمان الذي يعبر عن استقرار البنك
X1	رأس المال التنظيمي إلى الأصول المرجحة بالمخاطر (نسبة الملاءة)
X2	نسبة القروض المتعثرة إلى إجمالي القروض
X3	العائد على الأصول
X4	العائد على حقوق الملكية
X5	نفقات غير الفوائد إلى إجمالي الدخل
X6	نسبة الأصول السائلة

المصدر: من إعداد الطالبين.

المطلب الثالث:الدراسة القياسية

أولا: نتائج تقدير نماذج بانل (Panel):

في الجدول الموال سيتم عرض نتائج تقدير النموذج المدروس باستخدام نماذج بانل (Panel) الثلاثة، نموذج الانحدار التجميعي ((Pooled régression model (PRM)، نموذج التأثيرات الثابتة (fixed effects model (FEM)) ونموذج التأثيرات العشوائية ،((random effects model (REM)، من اجل اختيار النموذج الملائم للدراسة.

الجدول (3-2): نتائج التقدير باستخدام نماذج بانل الثلاث للبنوك الجزائرية محل الدراسة

المتغير التابع: يمثل مؤشر الأمان الذي يعبر عن استقرار البنك

المتغيرات المستقلة	طريقة التقدير		
	الانحـدار التجميعـي (PRM)	التـــأثيرات الثابتـــة (FEM)	التـــأثيرات العشـــوائية (REM)
الثابت (C)	*** 0.249 (4.10)	** 0.175 (2.66)	*** 0.249 (4.10)
X1	0.062 (1.16)	-0.313 (0.54)	0.062 (1.16)
X2	* -0.122 (2.66)	-0.026 (0.43)	*** -0.122 (2.66)
X3	0.040 (0.31)	0.049 (0.42)	0.040 (0.31)
X4	*** -0.273 (3.85)	-0.912 (0.89)	*** -0.273 (3.85)
X5	-0.011 (0.13)	0.038 (0.45)	-0.011 (0.13)
X6	0.004 (0.14)	-0.035 (0.54)	0.004 (0.14)
معامل التحديد	0.5089	0.6344	0.5089
اختبار Fisher	7.43	6.77	/
اختبار Wald طريقة التقدير	/ OLS	/ LSDV	44.56 GLS

المصدر: من إعداد الطالبين بناء على مخرجات stata 15

(*) (**) (***) تشير إلى مستوى المعنوية 10%، 5%، 1 % على التوالي.

(.) قيم t ستودنت.

ثانيا: اختبارات تحديد النموذج الملائم

لغرض تحديد النموذج الملائم قمنا بإجراء الاختبارات التالية:

1. المفاضلة بين النموذج التجميعي ونموذج التأثيرات الثابتة:

نعتمد على اختبار فيشر (Fisher) وهنا يتم اختبار النموذج بثبات لكل بنك مقابل نموذج بثابت واحد مشترك أي افتراض التجانس، وحسب مخرجات برمجية stata 15 فقد تم التوصل إلى:

```
. testparm i.id

 ( 1)  2.id = 0
 ( 2)  3.id = 0
 ( 3)  4.id = 0
 ( 4)  5.id = 0

       F(  4,    39) =    3.35
            Prob > F =    0.0190
```

وكانت نتيجة الاختبار بما أن قيمة الاحتمال تساوي (0.0190) وهي اكبر من (0.01) وبالتالي نقبل الفرض الصفري، وعليه نحكم أن النموذج الملائم هو نموذج الانحدار التجميعي.

2. المفاضلة بين النموذج التجميعي ونموذج التأثيرات العشوائية:

نعتمد على اختبار مضاعف لاغرانج المتعلق بالأخطاء الناتجة عن طريقة المربعات الصغرى وحسب مخرجات برمجية stata 15 فقد تم التوصل إلى:

```
Breusch and Pagan Lagrangian multiplier test for random effects

        Y[id,t] = Xb + u[id] + e[id,t]

        Estimated results:
                         |       Var     sd = sqrt(Var)
                ---------+-----------------------------
                       Y |    .004845        .0696062
                       e |   .0022257        .0471775
                       u |         0               0

        Test:   Var(u) = 0
                                 chibar2(01) =     0.00
                              Prob > chibar2 =   1.0000
```

وكانت نتيجة الاختبار بما أن قيمة الاحتمال تساوي الواحد وهي اكبر من (0.05) وبالتالي نقبل الفرض الصفري، وعليه نحكم أن النموذج الملائم هو نموذج الانحدار التجميعي.

ثالثا: تقييم نموذج الانحدار التجميعي

1. من الناحية القياسية:

أ. إختبار مشكلة التعدد الخطي:

يلاحظ من خلال (الملحق 3) أن قيمة vif أقل من (05) ويدل ذلك على عدم وجود مشكلة التعدد الخطي، كما يلاحظ أن القيمة الأخيرة للجذور المميزة صغيرة وقد بلغت (0.010) وقد اقترنت هذه القيمة بالعدد الشرطي المقابل لها والبالغ (22.50) وهي أقل من 30 وهذا دليل أيضا على عدم وجود مشكلة التعدد الخطي.

ب. إختبار وجود مشكلة الارتباط الذاتي:

- إختبار داربن واتسن :(DW) (الملحق4) بلغت قيمة (DW) ب: (1.03) وبما أن القيمة محصورة بين $0 < DW < du$ عند مستوى معنوية (0.05)، وبالتالي يوجود مشكلة الارتباط الذاتي بين الأخطاء.
- إختبار :breusch-godefry من خلال (الملحق 4) نلاحظ أن قيمة (p.value) لاختبار بريش كودفري كانت كلها أقل من 0.05 وبذلك نقبل الفرض البديل أي يوجد ارتباط ذاتي بين الأخطاء.
- التخلص من مشكلة الارتباط الذاتي:

بعد القيام باختبار داربن واتسن واختبار بريش كودفري تبين لنا أنه يوجد مشكلة الارتباط الذاتي بين الاخطاء، وللتخلص منها قمنا باختبار (prais-winsten) (الملحق 5)، وبعد التقدير تحصلنا. على قيمة داربن واتسن الجديدة الذي بلغت قيمته (2.16) وبما أن القيمة محصورة بين $2 < DW < 4-dl$، وبالتالي عدم وجود مشكلة الارتباط الذاتي بين الاخطاء.

ت. إختبار وجود مشكلة عدم ثبات التباين:

- إختبار :brrusch-pegan (الملحق 6) لاختبار ثبات التباين وجدنا قيمته LM=4.88 ومن خلال قيمة p-value=0.0272 وهي قيمة أكبر من 0.01 فإننا نقبل الفرض الصفري والذي يقضي ثبات تباين الأخطاء أي عدم وجود المشكلة.

ث. إعتدالية البواقي :

- إختبار :jarque-bera من خلال (الملحق7) وجدنا قيمة الاختبار كانت (12.66) وبما أن (p. value=0.0018) هي أقل من 0.05 وبذلك نقبل الفرض البديل أي أن البواقي لا تتوزع توزيعا طبيعيا.

وبما أن الأخطاء لا تتبع التوزيع الطبيعي، فعليه نعتمد على أسلوب التقدير الحصين (robust estimation) وتحصلنا على النتائج التالية:

$$Yt = 0.215 - 0.101X_2 - 0.111X_4$$

(7.84) * (2.96) * (3.02) *

n = 50 R^2 = 0.2032 F = 9.70

المصدر: من اعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات stata 15 حسب الملحق رقم

(*) تشير الى مستوى المعنوية 1%.

(.): قيم t ستودنت.

2. من الناحية الإحصائية:

من خلال النتائج المتحصل عليها وجدنا:

أ. تشير القوة التفسيرية للنموذج المقدر إلى أن (20.32%) من المتغيرات الحاصلة في متغير مؤشر الأمان تفسر بواسطة التغيرات الحاصلة في المتغيرات المستقلة والباقي راجع إلى عوامل أخرى تدخل ضمن حدود الخطأ.

ب. قدرت قيمة إختبار فيشر (F) ب:9.70 ومن خلال (p. value=0.0003) وهو أقل من 0.01 وبذلك نقبل الفرض البديل أي يوجد معلمة على الأقل تختلف عن الصفر عند مستوى معنوية (1%) وبذلك النموذج ككل معنوي، وعليه نحكم على معنوية العلاقة الخطية بين المتغير التابع والمتغيرات المستقلة.

ت. يظهر إختبار ستودنت معنوية كل المعلمات المقدرة فعند مستوى معنوية إحصائية (1%)، نجد (x2.x4) أي (نسبة القروض المتعثرة إلى اجمالي القروض والعائد على حقوق الملكية)، أما المتغيرات (x1.x3.x5.x6) أي (نسبة الملاءة، العائد على الاصول، نفقات غير الفوائد إلى إجمالي الدخل، نسبة الاصول السائلة) فقد تم التخلي عنها في النموذج المصحح.

3. من الناحية الاقتصادية:

من خلال النتائج المتحصل عليها وجدنا:

أ. يظهر لنا نسبة القروض المتعثرة إلى اجمالي القروض (x2) لها تأثير سلبي على مؤشر الأمان وهو ما يتماشى مع النظرية الاقتصادية، حيث أن ارتفاعه بوحدة واحدة يؤدي إلى انخفاض مؤشر الأمان ب (0.101)، فالديون غير المسددة تعتبر خسائر للبنك وبالتالي تراجع في راس المال.

ب. ويظهر لنا العائد على حقوق الملكية (x4) له تأثير سلبي على مؤشر الأمان، حيث أن ارتفاعه بوحدة واحدة يؤدي إلى انخفاض مؤشر الأمان ب (0.111)، ويفسر ذلك ان تكلفة الأموال الخاصة أكبر من تكلفة الاستدانة لما يتحمله المساهمين من مخاطر عكس الدائنين، وعليه فانهم يتحصلون مقابل ذلك على عوائد مرتفعة، وعليه فإن ارتفاع الأرباح الموزعة يؤدي إلى انخفاض الأرباح المحتجزة التي تضم رأس مال البنك الذي يدعم الاستقرار.

نتائج الدراسة:

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير الملاءة المالية على استقرار وأمان البنوك الجزائرية محل الدراسة وهي: البنك الوطني الجزائري(BNA) ، القرض الشعبي الجزائري(CPA) ، بنك البركة الإسلامي وبنك السلام الإسلامي بنك الخليج AGB ، خلال الفترة (2008-2017)، ويمكن تلخيص نتائج البحث كمايلي :

1. باستخدام نماذج بانل (panel) النموذج الملائم هو نموذج الانحدار التجميعي، وعليه لا توجد اختلافات بين البنوك الأربعة في تطبيق مقررات بازل.
2. أظهرت الدراسة تأثير بعض المؤشرات على استقرار وأمان البنوك وهي مؤشر القروض المتعثرة إلى اجمالي القروض والعائد على حقوق الملكية، ولم يظهر تأثير كل من مؤشر رأس المال التنظيمي إلى الأصول المرجحة بالمخاطر (نسبة الملاءة) والعائد على الاصول ونفقات غير الفوائد إلى إجمالي الدخل، نسبة الاصول السائلة، فقد تم التخلي عنها في النموذج المصحح.

خلاصة الفصل:

من خلال دراستنا لمحتوى هذا الفصل و المتضمن الدراسة القياسية المطبقة على خمسة بنوك جزائرية، ثلاثة منها بنوك إسلامية، وهي بنك السلام، بنك البركة وبنك الخليج العربي، وبنكان تجاريان هما البنك الوطني الجزائري وبنك القرض الشعبي الجزائري، حيث استخلصنا من هذه الدراسة أن البنوك الإسلامية تتعامل بنفس الطريقة التي تتعامل بها البنوك التجارية مع مقررات لجنة بازل، وكذلك توصلنا إلى أن كل من النوك الإسلامية والتجارية في الجزائر، لا تزال بعيدة عن التطبيق السليم والأحسن لمقررات لجنة بازل.

خاتمة:

تعتبر البنوك مؤسسات مالية، اقتصادية، اجتماعية، تقوم على مجموعة من الأسس والمبادئ، وتعمل البنوك الإسلامية إلى جانب البنوك التجارية غير أن ما يميزها عنها هو عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا، سواء كان ذلك في العمليات التمويلية أو الاستثمارية، أو في تقديم الخدمات المصرفية، ولا تعتبر هذه الميزة الاختلاف الوحيد بين البنوك الإسلامية والبنوك التجارية، إذ أن هناك مجموعة من الاختلافات بينهما كما انه هناك مجموعة من أوجه التشابه بينهما.

وتعتبر البنوك أداة مهمة وضرورية في عملية التنمية الاقتصادية، وذلك باعتبارها الهيئة الأكثر إسهاما في إمداد الاقتصاد بالتمويل اللازم في الوقت المناسب، نظرا لتمتعها بقدرة كبيرة في تجميع المدخرات وامتصاص الفوائض المالية، ومع الانتشار الواسع الذي تشهده البنوك سواء الإسلامية منها أو التجارية، كان لابد من عولمة القطاع المصرفي على المستوى الدولي وذلك نظرا لتعدد العمليات التي تقوم بها البنوك ولتسهيلها للأعوان الاقتصاديين.

ولقد أدى انتشار ظاهرة العولمة على المستوى الدولي إلى العديد من التأثيرات على القطاع البنكي العالمي، من ابرز هذه التأثيرات ارتفاع وتعدد المخاطر البنكية، إعادة هيكلة الخدمات البنكية، ارتفاع التعامل في المنتجات المالية الحديثة وتزايد حدوث الأزمات البنكية.

وكنتيجة لما سبق ذكره قامت مجموعة من الدول بإنشاء لجنة دولية للرقابة البنكية، تقوم بوضع القواعد الاحترازية التي يجب على البنوك التقيد بها واحترامها، حتى لا تتعرض لاختلالات قد تؤدي إلى إفلاسها، والمحافظة على استقرارها المالي ، ومن أهم القواعد الاحترازية التي أصدرتها لجنة بازل من معايير الملاءة المالية نجد معيار كفاية رأس المال، حيث يعتبر هذا المعيار الركيزة الوحيدة التي قامت عليها اتفاقية بازل الأولى الصادرة سنة 1988، كما عرف هذا المعيار تطورا ملحوظا في اتفاقية بازل الثانية التي بدا تطبيقها في أواخر سنة 2006، حيث أضافة هذه الاتفاقية طرق جديدة أكثر تطورا تستعمل لقياس مدى التزام البنوك بمعايير الملاءة المالية، ونفس الشيء بالنسبة لاتفاقية بازل الثالثة، حيث أدرجت تعديلات جديدة على مكونات رأس المال الأساسي للبنوك.

ولأجل معرفة اثر الالتزام بمعايير الملاءة المالية على الاستقرار المالي للبنوك الجزائرية حسب ما نصت عليه لجنة بازل، تم القيام بهذه الدراسة حيث التعرف على البنوك التجارية والبنوك الإسلامية، ووضع مقارنة بينهما ومعرفة

أوجه الاختلاف وأوجه التشابه بينهما، كما تم دراسة اتفاقية بازل الثلاث بهدف معرفة تطور معايير الملاءة المالية التي تلعب دور مهم في استقرار البنوك.

أما في الجانب التطبيقي فسنحاول معرفة المؤشرات التي تؤثر على الاستقرار المصرفي للعينة المدروسة والمتكونة من خمسة بنوك عاملة في الجزائر وذلك بالاعتماد على نماذج البانل data panel، وقد خلصت الدراسة لمجموعة من النتائج، كما عرفت الدراسة مجموعة من الصعوبات، وفي الاخير تم تقديم بعض الاقتراحات وكذا آفاق البحث.

النتائج:

من خلال هذه الدراسة تم التوصل الى مجموعة من النتائج اهمها:

- إن الدارس لموضوع البنوك الاسلامية والبنوك التجارية يكون على علم بأن الفرق بينهما لا يقتصر فقط من ناحية التعامل بالفائدة، بل هناك فروق في التعامل مع الربح والخسارة، أشكال القروض الممنوحة والاستثمارات.
- تتعامل البنوك الاسلامية بنفس الطريقة التي تتعامل بها البنوك التجارية بالنسبة لمقررات لجنة بازل، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.
- المؤشرات التي تتبعها البنوك الجزائرية، مؤشرات لا تتكيف مع متطلبات الملاءة المالية للجنة بازل.
- لا تقوم البنوك الناشطة في الجزائر بتطبيق معيار كفاية راس المال حسب مانصت عليه اتفاقية بازل الثانية لعدة اعتبارات أهمها افتقار هذه البنوك لأنظمة متكاملة لإدارة وقياس المخاطر.

توصيات:

من خلال النتائج المتحصل عليها:

- العمل بما نصت عليه لجنة بازل 1، 2 و3، من أجل استقرار البنوك الجزائرية.
- فتح المجال للبنوك الاسلامية.
- قبل التطرق إلى أي دراسة لا بد من التحقق من صحة المعطيات لإخراج نموذج جيد.
- الأخذ بعين الاعتبار فترة زمنية أطول للحصول على نموذج قياسي أمثل.

آفاق الدراسة:

- رغم الصعوبات التي واجهتنا في اعداد هذا البحث، إلا أنه لا يخلو من العيوب التي تشوب جميع البحوث، لكن الأكيد أنه يفتح النقاش لدراسة مواضيع متعددة، حيث يبقى هذا الموضوع يثير التساؤلات، لذلك نقترح بعض المواضيع لأن تكون إشكاليات لمواضيع وبحوث أخرى.
- محاولة إجراء دراسات اقتصادية قياسية على كل فرع من فروع الملاءة المالية ومدى تأثيرها على استقرار البنوك العاملة في الجزائر.

الكتب:

1. أحمد النجار، البنوك الإسلامية وأثرها على الاقتصاد الوطني، مجلة السلم المعاصر، العدد 24، سنة1980.

2. أحمد سليمان خصاونة، المصارف الإسلامية مقررات لجنة بازل وتحديات العولمة وإستراتيجية مواجهتها، الطبعة الأولى، جدارا للكتاب العالمي، عالم الكتاب الحديث، 2008.

3. أحمد سليمان، مقررات لجنة بازل تحديات العولمة وإستراتيجية مواجهتها، جدارا للكتاب العالمي، الطبعة الأولى، الأردن، 2008.

4. أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دراسة تحليلية تطبيقية لحالات مختارة من الدول العربية، 2007، الدار الجامعية، الإسكندرية.

5. بادي البلطجي، "تحليل الاقتصاد القياسي في بيانات بانل"، الطبعة الثالثة، 2005.

6. بودي عبد القادر، بحوصي مجدوب، مقررات بازل وأهميتها في تقليل المخاطر البنكية حالة الجزائر.

7. توفيق محمد الشاوي، البنك الإسلامي للتنمية، الزهراء للإعلام الآلي، الطبعة الأولى، القاهرة، 1993.

8. حمزة عمي السعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية دراسة حالة الجزائر خلال الفترة 2003-2013، جامعة ورقلة.

9. حمزة عمي سعيد، دور التنظيم الاحترازي في تحقيق الاستقرار المصرفي ودعم التنافسية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير، تخصص مالية ونقود، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016.

10. رشاد العصار، رياض الحلبي، النقود والبنوك، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2000.

11. زرقة أسماء، دور قروض الاستثمار في الرفع من قيمة العملة المحلية دراسة حالة البنك الوطني الجزائري، جامعة مستغانم، 2017-2018.

12. سمير الخطيب، قياس وإدارة المخاطر بالبنوك، منشأة التعارف، الطبعة الثانية، الإسكندرية، 2008، بتصرف.

13. سمير عبد الحميد رضوان حسن، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، مصر، دار النشر للجامعات،2005.

14. شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى، الجزائر2008.

15. شوقي بورقبة، التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والإجراءات والتكلفة، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الأردن، 2013.
16. صبحي نادرس قريصة، النقود والبنوك، دار النهضة العربية، بيروت، 1984.
17. طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1424هـ/2003م.
18. عائشة الشرقاوي المالقي، البنوك الإسلامية، التجربة بين الفقه والقانون والتطبيق، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، 2000.
19. عبد المجيد عبد المطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2005.
20. عثمان بن موسى الشيخ، السلامة المصرفية، دار النشر والطباعة، السودان، 2007.
21. فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، عالم الكتب الحديث، الأردن، 2006.
22. محسن أحمد الخضيري، الديوان المتعثر، الطبعة الأولى، إتراك للنشر والتوزيع، مصر، 1997.
23. محمد زكي الشافعي، مقدمة في النقود والبنوك، دار النهضة العربية 1982.
24. محمد سعيد سلطان، إدارة البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
25. محمد صالح الحناوي، عبد الفتاح عبد السلام، المؤسسات المالية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.
26. محمد عبد المنعم الجمال، موسوعة الاقتصاد الإسلامي ودراسات مقارنة، دار الكتب الإسلامية، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، 1986.
27. محمد عمر، طارق الله، الرقابة والإشراف على المصارف الإسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الأولى، جدة، السعودية،2000.
28. محمد محمود العجلوني، البنوك الإسلامية، أحكامها ومبادئها وتطبيقاتها المصرفية، الطبعة الأولى، الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 2008.
29. محمد نضال الشعار، أسس العمل المصرفي الإسلامي والتقليدي، هيئة المحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية، الطبعة الأولى، البحرين، 2005.
30. محمود إبراهيم أبو شادي،البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000.
31. منير إبراهيم هندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات، الإسكندرية، المكتب العربي الحديث، ط 3، 2000.

المذكرات والأطروحات:

32. أحمد قارون، مدى التزام البنوك الجزائرية بتطبيق كفاية رأس المال وفقا لتوصيات لجنة بازل، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم التجارية، فرع مالية ومحاسبة معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2013.

33. أورابح أمل و أيراد فاطمة، القروض البنكية ومجال تمويل الاستثمار دراسة تطبيقية ببنك القرض الشعبي الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماستر علوم تجارية، جامعة تلمسان، 2015-2016

34. حورية حمني، آليات رقابة البنك المركزي على البنوك التجارية وفعاليتها (حالة الجزائر)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2006/2005.

35. شيلي وسام، مقررات بازل الثانية ومتطلبات تطبيقها في البنوك التجارية، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري، قسنطينة، 2010.

36. قطوش حميد، تكييف البنوك التجارية مع اقتصاد السوق، تسيير المخاطر البنكية (خطر عدم التسديد)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر،2001/2000.

37. محمد زميت، النظام المصرفي الجزائري في مواجهة تحديات العولمة المالية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية فرع تخطيط، جامعة بن يوسف بن خده،الجزائر، 2006/2005

38. مطهري كمال، دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران،2012/2011.

39. وليد بوتياح،" دراسة مقارنة لدوال الاستثمار في البلدان المغاربية"، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007.

الدوريات والمجلات:

40. أحمد أمين فؤاد، البنوك الإسلامية والرقابة عليها، مجلة البنوك الإسلامية، العدد 14، أفريل 1985.

41. أنس البقاعي، تجربة المصارف الإسلاميةفي سورية الواقع والمعوقات (2007-2009)، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، العدد الأول 2014.

42. زكريا يحي الجمال، اختيار النموذج في نماذج البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، المجلة العراقية للعلوم الإحصائية، العدد 21.

43. سعود موسى الطيب ومحمد عيسى شحاتيت، تحليل قياسي لتطبيق كفاية رأس المال على ربحية البنوك التجارية حالة الأردن، مجلة دراسات العلوم الإدارية، المجلد38، العدد2، جامعة مؤتة، الأردن، 2011.

44. شاهر الفلاح العرود، أثر الملاءة المالية على القيمة السوقية لسعر السهم في البنوك التجارية الأردنية، دراسة تحليلية للبنوك التجارية الأردنية المدرجة في بورصة عمان، المجلة العلمية لقطاع كليات التجارة، العدد10، 2013.

45. عابد بن عابد العبدلي، محددات التجارة البيئية للدول الإسلامية باستخدام منهج تحليل بانل، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية جدة، مجلد 12، عدد1، 2010.

46. لوقا إريكو، ميترا فرح بخش، النظام المصرفي الإسلامي قضايا مطروحة بشأن قواعد التنظيم الاحترازي والمراقبة، مجلة جامعة الملك عبد العزيز في الاقتصاد الإسلامي، م 13، (1421هـ/ 2001م).

47. المجلة العراقية للعلوم الإحصائية، اختيار النموذج في البيانات الطولية الثابتة والعشوائية، العدد 21، 2012.

48. نجاة حياة، اتفاقية بازل الثالثة وأثارها على النظام المصرفي الجزائري، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير لجامعة جيجل، العدد 13، سنة 2013.

الملتقيات:

49. رقية بوحيضر، الملتقى الدولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية، مداخلة بعنوان البنوك الإسلامية بين ضغط المخاطر ومتطلبات بازل الثانية، جيجل.

50. سعيد بن سعد المرطان، ورقة بحثية بعنوان الفروع والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، ندوة حول التطبيقات الاقتصادية الإسلامية المعاصرة، الدار البيضاء، مايو 1998م.

51. سمية ولد شرشالي، بلقرع فاطنة، الملتقى العلمي الوطني الخامس حول دور البنوك الإسلامية في تعبئة الادخارات النقدية في ظل الأزمة المالية الحالية بالتركيز على الجزائر، مداخلة بعنوان دور المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، المدية، الجزائر 2016.

52. طارق حماد عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على أعمال البنوك، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1999.

53. عبد القادر شاشي، معايير بازل للرقابة المصرفية، اتفاقية بازل2، ملتقى الخدمات المالية وإدارة المصارف الإسلامية، جامعة سطيف، 2010.

54. غزازي عماد وصغيري سيد علي، انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، ورقة بحثية مقدمة لفعاليات الملتقى الدولي الخامس، جامعة المدية، 24-25 أكتوبر2018 .

55. ماهر الشيخ حسن، قياس ملاءة البنوك الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى مكة المكرمة.

56. مجدي الشربجي، أثر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على النموذج الاقتصادي في الدول العربية، جامعة الشلف، ملتقى دولي حول رأس المال الفكري في متطلبات العمال العربية في الاقتصاديات الحديثة، 2013.

الكتب الأجنبية:

57. Arnaud de servigny, Yvan Zelko, le risque de crédit, nouveau enjeu bancaire, démoda, 2eme édition, France, 2003

58. Benha lima ammour, Monnier et régulation monétaire, l'algérien éditions, Alger, 1997.

59. Bruno colmant, Vincent défausse, Jean-Philippe Peters, Bruno ruais, OP, CIT.

60. Dovogin, comptabilité et audit bancaires, duodi, 2eme édition, paris, 2008.

61. Frees.a.kim ''longitudinal and panel data'', université of Wisconsin, madison 2007.

62. G.jacoud, le system bancaire français, Armand colin, paris, 1996

63. Hsiao c, ''analyse of panel data'', Cambridge université press, Cambridge, 2003.

64. Jean charlesrachet, pro cyclicité des Systems financiers, est-il nécessaire de modifier les règles comptables et la réglementation actuelles, revue de la stabilitéfinancière, n 12, octobre 2008

65. Joël bessis, gestion des risques et gestion actif-passif des banque, édition Dalloz, paris, 1995

66. John Hull, gestion des risques et institutions financières, Pearson éducation, paris, 2007.

67. MonserKahf, Implications for Islamic Banking. 6th InternationalConference on Islamic Economics and Finance. (Islamic Economics and Banking in the 21st sentry), November2005, Jakarta, Indonesia.

68. SerefTuren, performance and risk analysis of Islamic Banks The case of Bahrain Islamic Banks, JKAU Islamic Econ, Vol. 8, 1996.

المواقع الالكترونية:

من موقع https://www.alsalamalgeria.com، تاريخ الاطلاع: 2019/05/29.

من موقع https://www.albaraka-bank.com، تاريخ الاطلاع: 2019/06/02.

من موقع https:// www.agb.dz، تاريخ الاطلاع: 2019/06/26.

الملاحق:

الملحق الأول: متغيرات الدراسة

	i	id	yers	Y	X1	X2	X3	X4	X5	X6
BNA	1	1	2008	0,066823	0,103454	0,785096	0,012770	0,141362	0,234563	0,108758
BNA	1	1	2009	0,087364	0,984680	0,859345	0,024935	0,190815	0,180044	0,065696
BNA	1	1	2010	0,101493	0,111340	0,644105	0,032025	0,225930	0,161843	0,085539
BNA	1	1	2011	0,219302	0,219302	0,030635	0,047889	0,161606	0,748940	0,450311
BNA	1	1	2012	0,125075	0,133713	0,385467	0,028484	0,160587	0,333588	0,131431
BNA	1	1	2013	0,169761	0,178657	0,655946	0,047446	0,124042	0,343078	0,130307
BNA	1	1	2014	0,185266	0,179045	0,744686	0,053601	0,078730	0,362148	0,142155
BNA	1	1	2015	0,200771	0,179433	0,862514	0,059757	0,029609	0,393378	0,150306
BNA	1	1	2016	0,211078	0,179562	0,796514	0,059856	0,029426	0,375367	0,154786
BNA	1	1	2017	0,122365	0,146549	0,796532	0,060357	0,028357	0,369841	0,169875
CPA	1	2	2008	0,100511	0,100512	0,747800	0,018634	0,138991	0,065597	0,152354
CPA	1	2	2009	0,107066	0,107066	0,796092	0,018976	0,135262	0,040316	0,136698
CPA	1	2	2010	0,115145	0,115145	0,761369	0,020664	0,137380	0,279348	0,215536
CPA	1	2	2011	0,106845	0,106845	0,896077	0,017583	0,125275	0,270555	0,190444
CPA	1	2	2012	0,104219	0,104219	0,894862	0,017662	0,128619	0,264511	0,212866
CPA	1	2	2013	0,112895	0,106395	0,897077	0,019818	0,125103	0,285214	0,261924
CPA	1	2	2014	0,107855	0,103534	0,893056	0,019261	0,126978	0,273265	0,308734
CPA	1	2	2015	0,102256	0,102451	0,795091	0,019105	0,126261	0,268594	0,304045
CPA	1	2	2016	0,103216	0,104756	0,794983	0,019448	0,125664	0,269695	0,301265
CPA	1	2	2017	0,118953	0,112351	0,805561	0,020318	0,128563	0,269468	0,325954
البركة	0	3	2008	0,073657	0,034601	0,740801	0,036991	0,763319	0,078123	0,292748
البركة	0	3	2009	0,074631	0,100902	0,796992	0,028799	0,282128	0,046329	0,856647
البركة	0	3	2010	0,074772	0,082981	0,860069	0,026912	0,297549	0,229095	0,867595
البركة	0	3	2011	0,044552	0,075197	0,880013	0,028411	0,315525	0,275263	0,509862
البركة	0	3	2012	0,021664	0,066318	0,896692	0,027787	0,321861	0,294855	0,940751
البركة	0	3	2013	0,034957	0,063664	0,893215	0,026054	0,287998	0,286253	0,903233
البركة	0	3	2014	0,034621	0,061435	0,812365	0,026457	0,285647	0,275685	0,458629
البركة	0	3	2015	0,034524	0,051661	0,795091	0,021221	0,262601	0,289852	0,755827
البركة	0	3	2016	0,035536	0,047541	0,715984	0,018983	0,250192	0,268956	0,673251
البركة	0	3	2017	0,043546	0,060329	0,835468	0,014271	0,218053	0,278458	0,604283
السلام	0	4	2008	0,096823	0,256357	0,712565	0,038196	0,096134	0,223565	0,803109
السلام	0	4	2009	0,097394	0,403026	0,756893	0,038135	0,076957	0,178459	0,829302
السلام	0	4	2010	0,121493	0,402945	0,845891	0,036009	0,089899	0,256125	0,899915
السلام	0	4	2011	0,219352	0,402877	0,852123	0,036185	0,089816	0,265895	0,896945
السلام	0	4	2012	0,155975	0,305041	0,512362	0,034151	0,111954	0,276589	0,655301
السلام	0	4	2013	0,179799	0,252839	0,612122	0,032062	0,124987	0,289565	0,525534
السلام	0	4	2014	0,195966	0,275413	0,865122	0,038098	0,134804	0,299455	0,728195
السلام	0	4	2015	0,230779	0,246455	0,756222	0,007427	0,028976	0,325685	0,816771
السلام	0	4	2016	0,299078	0,188311	0,794123	0,020339	0,075523	0,212523	0,650641
السلام	0	4	2017	0,197365	0,116583	0,798541	0,013771	0,076796	0,236512	0,648702
الخليج	0	5	2008	0,285327	0,285327	0,04229	0,04201	0,115829	0,375173	0,224136
الخليج	0	5	2009	0,233362	0,233362	0,204389	0,049957	0,154258	0,564897	0,171038
الخليج	0	5	2010	0,158015	0,158015	0,118422	0,0391	0,24	0,532751	0,120703
الخليج	0	5	2011	0,271633	0,271633	0,041255	0,0316	0,2733	0,575732	0,352882
الخليج	0	5	2012	0,219302	0,219302	0,030635	0,478887	0,161606	0,74894	0,450311
الخليج	0	5	2013	0,192195	0,192195	0,081985	0,046919	0,179263	0,670032	0,279399
الخليج	0	5	2014	0,165437	0,165437	0,070075	0,052336	0,229694	0,673374	0,301425
الخليج	0	5	2015	0,161595	0,161595	0,004541	0,050536	0,235636	0,64776	0,353102
الخليج	0	5	2016	0,150373	0,150373	0,01279	0,051235	0,240351	0,64086	0,303792
الخليج	0	5	2017	0,139931	0,139931	0,001293	0,051814	0,244278	0,63396	0,288438

الملحق الثاني: التقدير باستخدام نماذج بانل الثلاثة

الجدول الأول: تقدير النموذج التجميعي

```
. reg $ylist $xlist
```

Source	SS	df	MS	Number of obs	=	50
				F(6, 43)	=	7.43
Model	.120819417	6	.02013657	Prob > F	=	0.0000
Residual	.116586658	43	.002711318	R-squared	=	0.5089
				Adj R-squared	=	0.4404
Total	.237406075	49	.004845022	Root MSE	=	.05207

Y	Coef.	Std. Err.	t	P>\|t\|	[95% Conf.	Interval]
X1	.0619179	.0533335	1.16	0.252	-.0456394	.1694752
X2	-.1218233	.0458382	-2.66	0.011	-.2142649	-.0293818
X3	.0403289	.1294348	0.31	0.757	-.2207012	.301359
X4	-.273492	.0710238	-3.85	0.000	-.4167253	-.1302588
X5	-.0107406	.0831503	-0.13	0.898	-.1784292	.1569479
X6	.0040978	.0283877	0.14	0.886	-.0531515	.0613471
_cons	.2490992	.0607979	4.10	0.000	.1264885	.3717098

الجدول الثاني: تقدير نموذج التأثيرات الثابتة

```
. reg Y X1 X2 X3 X4 X5 X6 i.id
```

Source	SS	df	MS	Number of obs	=	50
				F(10, 39)	=	6.77
Model	.150603116	10	.015060312	Prob > F	=	0.0000
Residual	.086802959	39	.002225717	R-squared	=	0.6344
				Adj R-squared	=	0.5406
Total	.237406075	49	.004845022	Root MSE	=	.04718

Y	Coef.	Std. Err.	t	P>\|t\|	[95% Conf.	Interval]
X1	-.0313114	.0582019	-0.54	0.594	-.1490359	.0864131
X2	-.0263951	.0613382	-0.43	0.669	-.1504632	.0976731
X3	.0496467	.1181901	0.42	0.677	-.1894153	.2887087
X4	-.0911737	.1024418	-0.89	0.379	-.2983817	.1160344
X5	.038273	.0844348	0.45	0.653	-.1325125	.2090584
X6	-.0349885	.0649928	-0.54	0.593	-.1664489	.0964718
id						
2	-.0308657	.028497	-1.08	0.285	-.0885063	.0267749
3	-.0597368	.0594537	-1.00	0.321	-.1799932	.0605197
4	.0566862	.0459175	1.23	0.224	-.0361908	.1495632
5	.0322148	.0382767	0.84	0.405	-.0452072	.1096367
_cons	.1745163	.0655927	2.66	0.011	.0418426	.30719

الجدول الثالث: تقدير نموذج التأثيرات العشوائية

Random-effects GLS regression — Number of obs = 50
Group variable: id — Number of groups = 5

R-sq:
within = 0.0190
between = 0.9477
overall = 0.5089

Obs per group:
min = 10
avg = 10.0
max = 10

Wald chi2(6) = 44.56
Prob > chi2 = 0.0000

corr(u_i, X) = 0 (assumed)
theta = 0

Y	Coef.	Std. Err.	z	P>\|z\|	[95% Conf.	Interval]
X1	.0619179	.0533335	1.16	0.246	-.0426139	.1664497
X2	-.1218233	.0458382	-2.66	0.008	-.2116646	-.0319821
X3	.0403289	.1294348	0.31	0.755	-.2133586	.2940164
X4	-.273492	.0710238	-3.85	0.000	-.4126962	-.1342878
X5	-.0107406	.0831503	-0.13	0.897	-.1737122	.152231
X6	.0040978	.0283877	0.14	0.885	-.0515411	.0597367
_cons	.2490992	.0607979	4.10	0.000	.1299375	.3682609
sigma_u	0					
sigma_e	.0471775					
rho	0	(fraction of variance due to u_i)				

الملحق الثالث: إختبارات الكشف عن مشكلة التعدد الخطي

الجدول الأول: إختبار تضخم التباين (VIF)

```
. estat vif
```

Variable	VIF	1/VIF
X5	3.89	0.257251
X2	3.86	0.258919
X3	1.27	0.789395
X4	1.24	0.804755
X1	1.13	0.886693
X6	1.11	0.899342
Mean VIF	2.08	

الجدول الثاني: اختبار الجدور المميزة

```
. collin X1 X2 X3 X4 X5 X6 (obs=50)
 Collinearity Diagnostics
                          Cond
        Eigenval          Index
---------------------------------
    1     5.0539          1.0000
    2     0.7952          2.5210
    3     0.4546          3.3341
    4     0.3083          4.0491
    5     0.2007          5.0183
    6     0.1773          5.3389
    7     0.0100         22.5048
---------------------------------
 Condition Number        22.5048
 Eigenvalues & Cond Index computed from scaled raw sscp (w/ intercept)
Det (corrélation matrix)    0.1801
```

الملحق الرابع: اختبارات الكشف عن مشكلة الارتباط الذاتي

```
. Dwstat
Durbin-Watson d-statistic (3,    50) = 1.026526

. estat bgodfrey, lag (1/5)
Breusch-Godfrey LM test for autocorrelation
----------------------------------------------------------------------------
    lags(p)  |          chi2               df                 Prob > chi2
-------------+--------------------------------------------------------------
       1     |         11.699               1                   0.0006
       2     |         14.386               2                   0.0008
3     |         14.415               3                   0.0024
       4     |         15.014               4                   0.0047
       5     |         15.632               5                   0.0080
----------------------------------------------------------------------------
                       H0: no serial correlation
```

الملحق الخامس: إستخدام طريقة (Prais-Winsten) للتخلص من مشكلة الإرتباط الذاتي.

```
. prais Y X2 X4, rhotype(theil)

Iteration 10:  rho = 0.6295
Prais-Winsten AR(1) regression -- iterated estimates

      Source |       SS           df       MS      Number of obs   =        50
-------------+----------------------------------   F(2, 47)        =      5.99
       Model | .019811964         2 .009905982   Prob > F        =    0.0048
    Residual | .077699001        47   .00165317   R-squared       =    0.2032
-------------+----------------------------------   Adj R-squared   =    0.1693
       Total |  .097510965        49   .00199002   Root MSE        =    .04066
------------------------------------------------------------------------------
           Y |      Coef.   Std. Err.      t    P>|t|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
          X2 |  -.1006017    .030678    -3.28   0.002    -.1623179   -.0388855
          X4 |  -.1111223   .0551958    -2.01   0.050    -.2221619   -.0000827
       _cons |   .2149508    .026448     8.13   0.000     .1617443    .2681572
-------------+----------------------------------------------------------------
         rho |   .6295319
------------------------------------------------------------------------------
Durbin-Watson statistic (original)    1.026526
Durbin-Watson statistic (transformed) 2.159623
```

الملحق السادس: إختبارات الكشف عن مشكلة ثبات التباين

```
Breusch and Pagan Lagrangian multiplier test for random effects

        Y[id,t] = Xb + u[id] + e[id,t]

        Estimated results:
                         |       Var     sd = sqrt(Var)
                ---------+------------------------------
                       Y |      .004845        .0696062
                       e |     .0022257        .0471775
                       u |            0               0

        Test:   Var(u) = 0
                                  chibar2(01) =      0.00
                               Prob > chibar2 =    1.0000
```

الملحق السابع: إختبارات الكشف عن إعتدالية البواقي

```
. jb resid
Jarque-Bera normality test:  12.66 Chi(2)   .0018
Jarque-Bera test for Ho: normality:
```

الملحق الثامن: أسلوب التقدير الحصين (Robust Estimayion)

```
. prais Y X2 X4, rhotype(theil) vce(robust)
Iteration 10:  rho = 0.6295
Prais-Winsten AR(1) regression -- iterated estimates
Linear regression                               Number of obs     =         50
                                                F(2, 47)          =       9.70
                                                Prob > F          =     0.0003
                                                R-squared         =     0.2032
                                                Root MSE          =     .04066
------------------------------------------------------------------------------
             |               Semirobust
           Y |      Coef.   Std. Err.      t    P>|t|     [95% Conf. Interval]
-------------+----------------------------------------------------------------
          X2 |  -.1006017   .0339547    -2.96   0.005    -.1689098   -.0322936
          X4 |  -.1111223   .0368406    -3.02   0.004     -.185236   -.0370085
       _cons |   .2149508   .0274097     7.84   0.000     .1598096     .270092
-------------+----------------------------------------------------------------
         rho |   .6295319
------------------------------------------------------------------------------
Durbin-Watson statistic (original)    1.026526
Durbin-Watson statistic (transformed) 2.159623
```